تقرير جمهورية
العراق
عن التقدم المحرز
في تنفيذ
منهاج عمل بيجين
(2024_2020)

تقرير جمهورية العراق

عن

التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين

(٢٠٢٠-٢٠٢٤)

اعداد الدائرة الوطنية للمرأة العراقية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٤
القسم الاول: الإنجازات والتحديات	٥-٨
اولا: أبرز الانجازات	
ثانيا: أهم التحديات	
ثالثا: تجارب واعدة	
القسم الثاني: الأولويات	٩-٢٠
اولا: أهم إلانجازات والتحديات	
ثانيا: الاولويات الخمس الرئيسة لتسريع تقدم ملف المرأة	
ثالثا: أهم الدروس المستقاة	
القسم الثالث: التقدم المحرز في المجالات الحاسمة لمنهاج عمل بيجين:	٢١-٥٩
البعد الاول: التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق.	
البعد الثاني: القضاء على الفقر والحماية والخدمات الاجتماعية.	
البعد الثالث: الحماية من العنف والتحرر من القوالب النمطية.	
البعد الرابع: المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور العدالة بين الجنسين.	
البعد الخامس: المجتمعات المسالمة التي لا يهمش فيها أحد.	
البعد السادس: الحفاظ على البيئة وحمايتها واصلاحها.	
القسم الرابع: المؤسسات الوطنية والاجراءات	٦٠-٦٦
اولا: وصف الآليات الوطنية والجهات المعنية بتنفيذ منهاج بيجين.	
ثانيا: وصف كيفية مساهمة الجهات المعنية باعداد التقرير الوطني.	
القسم الخامس: البيانات والاحصاءات	٦٧-٧٠
القسم السادس: الاستنتاجات والخطوات القادمة	٧١-٧٣
اولا: الدروس المستخلصة	
ثانيا: الاجراءات ذات الاولوية	
الملاحق والروابط الإلكترونية	٧٤-٧٥

الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
١	توزيع النساء القياديات في وزارة الداخلية على وفق الرتب العسكرية والمناصب الإدارية والتحصيل الدراسي	١١
٢	توزيع النساء في وزارة الدفاع على وفق الرتب العسكرية والمناصب الإدارية	١١
٣	توزيع النساء في جهاز الأمن الوطني ومستشارية الأمن القومي على وفق المناصب الادارية	١١
٤	معدل الالتحاق الصافي للفتيات للفترة من (٢٠١٩-٢٠٢٣)	٢٨
٥	معدل التحاق الاناث في الدراسة الجامعية للفترة (٢٠١٨-٢٠٢٣)	٢٩
٦	معدل التحاق الاناث في الدراسات العليا للفترة (٢٠١٨-٢٠٢٣)	٢٩
٧	إحصائيات بإجراءات مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري بشأن ضحايا العنف الأسري والحد منه للفترة من ٢٠٢٣/١/١ لغاية ٢٠٢٣/١٠/٣١	٤١
٨	انشطة الخطة الوطنية الثانية لأجندة المرأة والأمن والسلام	٤٥
٩	المشاريع الاستثمارية التنموية ذات الصلة بالمرأة	٦٣

المقدمـــــة

بعد مرور ثلاثين عامًا على إعلان منهاج عمل بيجين، تستمر اجهزة الدولة في جمهورية العراق ببذل الجهود المضاعفة واخذ التدابير التي تكفل حماية حقوق المرأة ومشاركتها الكاملة والفعالة في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية وعلى المستويات كافة وتعزيز مكانتها بما يتلاءم مع الثوابت الوطنية، ايمانا منها بأهمية المشاركة الايجابية للمرأة في عملية التنمية الشاملة، باعتبارها نصف المجتمع وأساس الاسرة والتربية والتنشئة للأجيال.

لقد انصفت التشريعات القانونية في العراق حقوق المرأة كمواطنة وام وعاملة، في ظل الدستور العراقي الحالي، وان المواطنين العراقيين رجالًا ونساءًا متساوون في الحقوق والواجبات والحريات العامة دون تمييز.

كما تضمن البرنامج الحكومي الذي أطلق في تشرين الثاني/٢٠٢٢ بند خاص (الثامن عشر) "حقوق الانسان وتمكين المرأة " حيث اشارت الفقرة (٦) منه إلى (تمكين المرأة ودعمها على وفق ما كفله الدستور والقانون العراقي وحمايتها وايجاد فرص العمل وكفالة العيش الكريم للارامل والمطلقات من خلال برامج الحماية الاجتماعية) وتاسيساً لذلك إطلقت الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية ٢٠٢٣-٢٠٣٠ التي جسدت اهداف التنمية المستدامة.

وفي شان إسناد المرأة ودعم مشاركتها الفاعلة أُسس المجلس الأعلى لشؤون المراة برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعدد من الوزارات ومستشار رئيس الوزراء لشؤون المراة والدائرة الوطنية للمراة العراقية عضوًا وسكرتارية تنفيذية. وفي الإطار ذاته حرصت الدائرة الوطنية للمرأة العراقية كونها الآلية الوطنية التنفيذية على مشاركة المؤسسات الحكومية كافة بالعمل على تعزيز دورها في البرامج التنموية من خلال استحداث اقسام لادارة شؤونها ترتبط مباشرة برأس الهرم في تلك المؤسسات والتشكيلات من أجل تيسير تنفيذ الخطط والبرامج وضمان مشاركة المجتمع باسره في تلك البرامج. ومن جهة اخرى فقد كانت مشاركة منظمات المجتمع المدني المختصة بشؤون المرأة والمنظمات الدولية ذات العلاقة بزيادة أواصر التعاون معها من خلال توقيع مذكرات تفاهم وبروتوكولات وممارسة انشطة مشتركة بهدف دعم المرأة وبناء قدراتها وإسنادها وتمكينها في الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية والثقافية ودعم مشاركتها في الانتخابات التشريعية و تنفيذ البرامج الاقتصادية الداعمة لها، اضافة الى متابعة تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن (١٣٢٥) للسنوات ٢٠٢١-٢٠٢٤ بهدف الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للمرأة وضمان حقوقها وتحقيق العدالة وتكافؤ الفرص.

القسم الأول
(الانجازات والتحديات)

بهدف اعداد وتنفيذ منهاج عمل بيجين +٣٠ ومراجعته ومتابعته، أولف فريق وطني بموجب كتاب دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان ذي العدد (٣٦٣٠٧ في ٨ / ٢٠٢٣/٨) برئاسة المدير العام الدائرة الوطنية للمرأة العراقية وعضوية الجهات المعنية بالتنفيذ، وعقد الفريق اجتماعات عديدة تمخضت عن عدة توصيات من ضمنها إعداد تقرير يتضمن الإجابة على الاسئلة التوجيهية إجابة مفصلة عن إنجازات الوزارات والتشكيلات الاخرى والتحديات وأهم الأولويات خلال المرحلة القادمة.

اولا: أبرز الإنجازات

١. طورت الحكومة العراقية آليات العمل المؤسسي الخاص بالمرأة من خلال تأليف المجلس الأعلى لشؤون المرأة وإدارة الملف التنفيذي للمجلس من خلال الدائرة الوطنية للمرأة العراقية وتشكيلات شؤون المرأة التي ترتبط مباشرة برأس الهرم في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات كافة من أجل تيسير تنفيذ الخطط والبرامج، وتكون مهمة تلك التشكيلات التابعة لها تنفيذ الستراتيجيات والخطط الوطنية والانشطة والبرامج المعنية بتمكين المرأة وحماية حقوقها وتعزيزها وترسيخها في المجالات كافة.
٢. اولت الحكومة العراقية اهتماما متميزا بالمرأة خلال السنوات الماضية لمعالجة المعوقات التي تحد من دورها وفاعليتها حيث تضمن البرنامج الحكومي الحالي فقرة خاصة لتمكين المرأة العراقية وحقوق الانسان وجعلها في سلم أولويات الحكومة وتأسيسًا على ذلك سارعت الحكومة إلى البدء بإجراءاتها العملية من خلال إقرار الستراتجية الوطنية للمرأة العراقية ٢٠٢٣-٢٠٣٠ التي جاءت متماشية مع أهداف التنمية المستدامة.
٣. إطلاق الستراتيجية الوطنية للمراة العراقية (٢٠٢٣-٢٠٣٠) والتي مثلت جهود الحكومة العراقية في تعزيز دور المراة ومشاركتها في المجتمع والتنمية الوطنية، وقد تضمنت تلك الستراتيجية خمسة محاور (المشاركة والتمكين السياسي، والتمكين الاقتصادي، وحماية المرأة ومواجهة العنف، والتمكين الاجتماعي، وتعزيز دور المرأة في إدارة مخاطر التغير المناخي وحماية البيئة)، يتم تنفيذ الستراتيجية على وفق خطط تنفيذية (مرحلية) كل سنتين وبالنتيجة يتم اعداد وتنفيذ ثمان خطط تنفيذية وصولاً للعام ٢٠٣٠.
٤. اهتمت الحكومة بمتابعة تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الامن (١٣٢٥) للسنوات ٢٠٢١-٢٠٢٤ الخاص بالمرأة والأمن والسلام بهدف الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة للمرأة وضمان حقوقها وتحقيق العدالة وتكافؤ الفرص.
٥. تحديث الستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف تجاه المراة والفتاة (٢٠١٨-٢٠٣٠) التي تعمل على الحد من العنف تجاه المراة والفتاة وتعزيز العدالة بين الجنسين.
٦. إطلاق الستراتيجية الوطنية لتنظيم الأسرة ٢٠٢١-٢٠٢٥ من اجل تحسين الخدمات الصحية للمرأة وزيادة الاهتمام برعاية صحة الام والطفل.

٧. إطلاق خطة التمكين الاقتصـادي للمرأة العراقية (مبادرة المشـرق) منذ العام ٢٠١٩، التي تهدف إلى إزالة المعوقات وخلق فرص اقتصادية أكثر أمام المراة، كما تحدد أولويات الحكومة في هذا الشأن من خلال وضع خطط تنفيذية سنوية مُفصَّلة.

٨. إدماج مقاربة العدالة بين الجنسين في مختلف الستراتيجيات الوطنية:

- خطة التنمية الوطنية (٢٠١٨-٢٠٢٢) التي تكفل مراعاة السـتراتيجيات ذات الصـلة بالمراة في السياسات الوطنية.
- رؤية العراق ٢٠٣٠، التي أُقرّت في عام ٢٠١٩ وتهدف إلى ضـمان التنفيذ الشـامل لأهداف التنمية المستدامة، ولا سيما (الغاية ١ من الهدف ٥) التي تتناول إنهاء انواع التمييز تجاه المراة والفتيات كافة.
- السـتراتيجية الوطنية للطفولة المبكرة في العراق للأعوام من (٢٠٢٣-٢٠٣١) والخطة التنفيذية لسياسة حماية الطفل للأعوام (٢٠٢٢-٢٠٢٥)
- السـتراتيجية الوطنية للتربية والتعليم في العراق (٢٠٢٢-٢٠٣١) التي أوجبت تفعيل الانشـطة المتعلقة بالتعليم والقضاء على امية المراة.
- الستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر (٢٠٢٣-٢٠٢٦) وخططها التنفيذية طبقًا لالتزامات العراق الدولية والإقليمية وأحكام قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم ٠٢ لسنة ٢٠١٢.
- الخطة الوطنية الشاملة للحد من الهجرة غير الشرعية بقرار مجلس الوزراء سنة ٢٠٢٣
- إقرار الستراتيجية الوطنية للوقاية من الانتحار في العراق (٢٠٢٣-٢٠٣٠)
- برنامج العراق للمناخ ٢٠٢٣

ثانياً: أهم التحديات

١. إنخفاض مقدار مشـاركة المراة في الفئة العمرية بين (١٥ -٤٥) سـنة في سـوق العمل، وجزء من السبب هو محدودية مشاركة المرأة في القطاع الخاص النظامي وغير النظامي إضافة الى عدم تسجيل العاملين /العاملات في سـوق العمل غير النظامي بل وحتى القطاع الخاص بشـكل عام. الامر الذي يحتم مراجعة القوانين واعتماد قوانين محفزة تدعم مشاركة أوسع للنساء في سوق العمل.

٢. تواجه المرأة في العراق العديد من الصـعوبات بفعل تأثير التغيرات المناخية وخاصـة في مناطق الاهوار والمناطق الريفية المتمثلة بالنزوح بعيدا عن مناطق معيشـتهن وخاصـة في بيئة الاهوار والاراضـي الرطبة حيث تتأثر بيئة الحياة وينعدم النشـاط الاقتصـادي وتتأثر العدالة المناخية سلبا في هذه المناطق مما يضـيف اعباء أكثر على واقع المراة والفتاة بسـبب التغييرات المناخية الهائلة خلال السنوات الاخيرة، ومازالت هذه التحديات قائمة متسببة فقدان الكثير من حاجاتهن الرئيسة، كالوصول إلى مصادر المياه، وتضرر الأعمال الزراعية.

٣. أظهر العراق تقدما في تحقيق أهداف التنمية المسـتدامة (SDGs) مع التركيز على متابعة مؤشـرات الهدف الخامس Iraq Vision 2030 الا ان إمكان تحقيق البيانات المصـنفة والمحدثة مازالت تتحدى تحديا جديا ، ومازالت الدراسـات والتقارير الدولية تفتقر الى البيانات والى التحليلات المعمقة والرؤى المسـتقبلية المبنيـة على قيـاس دقيق للفجوات ، Women and Men report 2021، ولاتزال هناك حاجة ماسة إلى منصـة بيانات مركزية وموحدة لالتقاط الجوانب المتعددة الاوجه لحياة المرأة ورصدها رصدًا شاملًا . مما ييسر بناء المؤشرات ووضع السياسات واخذ القرارات الرشيدة

المستجيبة لقضايا المرأة والفتاة وحاجاتها بالاضافة الى تعزيز القدرات في مجالات التحول الرقمي .
https://www.undp.org/iraq/publications/digital-landscape-assessment-iraq

٤. رغم الجهود الملحوظة التي تبذلها الالية الوطنية للمرأة العراقية في إدارة البرامج والمشـــروعات وتنفيذها على الصـــعيد الوطني من خلال اعتماد منهجيات عمل متعددة ومتنوعة لضـــمان تبني اجندة العدالة وتمكين المراة من خلال بناء الشراكات المبتكرة والمستدامة مع المؤسسات المحلية من القطاع العام والخاص والمجتمع المدني إضـــافة الى الشـــراكات مع وكالات الامم المتحدة وغيرها من المؤسـســـات الدولية العاملة في العراق مازالت الموازنة الوطنية العامة مبنية على نموذج (ميزانية الابواب وليست موازنة برامج) إذ أن هذا النموذج مازال يتحدى تحديا ملموسا في جعلها مستجيبة او حساسة لحاجات المراة والفتاة ومازالت اشكالية توفير التخصيصات المالية المستدامة لبرامج تمكين المرأة والفتيات في العراق بحاجة إلى المزيد من الجهود وحملات المدافعة على أكثر من صعيد .

ثالثاً: تجارب واعدة

❖ تعزيز المشاركة السياسية للمرأة العراقية

بغية دعم مشاركة المرأة في مختلف الأصعدة السياسية لا سيما منها وعلى مستوى صنع القرار بادرت الأمانة العامة لمجلس الوزراء وبإشـــراف الدائرة الوطنية للمرأة العراقية ولأول مرة إلى تأليف اللجنة العليا المشـرفة على دعم مشـاركة المرأة في انتخابات عام ٢٠٢١ ، التي اعدت خطة تنفيذية سـاهم فيها عدد من الوزارات ذات العلاقة وكان من نتائج عملها فوز (٩٦) إمرأه بعضوية مجلس النواب وبزيادة ١٤ مقعداً عن الكوتا المخصـصـــة للنســاء لا تقل عن (٢٥%) المحددة بموجب الدستور العراقي وقد استطاعت (٥٦) مرشـحة منهن الفوز مباشـرة ، والحصـول على أصـوات كافية تؤهلهن لدخول البرلمان العراقي من دون الاعتماد على الكوتا النسائية، فيما شملت الكوتا ٤٠ مرشحة وبالمحصلة تجاوزت مشاركة المرأة في مجلس النواب العراقي (٢٩%) ونتيجة لتلك النجاحات كررت الحكومة العراقية تجربة دعم مشـــاركة المرأة في انتخابات مجالس المحافظات للعام ٢٠٢٣ وتحقق فوز (٧٦) إمرأة في عضوية مجالس المحافظات.

❖ تشريع قانون الناجيات الايزيديات رقم (٨) لسنة ٢٠٢١

ويعد القانون الأول الذي يعالج وضـــع المراة بعد النزاع وهو من القوانين النوعية في المنظومة التشـــريعية العراقية والعربية معني بجرائم العنف الجنســـي في اثناء النزاع من خلال تهيئة الدعم المادي والمعنوي للضـحايا، وقد شـمل الفئات (الآيزيدين والمسـيحيين والشـبك والتركمان) الذين تعرضـوا إلى جرائم داعش الإرهابية ويقسمون الى:

- النساء والفتيات الآيزيديات والمسيحيات والتركمانيات والشبكيات اللواتي تعرضن الى عنف جنسي مارسه تنظيم داعش الارهابي.
- اطفال الايزيدين الناجين والذين دُربوا في معسكرات داعش.
- الرجال الايزيدين والمســيحيين والتركمان والشــبك الذين نجوا من مجازر قتل وعمليات تصــفية جماعية.

وبموجب المادة (٣) من القانون المذكور أســســت المديرية العامة لشــؤون الناجيات ترتبط بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية وانجزت المديرية ما يأتي:

- إصدار تعليمات تسهيل تنفيذ قانون الناجيات رقم (٤) لسنة ٢٠٢١.
- إفتتاح فروع للمديرية العامة في محافظة نينوى (قضاء سنجار، وقضاء تلعفر).
- تأليف لجنة للنظر بطلبات الناجيات تنفيذاً للمادة (١٠) من القانون برئاسة قاضي وعضوية عدد من الوزارات المختصة بموجب الامر الوزاري ذي العدد (٣٤٢) المؤرخ في ٢٠٢٢/٣/٩.
- إطلاق نافذة إلكترونية واستمارة خاصة بالتقديم واستقبال طلبات الناجيات من تنظيم داعش الإرهابي من المكونات المشمولة بالقانون وتضمنت (٤) أقسام اساس وضعت على وفق معايير دولية لتسهيل الاجراءات امامهم كونهم موجودين في داخل العراق وخارجه ويعانون من وضع اقتصادي ونفسي يصعب على الكثير منهم الحضور إلى الدائرة، وأطلقت بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٧ اطلاقًاا رسميًا لاستقبال الطلبات وتتابع كافة الطلبات بغية استكمال اجراءاتها لغرض تقديمها الى اللجنة.
- عودة الناجيات الى مقاعد الدراسة وتمكنت من مساعدة (٤٠) ناجية من الذين أبدوا رغبتهم في العودة الى مقاعد الدراسة.

- العمل على اصدار المستمسكات والوثائق الرسمية للناجيات الذين فقدوا مستمسكاتهم وتسهيل الإجراءات كافة امامهم حيث أعينت (٥٨٠) ناجية.
- إطلاق رواتب الناجيات والفئات المشمولة الاخرى بالقانون، وبلغ عدد الذين تسلموا بطاقة الماستر كارد (١٧٢٦).
- تخصيص قطع أراض للناجيات بواقع (٢٦٢) قطعة (وجبة أولى).

القسم الثاني
(عرض تحليلي)

أهم الانجازات والتحديات في التقدم المحرز نحو تحقيق العدالة بين الجنسين على مدى الخمس سنوات الماضية

يتميز واقع التقدم المحرز تجاه تحقيق العدالة بين الجنسين وتعزيز دور المراة في العراق خلال السنوات الخمس المنصرمة بمزيج من التقدم التدريجي والتحديات المستمرة بفعل جملة متغيرات داخلية وخارجية، سيتناولها هذا الفصل بالتحليل: -

اولاً: أهم الإنجازات

١. **وضع الستراتيجية الوطنية للمراة العراقية (٢٠٢٣-٢٠٣٠)** بناءً على مشاورات وطنية واسعة النطاق نفذت من خلال عقد 32 جلسة تشاورية شارك فيها اكثر من (١٠٠٠) مشارك/ة من صناع القرار وممثلي القطاعات الحكومية وغير الحكومية إضافة الى مشاركة الاكاديميات والاعلاميات ومنظمات المجتمع المدني، نضّجت الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية والخطة التنفيذية السنوية بالاضافة إلى إطار التقييم والمتابعة بعد مواءمة مضامينها مع رؤية العراق ٢٠٣٠ والتركيز على غايات ومؤشرات الهدف الخامس مع عدم اغفال محاور منهاج عمل بكين لتشكل مضامين هذه الوثيقة المهمة التي تضمنت أولويات المرأة العراقية واليات وسبل دعم المرأة وتمكينها وتعزيز حقوقها وحرياتها واخذ التدابير اللازمة لتذليل العقبات التي تقف امام مشاركة المرأة الفاعلة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ووضع الأسس البنيوية الرصينة لتعزيز تكافؤ الفرص في مجالات التعليم والعمل والمشاركة السياسية والمجتمعية ،وللحماية من اشكال التميز جميعها. وقد أقرت رئاسة مجلس الوزراء الستراتيجية والعمل على إدماج مضامينها في مختلف الستراتيجيات الوطنية للعراق بهدف ضمان تحسين حصول المراة والفتيات الى الموارد والخدمات كافة. Women Empowerment Strategy ENWomen Empowerment Strategy AR

٢. **تحديث الستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف تجاه المراة والفتيات في العراق** ، في ضوء المتغيرات العميقة التي شهدها العراق خلال السنوات الخمس الماضية ، وانسجاما مع المدى الزمني للستراتيجية الوطنية للمراة العراقية وبناء على تشاورات ومناقشات ستراتيجية مع الاطراف المعنية حُدثت الستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف للمرحلة ٢٠٢٣-٢٠٣٠ لتهيئة اطار ستراتيجي شامل وحساس لانواع العنف في المجتمع، الذي تواجهه المرأة والفتيات وذوات الاعاقة وتبني آليات الحماية المبتكرة والمستدامة لمواجهة انواع العنف، إضافة الى امكانية اعتماد الاطار الستراتيجي الوطني مرتكزا لصناع سياسات الحماية والقرارات بما يضمن أخذ إجراءات ملموسة تهدف إلى الحيلولة دون وقوع العنف تجاه المرأة والفتيات، وحماية الناجيات من العنف في جميع المراحل العمرية، ومعالجة آثار النزاعات المسلحة وتداعياتها على المرأة، وما يتعرضن له من انتهاكات خطيرة لحقوقهن.

The national strategy to combat violence against women and girls (2018-2030)- AR

٣. **أطلاق الخطة الوطنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥** للسنوات ٢٠٢١ -٢٠٢٤ بشأن المرأة والسلام والأمن، وتنفيذ مضامينها. ولعله ليس بخافٍ ان العراق من اوائل الدول التي تبنت نهجا دوليا في وضع الخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الامن ٢٠٠٠/١٣٢٥ مستندة في ذلك الى مبدأ العدالة بين الجنسين، والحقوق الأساسية للمرأة التي تنسجم والمواثيق الدولية والقرارات الأممية ذات الصلة. مع الاخذ بنظر الاهتمام طبيعة النزاعات التي مر بها العراق وادوار المرأة ليس بوصفها ضحية وانما ايضا بوصفها بانية للسلام، بالاضافة الى الاستفادة من الدروس المستخلصة من تنفيذ الخطة الوطنية الاولى بما في ذلك المشاركة الفعالة للمرأة في مختلف المدن والقرى كما أكدت هذه الخطة على أهمية زيادة تمثيل المرأة في جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات الوطنية. Iraq NAP AR Iraq Nap EN

٤. **تشريع مجلس النواب العراقي قانون الناجيات الايزيديات رقم (٨) لسنة ٢٠٢١** الذي يعد من **القوانين النوعية** في المنظومة التشريعية العراقية حيث انه أول قانون في العراق والمنطقة العربية معني بجرائم العنف الجنسي ويقدم الدعم المادي والمعنوي للناجيات والاعتراف بالجرائم التي تعرضت لها تلك المواطنات العراقيات من الآيزيديات والمسيحيات والشبكيات والتركمانيات بأنها ابادة جماعية وجرائم تجاه الانسانية، واستحدثت مديرية شؤون الناجيات وتوفير التخصيصات المالية اللازمة بموجب فقراته لضمان التنفيذ الفعال للقانون .

٥. **إطلاق الستراتيجية الوطنية لتنظيم الأسرة** ٢٠٢١-٢٠٢٥ من اجل تحسين الخدمات الصحية للمرأة وزيادة الاهتمام برعاية صحة الام والطفل التي طورتها وزارة الصحة العراقية بالتشاور مع العديد من القطاعات والفئات المستفيدة، بما في ذلك المرأة والشباب وذلك لضمان استجابة هذه الستراتيجية لحقوقهم وحاجاتهم التي تهدف إلى تحسين رفاهية المرأة وتمكينهن من ممارسة حقوقهن في مجال الصحة الإنجابية.

٦. **تطوير نظام الحماية الاجتماعية وتعزيز قدرات دائرة الحماية الاجتماعية للمرأة** بوصفها كيانا مؤسسيا معنيا بالمرأة، وتوسيع عدد النساء اللواتي تشملهن الحماية الاجتماعية وتسهيل اجراءات الحصول على الإعانات عن طريق تطوير النوافذ الإلكترونية (**مظلتي**) وهي منصة رقمية شاملة لما يتطلبه مستفيدي الحماية الاجتماعية تيسر وصول المراة للخدمة من خلال رابط الكتروني فاعل وسهل الاستخدام. حيث شُملت (٥٧٣,٩٤٢) من النساء المعيلات لاسرهن ماعدا افراد الاسرة وتشمل الارامل والمطلقات وزوجات المفقودين وزوجات السجناء والمسنات. من جانب اخر عززت جمهورية العراق اجراءات مبتكرة ومستدامة للحد من ظواهر تسرب الاناث من التعليم وتزويج القاصرات والحد من ظاهرة عمالة الاطفال من خلال منح للطلبة بنسب معينة في كافة المراحل للطلبة والطالبات من الاسر المتعففة.

٧. إطلاق الخطة التنفيذية لسياسة حماية الطفل للاعوام ٢٠٢٢ – ٢٠٢٥ انطلاقا من الحاجة الى تأمين الحماية للاطفال وضمان حقوقهم، والحد من الآثار التي خلفتها الاحداث والظروف التي مرت بالعراق خلال العقود الماضية التي استنزفت قدرات العراق الاقتصادية والاجتماعية.

٨. إنشاء المنصة الوطنية لبيانات الطفل في العراق: وهي بوابة الكترونية تهيء مؤشرات وتقارير أحصائية ومسوح عالمية عن أوضاع الطفولة في العراق .لتعطي تصورا واضحا لدى المعنيين والمهتمين بقضايا الطفل ولدى اصحاب الشأن وراسمي السياسات والستراتيجات الساعية إلى النهوض بواقع الطفولة في البلاد ويستند انشاء المنصة الى وثيقة السياسة الوطنية لحماية الطفل في العراق حيث جاءت في النتيجة رقم (٧) الهدف الستراتيجي الرابع الذي ينص على (إنشاء قاعدة

بيانات ونظام معلومات منهجي عن اوضـــاع الاطفال لقياس فعالية البرامج ومراقبة التقدم المحرز في مجال النهوض بحقوق الطفل) .ويمكن الدخول الى المنصـــة من خلال الرابط الالكتروني : childcare.cosit.gov.com

٩. وضع آليات ستراتيجية لتنمية المرأة الريفية، فمن خلال النهوض بالمناطق الريفية وإمدادها بالحاجات الأساس. وتأكيد التوجه التنموي نحو الريف بما يحقق ضمان جودة الحياة في مناطق الريف للمرأة والفتاة خاصـــة، إضـــافة الى تهيئة ظروف العمل اللائق للنســـاء والفتيات وخاصـــة مع تداعيات التغيرات المناخية، وتطوير سبل الري الحديثة في الزراعة التي تأثرت بسبب الجفاف والتصحر.

١٠. **ارتفاع نسبة انخراط المراة في القطاع الأمني.**

تبنت الحكومة العراقية عددا من التدابير الاجرائية ضـــمن العمل على تنفيذ اجندة المراة والســـلام والأمن وانسجاما مع الالتزام بتنفيذ الخطة الوطنية للقرار ١٣٢٥ لتعزيز انخراط المراة في مؤسسات القطاع الامني فعلى سبيل المثال بلغ عدد العاملات في وزارة الداخلية ((١٠,٠٧٠) امراة يعملن في الميادين كافة ووصلن إلى مستويات قيادية (٥١٤) ضابطة (٤) منهن بمنصب مدير مديرية و(١١) منهن مدير قسم (١١٢) مدير شعبة. كما بلغت رتبهن العسكرية (٣) عميد، (٢) عقيد، (٤٦) مقدم، (١٤٠) رائد، وبشهادات عليا :(٥) دكتوراه، (١١٠) ماجستير، (١٩٩٢) بكلوريوس.

الجدول (١)

توزيع النساء القياديات في وزارة الداخلية على وفق الرتب العسكرية والمناصب الادارية والتحصيل الدراسي

الوزارة	الرتب العسكرية				المناصب الادارية			التحصيل الدراسي		
	عميد	عقيد	مقدم	رائد	مـديـر مديرية	مدير قسم	مـدير شعبة	دكتوراه	ماجستير	بكالوريوس
وزارة الداخلية	٣	٢	٤٦	١٤٠	٤	١١	١١٢	٥	١١٠	١٩٩٢

الجدول (٢)

توزيع النساء في وزارة الدفاع على وفق الرتب العسكرية والمناصب الادارية

الوزارة	الضابطات	المراتب	الموظفات المدنيات	مدير قسم	مدير شعبة
وزارة الدفاع	٧٨٢	٥٠١	٢٤٠٠	٢١	١٠٧

الجدول (٣)

توزيع النساء في جهاز الامن الوطني ومستشارية الامن القومي على وفق المناصب الادارية

الجهة	الموظفات	مدير عام	خبير	مـعـاون مـديـر عام	مدير قسم	مدير شعبة
جهاز الامن الوطني	٣٤٣	/	/	/	١٥	/
مستشارية الامن القومي	٣٨	١	١	٢	٤	٢

١١. **مراجعة المنظومة التشريعية العراقية بما يضمن خلوها من التمييز تجاه المرأة.**

حيث انتهى مجلس القضـاء الاعلى وخلال السـنوات الخمس الماضـية من إعداد عدد من مشـروعات القوانين ابرزها:

- تعديل قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩.
- تعديل قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم ٢٣ لسنة ١٩٧١.
- تعديل قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩.
- تعديل قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٢.
- قانون مكافحة الإرهاب رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٥.
- قانون المرافعات رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩.
- قانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١.
- قانون الإثبات رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩.
- اعداد النظـام الخـاص بمراكز الحمـاية المجتمعية لايواء المراة وتحقيق الحماية اللازمة لهن.
- كما أصـدر مجلس القضـاء الأعلى مجموعة من المبادئ التوجيهية المراعية للنسـاء في العمل القضائي من أبرزها:

- لضمان تسهيل الإجراءات القانونية في قضايا الاسرة والمرأة وضمن حقوقها أعيد العمل بمحاكم الأسرة بواقع محكمة في مركز كل منطقة استئنافية بواقع (١٦) محكمة أسرة في العراق عمومًا.
- منع توقيف المراة في الجرائم غير العمدية.
- منح قضـاة التحقيق قضايا العنف الأسري الأولوية في سرعة الإنجاز وتشديد الإجراءات القانونية في الحالات التي تتكرر فيها الإساءة.
- تعزيز مهارات السادة القضـاة وأعضـاء الادعاء العام في التعامل مع القضايا الجنائية في المناطق المحررة من خلال إقامة أكثر من (٤٠) دورة في هذا الاتجاه.
- تأليف هيئة تحقيقية مختصـة بجرائم العنف والإرهاب التي وقعت ضد الأقليات، وخاصة المراة والفتيات.

١٢. **اغلاق مخيمات النزوح وتثبيت اجراءات العودة الامنة للنســـاء النازحات وعوائلهن** ، تبنت حكومة العراق ومن خلال سياسات متقدمة الاهتمام البالغ بأوضاع المراة والفتيات في مخيمات النزوح وضمان حمايتهن من كل انواع العنف إضافة الى التنسيق والتعاون مع الجهات الحكومية ذات العلاقة وتنفيذ برنـامج إعـادة الإعمـار في المـدن المحررة لتهيئـة مقومـات العيش الملائمـة للعائدين وغلق المخيمات في مجتمعات النزوح تدريجيا اذ مايزال هناك عددا من المخيمات بشأن الاغلاق في اقليم كوردسـتان بما يضـمن الوصـول الى الاغلاق الشـامل في ٣١/تموز/ ٢٠٢٤ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٠٤٣) لســنة ٢٠٢٤ المبلغ بكتاب دائرة شـــؤون مجلس الوزراء واللجـان ذي العدد (ش.ز.ل/١/٠١/اعمـام/)٤٢٤٥ بتـاريخ ٢٠٢٤/١/٢٤ ، وتشـــجيع العودة الطوعية الامنة وشـــمول المراة العائدة بالحماية الاجتماعية ، بالاضـــافة إلى زيادة التخصيصات المالية للعائدين والعائدات بما يضمن تسهيل العودة وضمان تهيئة مستلزمات الحياة الكريمة . ولابد من الاشارة بأن الجهود الحكومية مازالت حثيثة وبأعلى درجات الجدية اذا أولفت

لجنة حكومية عالية المستوى (**لجنة متابعة تحرير المختطفات**) لمتابعة تحرير المراة المختطفة من قبل المجموعات الارهابية

مخيم الهول ومركز الجدعة للتأهيل النفسي (إنموذجا)

اهتمت الحكومة العراقية بوقت مبكر في إيجاد إجراءات خاصة لمعالجة الأثار الاجتماعية التي نتجت بسبب إرهاب داعش وما رافقتها من عمليات النزوح لملايين من المواطنين وكانت النساء والأطفال هي الأعلى.

خلال الاعوام ٢٠٢١-٢٠٢٣ استطاعت الحكومة العراقية اغلاق مخيمات النزوح في المحافظات جميعها عدا الموجودة في أقليم كوردستان العراق ، حيث اخذت الحكومة العراقية قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٢١ في تأليف لجنة عليا للإشراف على عملية نقل العوائل العراقية من مخيم الهول السوري إلى مركز جدعة للتأهيل النفسي والاجتماعي في مخيم جدعة في الموصل لتأهيلهم وإعادة ادماجهم ، اذ عملت الحكومة العراقية برؤية واضحة وضمن مسؤولياتها الوطنية للتعامل مع العوائل العراقية في مخيم الهول السوري من خلال منهجية مخطط لها بعناية ومن خلال اجراءات مؤسسية تشترك فيها مجموعة مؤسسات رسمية حكومية وبإشراف مباشر من رئيس مجلس الوزراء ومتابعة اللجنة العليا المسؤولة عن ملف مخيم الهول السوري . حيث تتمثل رؤية الحكومة العراقية كونها قضية حرجة وذات أولوية وتمثل تحديًا كبيرًا بسبب وجود حالات تعود إلى أكثر من ٦٢ جنسية غير عراقية وكيفية تأمين عودة آمنة للجميع وفقا لرؤية الحكومة العراقية المبنية على المصالحة والتصالح ونقل كافة العراقيين منه إلى مناطقهم الأصلية والتنسيق بينهم والأمم المتحدة وفقا للاطار الدولي لحث الدول التي لديها رعاية داخل مخيم الهول السوري لسحبهم وانهاء هذا المخيم، حيث فتحتت مدرسة حكومية في داخل المركز ، وفتح مركز صحي بملاك طبي كما عملت المؤسسات الوطنية ومازالت على متابعة العوائل وخاصة التي تعيلها نساء في مناطق العودة لضمان أمنهم وسلامتهم وتحقيق التماسك الاجتماعي وإعادة النسيج المجتمعي .

ورغم الجهود الحكومية الكبيرة الا أن هناك العديد من التحديات في مخيم الجدعة ، الأمر الذي يوضح الحاجة الى التاهيل بكل اشكاله لمعظم النساء والفتيات بل وحتى الاطفال الذين اجبروا على تبني الفكر المتطرف العنيف ، من اجل ذلك قُدمت الخدمات وإعادة الادماج لفترة من ٤-٨ اشهر مع شمول كبار السن والنساء والأطفال باجراءات خاصة يراعي الفئة العمرية والاوضاع الانسانية ، مع التركيز على توسعة إعادة التاهيل الفكري والاجتماعي وبرامج الحث على العودة الى التعليم خلال برامج اكثر ممنهجة إضافة الى العمل على بناء قدرات الملاكات العاملة وتعزيز مهارات مزودي الخدمات ومقدمي برامج الدعم التقني والاجتماعي ، مع مراعاة زيادة الملاكات النسوية بالمخيم من مقدمي الخدمات سواء التعليمية والصحية والخدمية والأمنية لتقديم الدعم المطلوب للنساء والفتيات مع الاهتمام بتهيئة المتخصصين بخدمات الصحة النفسية، وبناء ملعب لكرة القدم بالتنسيق بينها ووزارة الشباب، وتأليف فريق الدعم النفسي الميداني والخاص بالتأهيل النفسي والمجتمعي وبناء السلام لإعادة إدماج العوائل.
ويمكن الإشارة إلى المؤشرات الرقمية ادناه للعام ٢٠٢٤:

- العدد الكلي للعوائل القادمة: ٨١٩٩ مواطن
- العدد الكلي للعوائل المغادرة: ٥٧٤٢ مواطن
- العدد الكلي للعوائل المتبقية: ٢٠٥٠٠ مواطن
- مجموع أعداد الذكور: ١٠٠٦ مواطن
- مجموع أعداد الاناث: ١٣٧٧ مواطنة

ثانياً: التحديات

بالرغم من الجهود التي تبذلها حكومة جمهورية العراق الا ان تحقيق العدالة بين الجنسين في العراق واجه العديد من التحديات خلال السنوات الخمس الماضية، ولعل من بينها:

١. انخفاض نسبة مشاركة المراة (في الفئة العمرية ١٥ -٤٥ سنة) في سوق العمل، وهذا ايضا نابعا في جزء منه في محدودية مشاركة المراة في القطاع الخاص النظامي وغير النظامي إضافة الى عدم تسجيل العاملين /العاملات في سوق العمل غير النظامي بل وحتى القطاع الخاص بشكل عام. الامر الذي يحتم مراجعة القوانين واعتماد قوانين محفزة تدعم مشاركة أوسع للنساء في سوق العمل ويعد معدل مشاركة المرأة في القوى العاملة في العراق متدني مقارنة بالرجال، حيث يبلغ ١٠,٦% من النساء في سن ١٥ سنة فما فوق، مقارنة ب ٦٨% من الرجال في نفس الفئة العمرية، ولا تتجاوز المشاركة في القوى العاملة ١٧% في أي فئة عمرية من النساء، مما يجعل العراق يحتل المرتبة ١٥٥ من بين ١٥٦ دولة في الفجوة بين الجنسين (رجل وامرأة) في المشاركة في القوى العاملة. كما أن هناك اختلافات بين النساء اللاتي يعشن في المناطق الحضرية أو الريفية. ويمثل معدل مشاركة المراة في القوى العاملة في المناطق الريفية ٨,١%، بينما يبلغ ١١,٦% في المناطق الحضرية. وتشير نسب العدالة بين الجنسين (رجل وامرأة) إلى أن نسبة مضاعفة من النساء في القوى العاملة عاطلات عن العمل، مقارنة بنظرائهن من الرجال، حيث أن ٢٨,٢% في المتوسط من النساء في القوى العاملة عاطلات عن العمل مقارنة بما نسبته ١٤,٧% من الرجال. وتواجه الشابات بصفة خاصة مستويات عالية من البطالة تصل إلى ٦٥% بين الشابات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و٢٤ سنة، مقارنة بما نسبته ٣٠% بين الرجال في نفس الفئة العمرية. توجد نسبة أكبر من النساء اللواتي يعانين من البطالة الطويلة الأجل مقارنة بالرجال، وتعرف بأنها البطالة لمدة ستة أشهر أو أكثر، ويبلغ متوسط مدة البحث عن عمل نحو الضعف مقارنة بالرجال (١٣,٤ شهرا مقابل ٦ أشهر على الترتيب). وبصفة عامة، فقد أثر الاستخدام الناقص للعمالة على النساء (٤٩,٥%) أكثر بكثير من الرجال (٢٧,٣%) ووفقاً للحالة الاجتماعية، حيث تقل احتمالية انخراط المراة المتزوجة الحاصلة على تعليم ثانوي في سوق العمل بنسبة ٣٦% مقارنة بالمرأة غير المتزوجة الحاصلة على نفس التعليم. وبالمثل، يبلغ الانخفاض ١٩% بالنسبة للمراة الحاصلة على تعليم جامعي. ولعله من المفيد الاشارة الى ان غالبية النساء (٧٠,٥%) في القطاع العام، مقارنة بما نسبته ٣٣,٧% من الرجال الذين يميلون إلى أن يكونوا أكثر عملاً في القطاع الخاص. وتعمل ٤٠٪ من النساء العاملات في التعليم - وهي وظيفة في القطاع العام على الأغلب. Iraq labor force survey 2021

٢. تواجه المراة في العراق العديد من الصعوبات بفعل **تأثير التغيرات المناخية وخاصة في مناطق الاهوار** والمناطق الريفية المتمثلة بالنزوح بعيدا عن مناطق معيشتهن وخاصة في بيئة الاهوار والاراضي الرطبة حيث تتأثر بيئة الحياة وينعدم النشاط الاقتصادي بفعل شحة المياه وتتأثر العدالة المناخية سلبا في هذه المناطق مما يضيف اعباء اكثر على واقع المرأة والفتيات نتيجة آثار التغييرات المناخية الهائلة خلال السنوات الاخيرة ، ومازالت هذه التحديات قائمة ومسببة فقدان الكثير من حاجاتهن الرئيسة، كالوصول إلى مصادر المياه، وتضرر الأعمال الزراعية والثروة الحيوانية وتتعرض المراة خلال النزوح والهجرة لمخاطر أخرى ناتجة عنها، إضافة الى ان

المراة في الاهوار والمرأة القاطنة في المناطق الريفية ومن يمتهن مهن زراعية يواجهن صعوبات عديدة اثناء النزوح واثناء التكيف مع البيئات الاخرى ، مما يتطلب وضع ستراتيجية وطنية لمواجهة الكوارث في ظل هذا التحدي. Conditions of rural women in Iraq 2023

٣. ظهر العراق تقدما جديرا بالثناء في التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDGs)، مع التركيز بشكل ملحوظ على متابعة مؤشرات الهدف الخامس Iraq Vision 2030 الا ان أمكان تحقيق البيانات المصنفة والمحدثة مازالت تتحدى تحديا جديا ، ومازالت الدراسات والتقارير الدولية تفتقر الى البيانات والى التحليلات المعمقة والرؤى المستقبلية المبنية على قياس دقيق للفجوات ، Women and Men report 2021، وما زالت هناك حاجة ماسة إلى منصة بيانات مركزية وموحدة لالتقاط الجوانب المتعددة الأوجه ورصدها لحياة المرأة بشكل شامل. مما ييسر بناء المؤشرات ووضع السياسات واخذ القرارات الرشيدة المستجيبة لقضايا وحاجات المراة والفتيات بالاضافة الى تعزيز القدرات في مجالات التحول الرقمي . https://www.undp.org/iraq/publications/digital-landscape-assessment-iraq

٤. رغم الجهود الملحوظة التي تبذلها الآلية الوطنية للمرأة العراقية في إدارة البرامج والمشاريع وتنفيذها على الصعيد الوطني خلال اعتماد منهجيات عمل متعددة ومتنوعة لضمان تبني اجندة العدالة وتمكين المراة من خلال بناء الشراكات المبتكرة والمستدامة مع المؤسسات المحلية من القطاع العام والخاص والمجتمع المدني إضافة الى الشراكات مع وكالات الامم المتحدة وغيرها من المؤسسات الدولية العاملة في العراق مازالت الموازنة الوطنية العامة مبنية على نموذج (ميزانية الابواب وليست موازنة البرامج) اذ ان هذا النموذج مازال يتحدى تحديا ملموسا في جعلها مستجيبة او حساسة لحاجات المراة ومازالت اشكالية توفير التخصيصات المالية المستدامة لبرامج تمكين المراة والفتيات في العراق بحاجة الى المزيد من الجهود وحملات المدافعة على اكثر من صعيد .

ثالثاً: الاولويات الرئيسة لتسريع تقدم المرأة والفتيات

اهتمت الدولة العراق بسلطاتها التشريعية والقضائية والتنفيذية ومؤسساتها الوطنية كافة بالتركيز على عدد من الأولويات التي يمكن من خلالها تسريع تقدم المراة والفتاة وتعزيز دورهن في البناء التنموي وهذه الأولويات تتركز على:

١ ـ المشاركة والتمكين السياسي للمرأة العراقية

دعم مشاركة المرأة والفتيات وتحفيزهن في الانتخابات وتعزيز وجودهن الفاعل في مجلس النواب والمجالس المحلية المنتخبة، وتعزيز مشاركة المرأة في الحكم وتوسيع قاعدة تمثيلها في تسنم المناصب القيادية العليا في الوزارات والمؤسسات التنفيذية والقضائية، ومنح المراة الفرصة في الاسهام في صنع السلم والمحافظة عليه.

٢ ـ التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية

ادماج العدالة بين الجنسين ضمن سياسات الاقتصاد الكلي والخطط التنموية، وتخصيص الانفاق العام وتوجيهه لتعزيز الفرص الاقتصادية للنساء وتحسين وضع المرأة الاقتصادي، ورفع معدل

النشاط الاقتصادي للمرأة والحد من البطالة ومكافحة الفقر ــ وتحقيق المساواة في فرص العمل في القطاعين العام والخاص، ودعم ريادة الاعمال للمرأة.

٣- حماية المرأة ومواجهة العنف الذي تتعرض له

تحقيق الحماية القانونية والاجتماعية للمرأة ومواجهة انواع العنف الذي قد تواجههُ بما فيها العنف الاسري وتمكينها من الوصول الى العدالة، وسبل الحماية

٤- التمكين الاجتماعي للمرأة العراقية

بناء الاسرة على اسس سليمة تعزيز دورها في بناء المجتمع وتسهم في تفعيل دور المرأة في داخل الاسرة، وتعزيز دورها في المجتمع عبر تيسير وصولها الى التعليم والعدالة، وتوفير الرعاية الصحية للنساء واطفالهن اثناء الحمل وبعد الولادة، والعمل على تعزيز دورها الاجتماعي داخل الاسرة والمجتمع.

٥- المرأة العراقية وادارة مخاطر التغير المناخ

مشاركة وتعزيز مساهمة المرأة والفتاة في إدارة ومواجهة مخاطر التغير المناخي وتلوث البيئة وتمكينها من الاضطلاع بدوراساس في ايجاد انماط للاستهلاك والانتاج الأخضر.

تأسيسًا على ذلك أعتمدت هذه الأولويات أهم محاور (الستراتجية الوطنية للمرأة العراقية ٢٠٢٣-٢٠٣٠) التي أصبحت إطارًا مؤسساتيًا للعمل الحكومي في سبيل النهوض بالمراة وتمكينهن للمشاركة الفاعلة والفعلية في مختلف نواحي الحياة السياسية والإقتصادية والثقافية والاجتماعية، لتحقيق العدالة بين الجنسين. كما تجدر الإشارة الى ان الستراتجية الوطنية للمرأة العراقية ٢٠٢٣-٢٠٣٠ جاءت متماشية مع أهداف التنمية المستدامة لا سيما الهدف الخامس المتعلق بالمساواة بين الجنسين. وقد إنعكست هذه الأولويات الخمس في الستراتيجيات الوطنية كافة، وخطط عمل الوزارات والمؤسسات الوطنية في العراق.

كذلك فإن سياسة الحكومة العراقية التي عملت لتطوير آليات عمل الوزارات لضمان ونجاعة إدماج مقاربة العدالة بين الجنسين، من خلال استحداث قسم شؤون المرأة في كل وزارة ومحافظة وتأليف حكومي أدت الى ادماج أولويات الستراتجية الوطنية للمرأة العراقية ضمن الستراتيجيات والخطط التنفيذية المتعلقة بكل وزارة، مما إسهم في تطور وزيادة الانشطة والبرامج المعنية بتمكين المرأة وحماية حقوقها وتعزيزه وترسيخه في المجالات كافة لتحقيق العدالة بين الجنسين.

رابعاً: اجراءات منع التمييز وتعزيز حقوق الفئات المهمشة من النساء والفتيات

إأن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ تضمن العديد من النصوص التي جعلت المساواة بين المرأة والرجل وتكافؤ الفرص على أسس متساوية من دون تمييز على أساس الجنس مبادئ دستورية سامية لا يجوز مخالفتها لذلك جاءت التشريعات الوطنية خالية من أي نص تميزي تجاه المراة والفتيات خاصة تلك التي شُرعت بعد عام ٢٠٠٦ ويجري العمل دؤوبًا من خلال جهد حكومي على مستوى السلطات كافة على تعديل أو الغاء كافة النصوص التي يمكن أن تتضمن تميزًا تجاه المراة في ظل التشريعات الصادرة قبل الدستور العراقي النافذ، وفي الإطار ذاته اخذت المؤسسات الحكومية عددا من التدابير الإيجابية التي تتماشى مع المعايير الدولية بهدف الاستجابة لاولويات المراة العراقية وحاجاتها وتمكين الفئات الأكثر هشاشة ومنها:

- اعتماد اجراءات عمل تمكن المراة وخاصة الفئات المهمشة منهن مثل (ذوات الاعاقة والنازحات والعائدات والمسنات) والحرص على تمتعهن بحقوق متساوية ومنحهن تميز إيجابي من خلال

تبسيط إجراءات استحصال الوثائق الرسمية وتسهيلها وإجراء المعاملات المدنية، وتمكينهن اقتصاديًا من خلال ايجاد فرص عمل وقروض ميسرة لدعم مشاريعهن حيث أصدر البنك المركزي العراقي توجيهًا للمصارف العراقية كافة لتخصيص ٢٥% من القروض لهذه الفئات من الرجال والنساء.

- صدور التعديل الأول لقانون ذوي الاحتياجات الخاصة رقم (٣٨ لسنة ٢٠١٣) حيث أقر مجلس النواب العراقي في نيسان/ ٢٠٢٤، المقترح المقدم من اللجان البرلمانية والمؤسسات المعنية (هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة) بهدف حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة وصون كرامتهم وتأهيلهم ودمجهم في المجتمع، والاسهام في ايجاد أسباب الحياة الكريمة لهم ولتنظيم منح التراخيص للمعاهد الاهلية التي تعنى بالتعليم وتأهيل ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة ورعايتهم بما ينسجم مع الاتفاقيات الدولية لتي انضم العراق إليها ولتحديد حقوق المعين المتفرغ.
- موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقد في ٩ كانون الثاني ٢٠٢٤ على انضمام العراق الى اتفاقية (القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل) ورفعها إلى مجلس النواب العراقي لتصديقها بهدف ضمان بيئة عمل سليمة تتمتع فيها المرأة بالحماية.
- تعزيزًا لريادة المرأة في مجال الاعمال وتمكينها من المشاركة الفاعلة في سوق العمل اعتمد العراق (خطة التمكين الاقتصادي) للمرأة العراقية بالتنسيق بينها والشركاء الدوليين التي تستهدف خلق فرص عمل للنساء رائدات الاعمال الشابات مع التركيز على المراة الارملة والمعيلة لاسرتها، وتنشيط قطاع العمل الخاص وقطاع العمل غير المنظم من خلال جملة من الأساليب والنظم.
- استحداث (مراكز حماية مجتمعية) لإيجاد ملاذات آمنة للنساء المعنفات وفاقدات المأوى في عدد من المحافظات العراقية استنادًا لقانون استحداث التشكيلات الإدارية رقم (١٢ لسنة ٢٠١١) ويجري العمل على استكمال إجراءاتها في المحافظات العراقية كافة وفي الإطار ذاته وبهدف تقديم أفضل الخدمات الصحية للمعنفات استحدثت (وحدات صحية) في جميع المستشفيات الحكومية تكون متخصصة في تهيئة الخدمات للفئات الهشة التي تتعرض للعنف.
- إعداد نظام خاص يوفر أطارًا قانونيًا لادارة دور الحماية المجتمعية ويهيء لها الأمكانات المادية والبشرية ويوحد العمل فيها من خلال إجراءات عمل قياسية تنسجم مع أفضل المعايير الدولية في هذا الجانب.
- خصص المجلس الاعلى للاعمار ١٠% من الوحدات السكنية للنساء الارامل المعيلات لاسرهن
- إعفاء الطالبات من الفئات الهشة من الاجور الدراسية او تخفيضها للتعليم الحكومي الخاص (الموازي) في الدراسة الأولية الصباحية، والتعليم الحكومي المسائي والاهلي.
- منح امتيازات للطالبات من ذوات الاعاقة والمكفوفات في بعض الجامعات استثناءً من شرط المعدل وتخصيص مقاعد دراسية لذوي الاعاقة في الدراسات الصباحية والمسائية، وتخصيص القاعات الدراسية في الطابق الارضي الى الاقسام التي تضم طلاب/ طالبات من ذوي الاعاقة،
- متابعة المراة المودعة في دوائر الإصلاح العراقية (السجون) بهدف تمكينهن من اكمال دراستهم (الابتدائية – الثانوية – الجامعية) من خلال افتتاح عدد من المراكز الأمتحانية داخل الاقسام الاصلاحية ايجاد الملاكات التدريسية والتربوية وتجهيز تلك المراكز بما يتوافق مع معايير حقوق الانسان.إضافة الى الاهتمام بتعليم (الأطفال) المصاحبين لأمهاتهم من السجينات وفي الإطار ذاته افتتح عدد من مراكز وصفوف لمحو الأمية في العديد من الأقسام الإصلاحية للنزيلات.
- اتمتة إجراءات تسلم النفقات الشرعية للمرأة المطلقة اختصارًا للجهد والوقت إلى جانب حماية تلك الفئات من التعرض للابتزاز والتحرش والمضايقات.

خامساً: تدابير منع تأثير الازمات المختلفة على تنفيذ منهاج عمل بيجين

واجه العراق خلال السنوات الماضية موجة مركبة من الازمات تمثلت في أبشع هجمة أرهابية خلال العصر الحديث تسببت في نزوح ملايين العراقيين كانت المرأة واحدة من أكثر الفئات الهشة تأثرًا بظروف النزاع، مما أضافت عبئًا على موازنة الدولة في ظل ازمة اقتصادية عالمية تمثلت في انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية تلتها أزمة كوفيد -١٩ لذلك كان على الحكومة والمجتمع معًا اخذ عدد من التدابير التي تحد وتعالج أثار تلك الأزمات وتداعياتها على المراة والفتيات منها:

- ❖ تكريس موارد الدولة لعمليات التحرير واعادة الاعمار إلى جانب تهيئة الخدمات، فكان على الحكومة الاهتمام بأوضاع النازحين /ات وتحقيق انواع الدعم الانساني كافة وتقديم الخدمات الإنسانية وجهود اعادة إعمار البنى التحتية وإعادة التماسك الاجتماعي في المناطق والقرى المحررة مع ضمان حياة كريمة
- ❖ اعتماد عدد من الخطط الوطنية والستراتيجيات التي تستهدف النهوض بواقع المرأة العراقية وتمكينها ومعالجة تأثير الأزمات على دورها ومساهمتها في عملية البناء منها على سبيل المثال لا الحصر:
  - الخطة الوطنية لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٢١-٢٠٢٤)
  - الستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف تجاه المراة والفتيات (٢٠١٨-٢٠٣٠).
  - الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية (٢٠٢٣-٢٠٣٠).
  - الخطة الوطنية لمعالجة أثار جائحة كوفيد -١٩.
- ❖ اقرار قانون تعويض الناجيات الايزيديات رقم ٨ لسنة ٢٠٢٠، وهو أول قانون في المنومة التشريعية العراقية والعربية يعالج حالات النساء بعد النزاع.
- ❖ منح الاسر المتاثرة بالازمة اعانات شهرية، وسلات غذائية.
- ❖ بناء العديد من المنصات الوطنية لتيسير سبل الدراسة والتعليم عن بعد من وزارة التربية.
- ❖ إطلاق حملة خليك بالبيت لدعم المراة العاملة في منزلها من وزارة الصناعة والمعادن
- ❖ إطلاق مشروع صناعة الكمامات وتشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة من وزارتي الصناعة والمعادن والعمل والشؤون الاجتماعية.
- ❖ توفير فرص التدريب العملي على ادارة المشروعات في المديرية العامة للتنمية الصناعية للخريجات ومنحهن اجازة تأسيس المشروع، بالاضافة الى تعزيز حاضنة الاعمال.
- ❖ شمول (١٤٦٦) امرأة ايزيدية ناجية من الارهاب راتبًا شهريًا، اذ خصص ٢٥ مليارديناردينار ضمن موازنة ٢٠٢٣-صرف ١٦ مليار دينار وتامين ٩ مليارات دينار كأمانات تضاف الى ما يخصص في العام ٢٠٢٣.
- ❖ صرف بدل وحدة سكنية الى (١٠,٨٥٨) امرأة من ذوي الشهداء، ولكل واحدة منهن صرف مبلغ (١٠) مليون.
- ❖ صرف منحة عقارية الى (٥,٧٠٥) امرأة من ذوي الشهداء.
- ❖ منح قطع أراض الى (٥,٣٩٠) امرأة.
- ❖ صرف اعانة صحية الى (٤,٥٠٠) إمرأة، صرف نفقات الحج الى (١٧٦٠) إمراة.
- ❖ صرف تعويضات للمتضررين جراء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية للاعوام ٢٠٢٠-٢٠٢٣ بلغت (٣٥,٠٨٥,٩٧٧,٦٢٥) دينار عراقي.

- بلغ عدد النساء الاتي حصلن على الدراسة على قناة السجناء (٣٢) سجينة و (١٧) معتقلة، بلغ عدد النساء الذاهبات الى الحج على قناة السجناء (٦٤) امراة.
- في إطار رعاية المراة النازحة تم دمج (٨٥,٦٤٩) إمرأة عائدة من النزوح في مجتمعاتهن. وشمول (٧٧٤٠) إمراة منهن براتب الرعاية الاجتماعية. تأهيل (١٩٦) أمرأة وبناء قدرات (٣٣٢) أمراة. وشمول (٣٠٠) أمرأة بالمشروعات الصغيرة المدرة للدخل.

سادساً: أولويات تسريع تقدم المرأة والفتاة طوال الخمس سنوات المقبلة

من خلال تواصل الالية الوطنية للمراة العراقية تشكيلات المراة في المؤسسات الحكومية كافة إضافة الى مشاوراتها وحواراتها مع منظمات المجتمع المدني حددت عدد من الأولويات وهي:

- **تعزيز انخراط المراة في سوق العمل**

واحدة من أهم الأولويات التي يمكن من خلال تعزيز دور المرأة طوال السنوات الخمسة القادمة هي (تفعيل دورها وتعزيزه في سوق العمل) ولأن قطاع العمل الحكومي منظم بمجموعة من التشريعات والأنظمة والتعليمات التي تضمن حقوق المرأة وتعزز فرصها المتساوية وتكافؤ الفرص مساواة بالرجل، إلا أن قطاع العمل الخاص وخاصة العمل غير المنظم يبقى المحور المهم الذي يمكن من خلاله زيادة مساهمة المرأة في التنمية لذلك تم إيلاء معالجة البطالة في صفوف النساء من خلال اعتماد جملة من التدابير والخطط، وفي الاطارذاته تعمل الدائرة الوطنية للمرأة العراقية على عقد الجلسات الحوارية لدراسة اسباب ومعالجات انخفاض مؤشر انخراط المراة في سوق العمل وهي بشأن إعداد دراسة معمقة حول ذلك بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وبرنامج الامم المتحدة الانمائي مُلزمة برؤية دعم الانتقال من الفقر / البطالة إلى العمل اللائق ، من خلال تحديد الاولويات وتحديد الفرص ، وترسيخ مبادئ العمل اللائق مع تكامل تطوير المهارات وخدمات التشغيل.

- **إعداد منصة لبيانات المرأة**

وهي منصة للبيانات الإحصائية على المستوى الوطني تعتمد مؤشرات الهدف الخامس من اهداف التنمية المستدامة ومجالات منهاج عمل بكين واجندة المرأة والسلام والامن لاطلاق تشغيلها في يوم المرأة العالمي ٢٠٢٥.

- **تفعيل ادوار المراة في تعزيز جهود النزاهة ومكافحة الفساد المالي والاداري**

انعكست ظاهرة الفساد على واقع المراة والفتيات بوصفهن الشرائح الأكثر هشاشة لذلك من المهم مشاركة المراة في جهود مكافحة الفساد من خلال اعتماد معالجات اكثر فاعلية واهمية للحد من تفشي الفساد بناء على الادوار المتعددة التي تؤديها المراة في المجتمعات وفي مواقع العمل إضافة الى ادوارهن في الاسرة والمجتمع بشكل عام، اذ لطالما شكلت المراة منظومة للانذار المبكر التي يمكن أن تشكل جهدا رديفا يرافق الجهود الوطنية الحكومية وغير الحكومية وعلى اكثر من صعيد.

- **اعداد الخطة الوطنية الثالثة مجلس الامن رقم ١٣٢٥ (المراة، والامن، والسلام) للاعوام (٢٠٢٥-٢٠٣٠).**

تم تأليف الفريق الوطني المعني باعداد الخطة الوطنية الثالثة للقرار المذكور آنفًا، باشراف الدائرة الوطنية للمراة العراقية وعضوية الجهات ذات العلاقة، ومن المؤمل ان تتضمن الخطة اهداف وانشطة نوعية تتعلق بالمراة والامن والسلام استكمالاً للاهداف والانشطة التي نفذت خلال الخطة الوطنية الثانية.

- **تأليف اللجنة العليا لدعم مشاركة المراة سياسياً في انتخابات مجلس النواب العراقي ٢٠٢٥،** برئاسة الدائرة الوطنية للمراة العراقية وعضوية الجهات ذات العلاقة تتولى اللجنة اعداد الخطة التنفيذية لدعم المراة المرشحة والناخبة وتحديد البرامج والأنشطة التي سوف تنفذها بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، حيث ستتضمن هذا الخطة بإضافة هدف رئيس جديد هو التنسيق مع الأحزاب السياسية من اجل تطوير قدرات اختيار المرشحات.

- **تاليف شبكة وسيطات السلام الوطنية** التي تعد الأولى من نوعها في المنطقة حيث لم يسبق للعراق او المنطقة العربية تشكيل مثل هذه الشبكة التي تهدف الى تعزيز دور المرأة في صنع الأمن والسلام والمحافظة عليه، وقد أعدت خطة تنفيذية للفترة (٢٠٢٣-٢٠٢٥) ووضعت معايير اختيار المراة وسيطة السلام في الشبكات المحلية على مستوى المحافظات وإعداد استمارة للتقديم. حيث من المؤمل أن تتضمن الشبكة (٣٠) امرأة.

القسم الثالث
(التقدم المحرز في المجالات الحاسمة لمنهاج عمل بيجين)

((البعد الأول: التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق))

الاجراءات الخاصة بتعزيز العدالة بين الجنسين في مجال العمل (بما فيها العمل غير النظامي وغير التقليدي وريادة الاعمال)

- انصفت التشريعات القانونية في العراق حقوق المرأة العاملة، سواءً في القطاع العام (الحكومي) او الخاص (الأهلي)، وفي مقدمتها الدستور النافذ الذي يمثل إطارًا حاكمًا للمنظومة التشريعية العراقية فلا يجوز نص قانون مخالف لمبادئه كونه النظام الاساس للدولة الذي يحدد الإطار العام للحقوق والحريات العامة للمواطنين رجالا ونساءً في الدولة، ويشكل ضمانة اساس لهذه الحقوق. فقد خصص الدستور العراقي الفصل الثاني من الباب الثاني بالحقوق والحريات تحت عنوان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المواد من (٢٢-٣٧)، فنصت المادة ٢٢ منه على "ان العمل حق لكل العراقيين، بما يضمن لهم حياة كريمة."، وكذلك المادة ٢٩/ب منه حيث نصت ((تكفل الدولة حماية الامومة والطفولة والشيخوخة). والمادة ٣٠/اولا " تكفل الدولة للفرد وللأسرة وبخاصة الطفل والمرأة الضمان الاجتماعي والصحي والمقومات الاساسية للعيش في حياة كريمة وتؤمن لها الدخل المناسب والسكن المناسب"، كما نصت المادة (٣٧) "يحرم العمل القسري والعبودية وتجارة العبيد والاتجار بالمراة والاطفال والاتجار بالجنس".
- خصص قانون العمل العراقي رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥م الفصل العاشر تحت عنوان حماية المراة العاملة المواد من (٨٤-٩٤) للمرأة العاملة حيث تضمنت تلك المواد قيود التشغيل في عمل المرأة لغايات انسانية، وفقا للقانون العراقي الذي يحظر عمل المراة ليلا الا باستثناءات محددة، ويحظر تشغيل المراة في بعض الاعمال الشاقة والخطيرة، ويحظر تشغيل المراة خلال فترتي الحمل والرضاعة.
- إقرار قانون (التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال) (رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٣) وهو من التشريعات المهمة التي تعنى برعاية العمل في القطاع الخاص والعمل غير المنظم وتكمن أهميته كون المرأة واحدة من أهم الفئات المهمشة في قطاع العمل الخاص والعمل غير المنظم وبموجب الفقرة (سابعًا/ مادة ١) التي عرفت العامل بأن الشخص الطبيعي سواء كان انثى أو ذكر مما يجعل المرأة من الفئات المشمولة بجميع امتيازات هذا القانون مع بعض الخصوصية التي وردت في بعض المواضيع وكالأتي:

١. الفقرة (ز/مادة ٢) التي نصت على توفير الحماية للمرأة العاملة في قطاع العمل غير المنظم
٢. الفقرة (خامسًا/مادة ١٢) جعلت منافع المرأة العاملة فرعًا من فروع التقاعد والضمان الاجتماعي.
٣. الفقرات (ثانيًا ورابعًا وسادسًا / مادة ٢٩) منحت المرأة امتيازًا للتقاعد بأوضاع خاصة تختلف عما حددت للرجال من حيث العمر وسنوات الخدمة المضمونة

٤. المادة (٣١) منحت شـروط تفضـيلية للمرأة المتزوجة أو الأرملة أو المطلقة الحاضـنة لأطفالها لطلب التقاعد.
٥. المادة (٨٣) ألزمت بتطبيق نظام ضمان الأمومة على جميع العاملات المشمولات بأحكام القانون بما لايزيد على (٤) ولادات.

- وفي نطاق العمل الحكومي العام فأن النساء كافة يتمتعن بالاستقرار والامن الوظيفي، اذ لا يوجد اي قرار حكومي تنفيذي من شـأنه التمييز بين المرأة والرجل، حيث جاءت النصـوص القانونية لتخاطب الموظف العمومي بشكل عام من دون أن تحدد أي امتيازات أو تمنع حقوق تعتمد التميز على أساس الجنس وتتم عملية تقويم الاداء للعاملين في اجهزة الدولة بمعايير تنطبق على الذكور والاناث دون تمييز.
- تخضـع المراة الموظفة في اجهزة الدولة كافة الى برامج التدريب والتأهيل المهني وبناء القدرات القيادية على قدم المساواة مع الموظفين الرجال.
- يلتزم العراق باتفاقية منظمة العمل الدولية ومايصدر عنها من اجراءات خاصة بتحقيق المساواة والعدالة في العمل.
- وظفت (٢٤,٩٢٢) من النسـاء اللواتي تخرجن من الجامعات بتفوق (الاوائل) واللواتي يحملن الشهادات العليا (ماجستير ودكتوراه) في العام ٢٠٢٣ في اختصاصات القانون، علوم الحاسبات، اللغات، الهندسة، علوم سياسية، الإدارة والاقتصاد، الاداب، التربية، الاعلام، العلوم.
- تيسير تنفيذ قانون دعم المشـروعات الصـغيرة المدرة للدخل رقم (١٠) لسـنة ٢٠١٢ والمعدل بقانون رقم (١٤) لسنة٢٠٢٣ والذي يهدف الى دعم وتطوير الانشطة الاقتصادية الصغيرة من خلال تقديم اعمال مهنية للمبدعين ممن لديهم افكار متطورة وتأمين فرص عمل جديدة وتقليص حجم البطالة وتقديم الدعم المالي للراغبين بالعمل وتدريب الباحثين عن العمل لتتناسـب قدراتهم مع متطلبات سوق العمل وتشجيع اقامة حاضنات العمل و اسناد المشاريع حيث يشمل الفئات (الباحثين عن العمل – المهاجرين والعائدين لمناطق سكناهم – اصحاب المشروعات القائمة والتي بحاجة الى تطوير). والبرامج الريادية هي كما ياتي (**برنامج ابتكار الاعمال – برنامج التعرف الى عالم الاعمال – برنامج المهارات الحياتية).**
- أطلقت الحكومة العراقية خطة التمكين الاقتصـادي للمرأة العراقية ٢٠١٩-٢٠٢٤ وبدعم من البنك الدولي ولمدة خمس سنوات ، وقد هدفت الخطة إلى إزالة المعوقات وخلق فرص اقتصادية أكثر أمام المرأة العراقية إضافة الى رفع مشاركة المرأة في سوق العمل في القطاع الخاص من ٢% الى ٥%. وخلال السنة الاولى من تنفيذ هذه الخطة ، صدرت توصيتين بشأن الاصلاحات التشريعية لتعزيز الشمول الاقتصادي للنساء وابقائهن في الوظائف مع التركيز على القطاع الخاص، وإصدار تعليمات مبسطة لايجاد صاحب العمل خدمات رعاية الطفل. وخُطط لعقد اتفاقيات تفصيلية مع وزارة الصحة ووزارة التربية ووزارة الدفاع وجهات أخرى، لدعم تسـويق المنتجات المصـنوعة من قبل المراة. كذلك مناقشـة ميزانية اتحادية مراعية لحاجات المراة، من خلال تخصـيص نسـبة من اجمالي المخصصات للقطاعات الرئيسة التي تشغل المراة او تعمل على وجه الخصوص على توفير الوصول الى التمويل والتشـغيل. واعداد قواعد بيانات احصـائية تعكس القطاعات غير المنظمة. كما نُظمت حملات توعية بشأن قيمة الشمول الاقتصادي للمرأة واهمية المشاركة في المسؤوليات العائلية بين الرجال والمراة، وحملات (**اعرف حقوقك**) التي تسـتهدف المراة العاملة والعاطلة عن العمل. كما جرى العمل على تطوير المنهاج التعليمي الذي يعكس الفرص الاقتصـادية المتكافئة للمراة والرجال، وتعزيز منهاج التدريب المهني، وتعزيز قدرات منظمات المجتمع المدنية على تنفيذ الانشـطة في برنامج المساواة في التعليم . كما تم دعم حاضنات الاعمال في العراق واقامة شبكة لرائدات الاعمال للمشـاركة في التجارب، والدروس المستفادة، واستخدام التكنولوجيا، والتوسع في الشمول المالي

للمراة وتحفيز القطاع الخاص على تعيين ودعم المراة والعائلات في مكان العمل. وخلال السنة الثانية والثالثة تولت اللجنة الاستشارية وضع خطة للتمكين الاقتصادي الثانية للمرأة في العراق للفترة (٢٠٢١-٢٠٢٢) شملت المحاور الاتية :

- محور الموازنة المستجيبة لبرامج المراة
- محور البيانات والمعرفة
- محور الركيزة القانونية والتعاقدات الحكومية
- محور رعاية الأطفال
- محور تطوير المهارات
- محور الشمول المالي للنساء
- محور حملات التوعية

وتهدف تلك الخطة الى زيادة المشاركة الاقتصادية للمرأة وتعزيز البيئة التمكينية والقانونية لمشاركة أوسع في الأنشطة الاقتصادية والتصدي للعقبات التي تحول دون وصولها للأنشطة المدرة للدخل من خلال الاصلاحات التشريعية وزيادة الفرص الاقتصادية للمرأة المستندة الى زيادة عدد النساء قائدات المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز ريادة الاعمال النسائية وتيسير وصول المرأة الى الموارد المالية والقروض (كالقروض بدون فوائد او القروض بدون ضمانات وتبسيط الإجراءات الخاصة بالمرأة) ودعم دخولها الى هذا القطاع الخاص وتيسير استخدام تكنولوجيا المعلومات لتمكينها اقتصاديا في مجال التسويق وتسهيل عملها عن بعد ووضع اطر رئيسة لدعم تمكين المرأة وصاحبات الاعمال من خلال وضع العقود التفضيلية للمشتريات الحكومية بتأكيد مشاركة أكبر للنساء في المشتريات الحكومية العامة بما يؤدي الى تعزيز إجراءات التحول لقطاع الاعمال النسوي في الاقتصاد غير الرسمي الذي يمتاز به اليوم الى قطاع الاعمال الرسمي.

الاجراءات الخاصة باعادة توزيع الرعاية غير مدفوعة الاجر والعمل المنزلي وتعزيز التوافق الاسري

- تتمتع المراة الموظفة في اجهزة الدولة كافة باجازة الحمل والولادة والامومة وفقا للقانون، اذ يحق للمرأة الحامل التمتع باجازة الوضع (٧٢) يوما براتب تام و (ستة أشهر اجازة امومة براتب تام) و(ستة أشهر اخرى اجازة امومة بنصف راتب)، و(سنة اجازة امومة براتب تام للمرأة التي تلد توأم).
- منح قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ امتيازات لاعالة الطفل من ذوي الاحتياجات الخاصة او كبار السن، إذ نصت المادة (١٩) الفقرة (١): "اذا كان المعين المتفرغ موظفا ويتقاضى راتبا في الدولة، يمنح اجازة براتب تام مع المخصصات الثابتة وباقي الامتيازات اسوة باقرانه في الوظيفة ويجدد التفرغ سنويا"، وفي حال كان المعين او المعينة غير موظف فيمنح راتبا شهريا يعادل راتب الحد الادنى في سلم رواتب الموظفين في الدولة.
- رُفع سقف الاعانة للنساء المعيلات للاسر المشمولة باعانة الحماية الاجتماعية مبلغ الحد الاعلى لإعانة المرأة من حيث عدد أفراد الاسرة ليكون (٣٢٥,٠٠٠) دينار، في حين يبلغ الحد الاعلى لإعانة الرجال (٢٧٥,٠٠٠) دينار. علما ان عدد الاسر التي تعيلها امرأة (٥٧٣,٩٤٢) اسرة.

- تشـجيع المرأة المعيلة للاسـرة على اقامة مشـاريع ودخول سـوق العمل من خلال التقديم على القروض الميسـرة. كذلك التنسـيق بينها والمنظمات الدولية والمحلية لدعم النسـاء وتدريبهن على المهارات وبناء قدراتهن واقامة اسواق خيرية لدعم منتجاتهن. كذلك فإن التعديلات التي استهدفت قانون العمل التي راعت قضايا المرأة، شجعت المراة والفتيات على العمل في القطاع الخاص.

الإجراءات الخاصة بتقليص الفجوة الرقمية بين الجنسين

- العمل على زيادة التحاق المراة بالدراسـة والعمل في مجالات ذات صـلة بتكنولوجيا المعلومات، حيث تتزايد النسـاء الملتحقات بالدراسـة في مجالات علوم تكنولوجيا المعلومات والاتصـالات تدريجياً في العراق، من خلال المسـاواة في القبول المركزي دون تمييز ومفاضـلة ، فعلى سـبيل المثال كان عدد الاناث في العلوم التربوية اكثر من الذكور في حين يزداد العدد في الاختصاصات العلمية الصـرفة كالنفط والهندسـة والتكنولوجيا لمصـلحة الذكور اما الان فلا مفاضـلة على اساس الجنس لأهمية العدالة بين الجنسين، حيث يكون قبول الطلبة ذكوراً واناثاً في الاختصاصات كافة دون تمييز، ومنها مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الرقمية .
- تطوير قابليات المراة في مجالات العلوم الصـرفة كافة، مع التركيز على مجالات التكنلوجيا باعتبارها علوم المسـتقبل، حيث اسـتهدفت (٥٨٩٤) فتاة جامعية من خلال تنظيم ورش ودورات تدريبية وتطويرية في مجالات اللغات والبرمجة والتصـميم وبرمجة تطبيقات الموبايل وتطوير المواقع الإلكترونية والتصـميم الثنائي والثلاثي الأبعاد وبرمجة الاردوينو، وإدارة المنصـات الالكترونية الاحترافية، وتهدف هذه النشـاطات إلى ايجاد فرص العمل في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفتيات.
- تحقيق التوازن بين الجنسين في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على المستويات جميعها من خلال العديد من المبادرات لسـد الفجوة الرقمية، ودعم تعليم المراة والفتيات في قطاع تكنولوجيا المعلومات وقيام قطاع متوازن يحقق وظائف متوازنة على المسـتويات كافة، ويمكِّن المراة الموهوبة من القفز إلى أعلى السلّم المهني.
- تيسير وصـول المراة للحصـول على الخدمات والرعاية من خلال رابط الكتروني.يكون مفتوحًا للمعالجة الانية لحالات فقدان المعيل. كذلك فُتح رابط الكتروني لتحديث بيانات (البطاقة التموينية – البيان السـنوي – تحديث البيانات والمسـتمسـكات لتذليل الاجراءات على المسـتفيدات بدلاً من المراجعة المباشرة للاقسام.
- استحداث وزارة العمل والشؤون الاجتماعية منصة (**مظلتي**) وهي منصة رقمية شاملة لما يتطلبه مسـتفيدي الحماية الاجتماعية. كما إطلقت منصـة (**نجيك لبيتك**) لاكمال معاملات ذوي وذوات الاحتياجات الخاصة والعاجزين/ات وزيارتهم/ن الى محل سكناهم تيسيراً لهم وتقديراً لاوضاعهم.
- إطلاق منصة (**أرزاق**) للتقديم على القروض لمستفيدي الحماية الاجتماعية.
- إطلاق وزارة العمل والشـؤون الاجتماعية منصـة (**مهن**) للتقديم على القروض من العاطلين عن العمل رجالا ونساء (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) مليون و(٣٠,٠٠٠,٠٠٠) و(٥٠,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار.
- كما قامت هيئة ذوي الأعاقة والحتياجات الخاصـة باطلاق منصـة (**أور**) الحكومية للخدمات الإلكترونية وهي منصـة الخدمات الرقمية الرسمية، الخاصة بذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وهي محطة وصول واحدة لكافة الخدمات التي تقدمها المؤسسات الرسمية، وهي خدمة مخصصة للاجابة عن استفسارات المواطنين ومساعدتهم للاستفادة من خدمات البوابة كافة.

- نفذت المؤسسات الحكومية العديد من البرامج التدريبية في مجال التكنلوجيا (دورات وورش) لتنمية وبناء قدرات العاملين والعاملات على استخدام التقنيات الحديثة وتكنلوجيا المعلومات والاتصالات والبرامجيات لكلا الجنسين إضافة الى برامج اقسام شؤون المرأة بالتعاون مع وزارة الاتصالات لتنفيذ ورش ودورات تدريبية تستهدف المراة في الوزارات كافة.

((البعد الثاني: القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية))

الاجراءات الخاصة للحد من أو القضاء على الفقر بين المراة والفتيات

اولاً: ستراتيجية التخفيف من الفقر الثانية في العراق ٢٠١٨-٢٠٢٢

و تهدف هذه الستراتيجية الى تمكين الفقراء من النساء والرجال معاً ومساعدتهم والعمل على ادماجهم في الحياة العامة من خلال ايجاد فرص العمل بعد بناء قدراتهم وتعزيز امكاناتهم في الوصول الى الموارد. ومن بين ابرز أهدافها المتعلقة مباشرة بالمراة: تحسين المستوى الصحي للنساء الفقيرات- تهيئة الحماية الاجتماعية للمراة الفقيرة من خلال شبكة اجتماعية فعالة - تقليص معدل الفقر على المستوى الوطني- خلق فرص عمل للمراة الفقيرة وعدم الاعتماد على مبدأ الاعالة- خفض معدلات الأمية بين صفوف المرأة الفقيرة.وقد شملت انشطة ستراتيجية التخفيف من الفقر المستهدفة للمراة كالآتي:

١- ايجاد سكن لائق للأسرة الفقيرة التي تعيلها إمرأة – خلال أربع سنوات : تنفذ الجهات ذات العلاقة في الوزارات والمحافظات هذا النشاط ضمن تخصيصات ستراتيجية التخفيف من الفقر ، وأُعطيت أولوية في توزيع الوحدات السكنية المنجزة إلى الفئات الفقيرة والهشة واعطاء اولوية للنساء المعيلات للاسر وذوي الاحتياجات الخاصة ومنها المراة من الفئات (الارامل والمطلقات ، والمعوقات ، مع اعطاء اولوية للمراة المعيلة لاسرتها من ذوي الاحتياجات الخاصة) بحسب نقاط المفاضلة المعتمدة في آلية توزيع الوحدات السكنية لدى الإدارة التنفيذية لستراتيجية التخفيف من الفقر، مجموع ما شمول من النساء بلغ (٦٩٦) إمراة منذ العام ٢٠٢٠-٢٠٢٤.

٢- منح القروض للمراة المعيلة للأسرة وللاطفال لفتح مشروعات صغيرة لتمكينهم اقتصاديا- خلال اربع سنوات : تنفذ وزارة العمل والشؤون الاجتماعية هذا النشاط وبتمويل من تخصيصات ستراتيجية التخفيف من الفقر ضمن الموازنة العامة للدولة ، وينفذ هذا النشاط بمنح قروض صغيرة للمستفيدين على وفق ضوابط وآليات محددة ومن ضمن الفئات المستهدفة (المراة) من الارامل ، والمطلقات ، وذوي الاحتياجات الخاصة، والمراة المعيلة لاسرتها، والمتضررات من العمليات العسكرية والنزوح ، وبلغ المجموع التراكمي للمراة المقترضة لغاية ٣١/ ١٢/ ٢٠٢٣ بواقع (٤٠٩) أمرأة . إضافة الى ذلك تنفذ وزارة العمل نشاطًا موازيًا لنشاط اقراض الفقراء وهو تنظيم برامج لتدريب الفقراء من الذين تسلموا القروض لمساعدتهم في استخدامها.

٣- أولت الحكومة العراقية اهتماما بالغا في تحقيق العيش الكريم لفئة المراة المهمشة مثل فاقدة المعيل، الارملة، والمطلقة، والمهجرة، من خلال تقديم راتب الرعاية الاجتماعية والقروض

الميسرة لهن للعمل في المشروعات الصغيرة المدرة للدخل وتمكينها اقتصادياً. كما تقوم بتثقيف وتوعية المستفيدات لرفع شأنهن بالمجتمع وتأهيلهن للدخول لسوق العمل لكي تكون المرأة فاعلة في الاسرة والمجتمع وتقديم المساعدات التي تحتاجها من ماكل وملابس وخدمات صحية.

٤- تسهم دائرة الحماية الاجتماعية في قسم الخدمات الاجتماعية بالتعاون مع دائرة العمل والتدريب المهني بتقديم القروض الميسرة للمرأة الريفية لتكون فاعلة في الاسرة والمجتمع، وقد بلغ عدد القروض (٧٤).

٥- يبلغ عدد دور الحضانات الحكومية والأهلية في بغداد والمحافظات (٣٧٥).

٦- يبلغ عدد المستفيدين من دور رعاية كبار السن الحكومية والاهلية في بغداد والمحافظات (٤٢٣).

٧- يجري حاليا اعداد ستراتيجية التخفيف من الفقر الثالثة في العراق ٢٠٢٤-٢٠٢٨ وتتضمن الستراتيجية برامج وأهداف وتوجهات تدعم تنمية المرأة في المجالات المختلفة وفي مقدمتها المجال الاقتصادي.

ثانياً: الصندوق الاجتماعي للتنمية

وهو مؤسسة تنموية متكاملة تهدف الى التمكين الاقتصادي وتحسين مستويات المعيشة والتخفيف من الفقر والحد من البطالة من خلال دعم المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر ومساندتها وتقديم الخدمات المالية وغير المالية ومشروعات البنية المجتمعية في المناطق والفئات المستهدفة، ومن أبرز أهدافه تمكين المرأة من خلال مشاركتها في اغلب مراحل عمل الصندوق في القرى المستهدفة ويمكن تلخيصها بما يأتي:

١. ضمن آلية عمل الصندوق الاجتماعي للتنمية وبعد تحديد القرى التي تُشمل بأعمال الصندوق بحسب معايير الحرمان، يُنتخب ممثلون من سكان تلك القرى ضمن لجان تسمى (اللجان المجتمعية) للاشراف على عملية اختيار المشروعات بحسب الاولوية في القرى المستهدفة ومن ضمن أهداف الصندوق تكون للمرأة تمثيل في تلك اللجان التي تنتخب بمقدار لا يقل عن (٣٠%) من مجموع اعضاء اللجنة المجتمعية وقد تحقق عضوية (١٥١٨ أمرأة) ضمن هذه اللجان في (٥٠٦) قرية في محافظات العراق كافة.

٢. في مرحلة انتخاب المشروعات ذات الاولوية من سكان القرى المستهدفة، عمل الصندوق على إلزام المجتمعات بمشاركة المرأة في إختيار المشروعات بما يساعد على تمكين المرأة والتطوير من قدراتها في المجتمعات التي تحكمها العادات والتقاليد العشائرية والمشاركة في اخذ القرار بما لا تقل عن (٣٠%) من مجموع المشاركين في التصويت وقد شاركت ما يقارب (٢٢٠ ألف امرأة) في اختيار أولويات المشروعات لغاية تأريخه، إضافة الى تحقيق مشاركة المرأة في الاعمال التنفيذية.

٣. ان اغلب المشروعات التي يتبنى الصندوق تنفيذها هي مشروعات خدمية وبما يسهم وبشكل ضمني من دعم المرأة في مجال التعليم والصحة وفي إطار بناء رأس المال البشري في المجتمعات الفقيرة التي غالباً ما تكون فيها المرأة فئة مهمشة وضعيفة حيث ان المشروعات المنجزة وقيد التنفيذ لغاية تأريخه هي كالأتي (١٠٠ مشروع مدرسة، ٩٧ مشروع ماء، ٥٠ مشروع مراكز صحية، ١٣٤ مشروع كهرباء، ١٨٩ مشروع طرق) في العراق عمومًا وسترتفع الارقام المذكورة آنفًا بعد تحقيق الصندوق لاهدافه كافة.

ثالثاً: أنشطة رعاية القاصرين والقاصرات

تقوم دائرة رعاية القاصرين/ات في وزارة العدل، بتطبيق قانون رعاية القاصرين رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣، والذي يهدف الى رعاية القاصرين بعمر (٩-٢٢) والعناية بشؤونهم الاجتماعية والثقافية والمالية. وفي مجال القضاء على الفقر تقوم هذه الدائرة بما يأتي: -

١. صرف اعانات غير اعتيادية للقاصرات اللواتي نفذ رصيدهن عن طريق صندوق العناية بالقاصرين.
٢. المحافظة على أموال القاصرات واستثمارها بما يحقق منافع أكثرعن طريق استثمار أموالهن من خلال تأجير العقارات وأرباح الودائع الثابتة.
٣. نفذت قرارات المحاكم بإطلاق بطاقة الكي كارد (الدفع الالكتروني) في عام ٢٠٢١ لتسهيل الحصول على المبالغ المالية للنفقات بجميع انواعها للزوجة والاطفال وكذلك الحقوق الأخرى بسهولة ودون أي معوقات وعلى وجه السرعة.
٤. تقوم دائرتي الاصلاح العراقية وإصلاح الاحداث بتدريب (١٠٢٣) امرأة وفتاة من النزيلات على المهن (كالحلاقة والخياطة والتفصيل والاعمال اليدوية وغيره من المهن) لتمكين النزيلة من العمل والحصول على الموارد المالية لمواجهة الفقر وعدم العودة الى ارتكاب الجرائم، وتيسير دخولهن في سوق العمل وخلق فرص عمل لهن، وتبنى تشجيع المشروعات الاقتصادية التي تديرها او تملكها امراة. وعمل مسابقات لتشجيع الحرف اليدوية وتكريم الفائزات.

الإجراءات الخاصة بتحسين نتائج ومهارات تعليم المرأة والفتيات بما في ذلك القطاعات التي تعاني من ضعف التمثيل

اولا: لقد تناول دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) في البند اولاً / المادة ٣٤ حق التعليم للفرد العراقي دون تمييز، إذ وصف التعليم بأنه عامل أساس لتقدم المجتمع وحق تكفله الدولة، و قرر إلزامية التعليم في المراحل الابتدائية، وكذلك مجانية التعليم في المراحل كافة في البند ثانياً/ المادة ٣٤، وإلزام الدولة بمكافحة الأمية، ودعم البحث العلمي للأغراض العلمية السليمة، فالتعليم ضروري أيضًا لتحقيق أهداف التنمية المستدامة فبه يتطور الانسان في جميع مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية والسياسية وهو حق من حقوق الانسان و يمثل محركا قويا للتنمية واحد اقوى ادوات الحد من الفقر وتحسين الصحة والمساواة بين الجنسين والسلام والاستقرار.

ثانيا: الستراتيجية الوطنية للتربية والتعليم في العراق (٢٠٢٢-٢٠٣٠)

وتتضمن مقاربة للعدالة بين الجنسين في الحق بالتعليم، وتسعى لخلق نظام تربوي وتعليمي يوجد فرصًا للتعليم للفئات المشمولة كافة ويستجيب للتطورات والتغييرات المختلفة، تتمثل رسالة الستراتيجية في تعزيز المؤسسات التعليمية للشراكة المجتمعية وبناء أنظمة تعزز التفكير العلمي والابداعي وتضمن جودة المخرجات لتلبية حاجات سوق العمل والاسهام في بناء اقتصاد معرفي متنوع يتوافق مع متطلبات التنمية المستدامة. وتستند الى مجموعه من المنطلقات أهمها: ضمان تهيئة تعليم جيد لجميع مستويات التعليم العام، لضمان الوصول والانصاف (الالتحاق والمساواة) والجودة والموائمة، والحوكمة والإدارة التربوية والمالية، والموارد البشرية. وضمان توفير تعليم وتدريب مهني وتقني عالي الجودة ويلبي حاجات السوق، وتتمثل في الالتحاق العادل، الكفاءة الداخلية، الجودة والكفاءة الخارجية، الحوكمة والإدارة والتمويل.
واعدت تلك الستراتيجية على نحو يراعي الرؤية الشاملة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد، وقوانين التعليم في جمهورية العراق ويتضمن تهيئة التعليم الالزامي والمجاني والتزامات العراق الدولية في مجال

التعليم على وفق الهدف الرابع من اهداف التنمية المستدامة. ولتحقيق الرؤية المذكورة آنفاً، فإن قطاع التعليم، بقيادة وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بالتعاون مع الوزارات المختصة والمجتمعات والشركاء الخارجيين، يعمل على تحقيق الأهداف الستراتيجية ذات الصلة في مجالات التعليم العام والتدريب التقني والمهني والتعليم العالي نتج عنها:

- **ارتفاع مقدار التحاق الفتيات بالمدارس على جميع المستويات** في السنوات الاخيرة وفقا لاحصاءات وزارة التربية الموضحة في الجدول (٤).

الجدول (٤)

معدل الالتحاق الصافي للفتيات للفترة من (٢٠١٩-٢٠٢٣)

المرحلة الدراسية	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠٢١-٢٠٢٢	٢٠٢٢-٢٠٢٣
رياض الأطفال	١٠٤٠٨٧	٤٧٦٢	٨٥٥١٥	٩٧٣١٧
	%٤٩,٥		%٥٠,٦	%٥٠
المرحلة الابتدائية في الفئة العمرية (٦-١١)	٣١٩٦٩٦٤	٣٠٩٣٣٩٢	٣١٦٥٨٠١	٣١٩٦٩٦٤
	%٤٧,٧٨	%٤٧,٩	%٤٧,٩٨	%٤٧,٧٨
المرحلة الثانوية للفئة العمرية من (١٧-١٢)	١٤٩٩٠٨٥	١٦٦٨٨١٩	١٨٨٤٤١٩	٢٠٠٨٣٤٠
	%٤٦	%٤٦,٢٠	%٤٦,٥٠	%٤٧,٧٦
التعليم المهني للفئة العمرية من (١٥-١٧)	١٣٧٥٧	٢٤٧١٢	٢٣١٥٦	٢١٣٥٦
	%٢٦,٣٩	%٢٢,٨٥	%٢١,٣٣	%٢١
معاهد الفنون الجميلة	٣٤٥١	٤٠٦٤	٤٦٨٠	٤٩٠٨
	%٣٩,١٣	%٣٧,١٨	%٣٨,٩٢	%٤٠,٥٧

- **حصول المرأة على فرص عادلة في التعليم العالي للدراسات الأولية والعليا** اذ تقترب نسب الاناث مع الذكور في الالتحاق بالدراسات الاولية والعليا وفقا لاحصاءات وزارة التعليم العالي الموضحة في الجدول (٥) والجدول (٦).

الجدول (٥)

معدل التحاق الاناث في الدراسة الجامعية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٣

السنة	عدد الاناث الملتحقات	النسبة المئوية
٢٠١٨ -٢٠١٩	١١٠٩٩٥	%٤٦
٢٠١٩-٢٠٢٠	١٢١٣٢٨	%٤٩
٢٠٢٠-٢٠٢١	١٨٥٥١٧	%٤٧
٢٠٢١-٢٠٢٢	١٢٨١٤٥	%٤٨
٢٠٢٢-٢٠٢٣	١٥٨٦٥٠	%٤٩

الجدول (٦)

معدل التحاق الاناث في الدراسات العليا للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٣

السنة	عدد الاناث الملتحقات	النسبة المئوية
٢٠١٨-٢٠١٩	٧٣٨٤	%٤٨
٢٠١٩-٢٠٢٠	٩٣٩٢	%٤٩
٢٠٢٠-٢٠٢١	١٣٩٢٢	%٥٣
٢٠٢١-٢٠٢٢	٩٣٢٥	%٥٤
٢٠٢٢-٢٠٢٣	١٤١١٢	%٦٩

- **التقدم الحاصل بالمناهج التعليمية التي تعزز تعليم الفتيات**

ضمنت المناهج الدراسية في المراحل كافة المفاهيم المتعلقة بحقوق المرأة والعدالة بين الجنسين وتعليم الفتيات ودور المرأة في المجتمع. وقد أدرجت مواضيع حقوق المرأة والعدالة بين الجنسين في المناهج الدراسية للمراحل الابتدائية والمتوسطة والاعدادية والجامعية، إضافة ألى مناهج رياض الأطفال.

- **التوسع في فتح مراكز لمحو الأمية**

افتتح (١٢٦٥) مركزًا لمحو الأمية مخصصة للإناث في الأقضية والنواحي وخاصة المناطق الريفية، لتعزيز فرصة الحصول على التعليم وتشجيع الإناث على إكمال تعليمهن وفتح (٧٠) مراكزًا لتعليم مهارات الحياة للإناث لتعليمهن (مهارات الخياطة والحلاقة والحاسوب وصناعة الأغذية ومنحهن شهادة مصدقة للإفادة منها في رفع قدراتهن الاقتصادية ودخولهن سوق العمل).

- **التعليم في السجون والاصلاحيات**

العمل على تقديم كافة التسهيلات لتعليم النزيلات في سجون النساء التابعة لوزارة العدل وتهيئة الملاكات التعليمية من المعلمات لتسهيل إكمال تعليمهن في المراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية، وافتتاح مراكز امتحانية في داخل الاصلاحيات والسجون وتهيئة الاجواء الملائمة للتعليم بما يتوافق مع معايير حقوق الانسان.

ثالثاً: الستراتيجية الوطنية للطفولة المبكرة في العراق للأعوام من (٢٠٢٣-٢٠٣١)

تم التنسيق مع هيئة حماية الطفولة للعمل على الستراتيجية المذكورة آنفًا إضافة الى الخطة التنفيذية لسياسة حماية الطفل للأعوام (٢٠٢٢-٢٠٢٥) من اجل حماية حقوق الطفل ومنها الحق في التعليم للأطفال كافة. من خلال افتتاح (٤٢) وحدة إدارية لحماية شؤون الطفل في (١٥) محافظة.

رابعاً: السياسة الوطنية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة

وتشمل تهيئة المدارس الخاصة وصفوف التربية الخاصة ومدارس للدمج التربوي والتعليم الشامل وشمول الاطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة بقانون التعليم الالزامي.

خامساً: نشاطات المؤسسات التربوية والتعليمية

حرصت المؤسسات التربوية على نشر الوعي والمعرفة بشأن حقوق المرأة واهمية ايجاد بيئة ملائمة لتحقيق العدالة بين الجنسين في المجالات كافة، وعليه نُفذت عشرات الورش والدورات التدريبية والمحاضرات والمؤتمرات الخاصة بقضايا المرأة، وكما ياتي:

- تنفيذ الخطة الوطنية الثانية لقرار مجلس الامن (١٣٢٥).
- الاحتفال بذكرى حملة الـ(١٦) يومًا لمناهضة العنف تجاه المرأة.
- إعداد برنامج تثقيفي من محاضرات وورش وندوات توعوية بشأن الظواهر السلبية التي قد تتعرض لها المرأة والفتيات مثل (العنف الاسري والتحرش والابتزاز الالكتروني والمخدرات) وكيفية مواجهة هذه الظواهر.
- مراجعة القوانين والانظمة الوزارية التي تخص قضايا العنف والتحرش والابتزاز الالكتروني والاتجار بالمخدرات في داخل الحرم الجامعي، واضافة او تعديل قوانين وانظمة خاصة بالموضوع.
- مراجعة انظمة الانضباط للموظفين والطلبة وجعلها مواكبة للمشكلات الحديثة المرتبطة بالعولمة والتقدم التكنولوجي.
- العمل على إعداد لائحة بقواعد السلوك المناسب للطلبة، ولائحة السلوك الوظيفي لمنتسبي الوزارات.
- إيجاد آلية خاصة بالشكاوى والتبليغات التي تتقدم بها المراة التي تتعرض للظواهر السلبية في البيئة الجامعية اذ أُنشىء صندوق شكاوى خاص في جميع تشكيلات شؤون المرأة في الجامعات والكليات العراقية الحكومية والاهلية لتحسين الوصول الى الحماية الاجتماعية للمرأة والفتيات في البيئة الجامعية.
- دُعمت (٢٢٥) فتاة جامعية عن طريق قبولها او اعفائها من الاجور او تخفيض اجور دراستها او تسهيل نقلها الى جامعة قريبة من محل سكنها.
- اقامة ندوات حوارية بشأن الحقوق الدستورية والقانونية للمرأة على وفق الدستور النافذ والقوانين العراقية، ومنها حق المرأة في حضانة أطفالها على وفق المادة ٥٧ وحق المرأة في التعليم ومعالجة ظاهرة ارتفاع نسب الأمية لدى الإناث. ونبذ العنف بكافة اشكاله.

- إقامة ورشات توعوية عن (حقوق المرأة والتنمية الاجتماعية) على قاعة التلفزيون التربوي بمشاركة موظفات وزارة التربية.

سادساً: اصدار قانون الضمان الصحي

اصدار قانون الضمان الصحي رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٠، لضمان جودة الخدمات الصحية وحصول المواطنين عليها في كل مكان في العراق وفي أي وقت إضافة إلى تخفيف الأعباء المالية عن المواطنين والحد من الفقر وتحقيق مبدا التكافل الاجتماعي والعدالة الصحية المنصوص عليها في المادة ٣٠ من الدستور العراقي وقد بدأ العمل به عام ٢٠٢٣ ، حيث نصت الفقرة هـ، و/من البند ثانياً من المادة ٢٧ من الفصل التاسع تحت عنوان بدلات الاشتراك ونسب التغطية من اعفاء الإناث من غير الموظفات، والمتقاعدات اللواتي تجاوزت أعمارهن ٥٥ سنة وذوات الاحتياجات الخاصة والاطفال دون الخامسة من دفع بدلات الاشتراك، كما نصت المادة ٢٨ أولا على اعفاء الزوجة والبنات العازبات والمطلقات والارامل من غير الموظفات والاخوات العازبات من غير الموظفات والمتقاعدات من بدل القسط الشهري كما نص البند ثانياً من المادة ٢٨ على (تستمر الزوجة المطلقة الموظفة او المتقاعدة بالاستفادة من بدل الاشتراك وتعفى من الأقساط ودفع النسبة المقررة للاجور لمدة سنة بعد الطلاق) كما نص البند ثالثا من نفس المادة على ان (تستمر الارملة الموظفة او المتقاعدة بالاستفادة من بدل الاشتراك وتعفى من الأقساط ودفع النسبة المقررة للأجور لمدة سنة بعد وفاة زوجها).

سابعاً: نشاطات دائرة الاصلاح العراقية في وزارة العدل

قامت وزارة العدل ومن خلال قسم البحث الاجتماعي بتقديم الرعاية والحماية الاجتماعية للنزيلات بعدة اجراءات لتطوير الخدمات المقدمة من ضمنها:

- اعداد النظام الخاص بتنظيم زيارات النزلاء والنزيلات بما ينسجم مع معايير القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء اذ شمل نظام الزيارة جميع النزلاء والنزيلات.
- افتتاح مراكز وصفوف لمحو الامية وتخصيص جانب منها لتعليم المراة النزيلة، إأضافة إلى تخصيص صفوف دراسية لتعليم اطفال السجينات.
- تطبيق برنامج التعليم المسرع للمستويات الاولية وقد حقق نسب نجاح متقدمة لدى المراة والفتيات السجينات.
- اقامة دورات تدريبية للمراة والفتيات النزيلات في مجالات مختلفة كالخياطة والحلاقة وصناعة الاغذية بهدف ايجاد فرص عمل لهن بعد انتهاء مدة المحكومية والعمل على ادماجهن في المجتمع.

الاجراءات الخاصة بتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات

سعت الحكومة العراقية أساسًا إلى تهيئة الخدمات الطبية والعلاجية للمرأة من خلال تعدد الستراتيجيات الموجهه مباشرة الى المراة او من خلال تطوير الستراتيجيات الوطنية وخطط العمل وبرامجها، وادماج وتضمين مقاربة العدالة بين الجنسين فيها والتعاون مع مختلف الوزارات، على الشكل الاتي:

- اصدار قانون الضمان الصحي رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٠، لضمان جودة الخدمات الصحية وحصول المواطنين عليها في كل مكان في العراق وفي أي وقت إضافة الى تخفيف الأعباء المالية عن المواطنين والحد من الفقر وتحقيق مبدا التكافل الاجتماعي والعدالة الصحية المنصوص عليها في المادة ٣٠ من الدستور العراقي.
- إطلاق الستراتيجية الوطنية متعددة القطاعات لتنظيم الأسرة والمباعدة بين الولادات للأعوام (٢٠٢١-٢٠٢٥).
- تنفيذ بنود الستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر الخاصة بالصحة وأنجزت العديد من الفعاليات وتطوير العديد من مراكز الرعاية الصحية وبنائها بواقع (١٨١) مركز.
- إعداد خطة عمل لتغيير السلوك في مجال تنظيم الأسرة (٢٠٢٣ -٢٠٢٥) وبإعداد وتنفيذ ستراتيجية التواصل وتغير السلوك في مجال رعاية إلام والطفل وحديثي الولادة واليافعين (٢٠٢٢ – ٢٠٢٧).
- إعداد دليل عمل رعاية الحوامل والامهات في مراكز الرعاية الصحية الاولية.
- تحديث الستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة والأطفال واليافعين ٢٠٢٠ – ٢٠٢٢.
- الستراتيجية الوطنية للكشف المبكر عن سرطان الثدي ٢٠٢٢-٢٠٢٥.
- تحديث الخطة الوطنية للسيطرة على فايروس العوز المناعي المكتسب (الإيدز) لفئة الحوامل ٢٠٢١-٢٠٢٢.
- اجراء مسح التقييم السريع واعداد سبورة الكترونية لخدمات الرعاية التوليدية وحديثي الولادة الجولة الثانية لعام ٢٠٢٣.

على مستوى الستراتيجيات الوطنية المدمج فيها مقاربة العدالة بين الجنسين

- السياسة الصحية الوطنية ٢٠١٤-٢٠٢٣.
- إطلاق برنامج التأهيل المجتمعي للأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.
- إعداد دليل الارشاد التربوي للأهل في المركز الصحي.
- تنفيذ أنشطة الستراتيجية الوطنية لمكافحة الانتحار للأعوام ٢٠٢٣-٢٠٣٠.
- ستراتيجيه تنمية الطفوله المبكرة في العراق ٢٠٢٢-٢٠٣٠.

على مستوى إعداد خطط العمل:

- إعداد خطة الاستجابة لجائحة كورونا الخاصة بالصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة والاطفال واليافعين من خلال عقد سلسلة اجتماعات وورش عمل.
- التداخلات الرئيسة الخاصة بإستراتيجية الصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة والأطفال واليافعين للأعوام ٢٠٢١-٢٠٢٢ والتي هي امتداد للخطة الإستراتيجية (٢٠١٦-٢٠٢٠)
- إطلاق الإستراتيجية الوطنية لتنظيم الأسرة والمباعدة بين الولادات للأعوام ٢٠٢١ -٢٠٢٥

على مستوى بناء القدرات:

- تنفيذ ٣٠ دورة تدريبية مركزية وسلسلة دورات محلية بشأن رعاية الحوامل والأمهات وتنظيم الأسرة والرعاية التوليدية والرعاية الأساس لحديثي الولادة.
- عقد ورشة تدريب مدربين فيما يتعلق ببرامج صحة اليافعين وتنفيذ (٥) دورات تدريبية منها.
- عقد ورشة تدريبية لخدمات صحة اليافعين وتقديم المشورة عن طريق خط الهاتف.
- اقامة تدريب الكتروني لإدخال البيانات الخاصة بالحوامل والأطفال المصابين بكورونا.
- تنفيذ دورة الكترونية لإعداد مدربين يعنون الوقاية والسيطرة على العدوى لمديري البرامج في دوائر الصحة المعنيين بخدمات الصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة والأطفال.
- تنفيذ سلسة دورات تدريبية مركزية ومحلية للوقاية والسيطرة على العدوى للعاملين في القطاعات والمؤسسات الصحية التي تقدم خدمات الصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة والأطفال.
- التدريب على اعداد خطة محلية للاستجابة لجائحة كورونا الخاصة بالصحة الإنجابية وصحة الأمهات وحديثي الولادة وتنفيذ سلسلة دورات تدريبية عن كورونا خلال الحمل.
- تنفيذ دورتين تدريبيتين في الخدمات الصحية عن بعد(M-Health)

على مستوى الحوكمة:

- إعداد مشروع الرعاية الصحية وتنفيذه عن بعد (M-Health) للحوامل وتنظيم الأسرة في المراكز الصحية.
- إعداد برنامج الكتروني لجمع البيانات الخاصة بالحوامل المصابات بكورونا وإعداد قاعدة بيانات عن الحوامل المصابات بكورونا خلال ٢٠٢٠.
- إعداد برنامج الكتروني لإعداد قاعدة بيانات مفصلة (dash board) دورية حول خدمات رعاية الام والرعاية التوليدية ورعاية حديثي الولادة في المستشفيات وبالتنسيق بينها ومنظمة الصحة العالمية. استحداث خط المساعدة لتقديم المشورة الصحية لليافعين.

على مستوى المسوحات:

- تنفيذ مسح ميداني بشأن تأثير جائحة كورونا على خدمات الصحة الإنجابية وبالتعاون والتنسيق بينها ووزارة التخطيط.
- تنفيذ المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق (I WISH II) بالتعاون والتنسيق بينها ووزارة التخطيط في العام ٢٠٢١، وجاري العمل على تنفيذ مسح إحساس.
- دراسة وممارسات عينة من مراجعي المراكز الصحية ومعارفهم وتوجهاتهم بشأن تنظيم الأسرة والعنف ضد المرأة.
- إطلاق التقرير الوطني عن الحوامل المصابات بفيروس كورونا.

على مستوى إعداد وطبع دلائل عمل:

- إعداد وطبع وتوزيع دليل عمل التدبير الخاص بفايروس كورونا خلال الحمل.
- اعداد دليل عمل صحة اليافعين الذي يتضمن خدمات رعاية الحوامل وتنظيم الاسرة عند اليافعين.
- اعداد وطباعة دليل عمل الزيارات المنزلية للأمهات والأطفال حديثي الولادة (منفذ في مخيمات النازحين).
- طبع الدليل الوطني لبرنامج تنظيم الاسرة وتوزيعه.
- إعداد دليل التعامل مع حالات الإجهاض (الإسقاط).
- إعداد دليل معالجة الأطفال والمراهقين المصابين بكورونا.
- إعداد دليل عمل الملاكات التمريضية والقبالة لرعاية حديثي الولادة.

على مستوى الإشراف الميداني والتوعية:

- تنفيذ قسم الصحة الإنجابية ١٠ زيارات إشرافية وأكثر من (١٠٠٠) زيارة نفذها مديري البرامج في دوائر الصحة والقطاعات لمتابعة خدمات صحة الام والطفل والصحة الإنجابية-
- إعداد رسائل توعية تثقيفية وطبعها تتناول أهمية تنظيم الأسرة خلال جائحة كورونا-
- إعداد المادة العلمية الخاصة بالحملة الإعلامية **(أنت تقدر)** للتوعية عن أهمية مراجعة العوائل للاستفادة من خدمات صحة الأم والطفل المقدمة في المراكز الصحية بالتنسيق بينها ومنظمة اليونسيف.
- إعداد عدد من الانفوكراف تهتم بتنظيم الأسرة ورعاية الحوامل خلال كورونا-
- تنفيذ ندوتان توعويتان في وزارة التخطيط والدائرة الوطنية للمراة حول تنظيم الأسرة-
- طباعة ما يقارب العشرة الاف ملف عن تنظيم الاسرة توزع للمراجعين في المؤسسات الصحية-
- طباعة وتوزيع عشرة الاف ملف يتعلق بتنظيم الأسرة خلال زيارة أربعينية الامام الحسين.
- اعداد خطة الاتصال الخاصة بتنظيم الاسرة-
- إعداد خطة الاتصال الخاصة بصحة الحوامل والأطفال.
- انشاء موقع في (**الفيس بوك**) للتوعية بشأن الصحة الإنجابية.

نفذت ستراتيجيه العراق في تنميه الطفوله المبكرة وكانت من اهم الانجازات لوزارة الصحة الآتي: -

- تنفيذ برنامج الطفولة المبكرة في ٧٩مركز من مراكز الرعايه الصحيه الاوليه.
- تعزيز الرعايه المتكامله لصحة الاطفال دون الخامسه في ٩٣٪من المراكز الصحية الاوليه.
- تعزيز صحة الحوامل والامهات في٣٠٪من مراكز الرعايه والصحة الانجابيه.
- زيادة عدد المراكز الصحية الرئيسه التي تقدم خدمات تنظيم الاسرة في ٦٣مركزًا خلال عام ٢٠٢٣.
- تعزيز الرضاعه المطلقه الخالصة من الثدي خلال الستة أشهر الاولى من عمر الطفل بنسبه ١٠٪.

على مستوى العمل في مجال الرعاية الصحية النفسية الأولية

- العمل على إدماج الصحة النفسية ضمن خدمات الرعاية الصحية الأولية ومنها خدمات صحة الام والطفل.
- زيادة حملات التثقيف النفسي، حيث بلغت المحاضرات التوعوية عن العنف ٢٣٢٩ وعدد المحاضرات التوعوية عن التنمر ١٦٦٥ والمحاضرات التثقيفية والتوعوية عن المخدرات ١٨٣٨.
- تحديث مفاهيم الصحة النفسية وادخالها في مناهج الدراسة المتوسطة، وطبع (١٥٠٠) ملف توعوي وتثقيفي يتناول جوانب عدة للصحة النفسية للمرأة وزعت على مراكز الرعاية الصحية الرئيسة في دوائر الصحة في بغداد والمحافظات.

وتشمل خدمات الصحة النفسية الأولية للنساء ما يأتي:

- التوعية والتثقيف الصحي بأهمية الصحة النفسية ونشر مفاهيم الصحة النفسية لدى المراة.
- الاكتشاف المبكر للاضطرابات النفسية للمراة وتدبير تلك الاضطرابات وعلاجها.
- الرعاية الصحية العاجلة للناجيات من العنف من خلال معالجة الإصابات والتعريف بالحقوق، وتقديم الرعاية الصحية الأولية لهن التي تشمل الفحص والتحري البدني الشامل وجمع الأدلة والتوثيق.

- إقامة الدورات التدريبية لمقدمي خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي الاجتماعي لرفع قدراتهم على اكتشاف حالات العنف والتعامل معها. حيث نفذت الدورات التدريبية الخاصة بالعنف تجاه المراة والفتيات والإسعافات النفسية الأولية وخدمات المشاورة الأساسة. وكذلك تنفيذ دورات إعداد مدربين دليل الرعاية الصحية للمراة المعرضة للعنف الجنسي او العنف الأسري لمسؤولي وحدات الصحة النفسية وذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية العاملة في مجال الصحة النفسية.
- اتقديم خدمات الرعاية النفسية الاجتماعية للنازحات والمهجرات من خلال الزيارات الميدانية الدورية للمخيمات من لدن الملاكات الطبية والصحية العاملة في وحدات الصحة النفسية والاجتماعية في مراكز الرعاية الصحية الأولية.
- إعداد الدلائل التدريبية الخاصة بالمرأة وطباعتها وتوزيعها الى دوائر الصحة في المحافظات كافة وتضمنت:الدليل التعريفي لرعاية المعنفات في الرعاية الصحية الأولية- كراس الصحة النفسية للفئات العمرية الأكثر عرضة للاضطرابات النفسية- كراس الصحة النفسية للمرأة- تحديات الصحة النفسية بين أفراد المجتمع في ظل جائحة كورونا- فحص ومعالجة الاضطرابات النفسية الشائعة في المراكز الصحية بموجب دليل WHO (MH GAP-IG) - الاحالة العلمية الرصينة للمصابين الى الاختصاصيين النفسيين عند الحاجة- تقديم حزمة خدمات الصحة النفسية المدرسية (من خلال فحص الطلبة الجدد لتأكيد سلامة حالتهم النفسية والجسدية وتقويم التلاميذ والطلبة المحالين من ادارة المدارس بسبب المشاكل النفسية او السلوكية)- الوقاية من سوء استخدام المواد والادمان والاكتشاف المبكر لحالاته.
- تحليل البيانات والإحصائيات الخاصة بالمراة المضطربات نفسيا والمعنفات واستثمارها في إعداد البحوث العلمية المتعلقة بالصحة النفسية الأولية.
- كذلك لعبت وزارات عديدة دوراً مهماً ومكملاً لدور وزارة الصحة اسهمت على صعيد صحة المراة والفتيات كالآتي:
- التوعية بالكشف المبكر عن سرطان الثدي، وتنظيم كارت فحص للموظفات في المؤسسات الحكومية لمراجعة عيادات الكشف المبكر عن سرطان الثدي في بغداد، وتسهيل الإجراءات الفحص.
- إطلاق حملات توعوية سنوية في شهر سرطان الثدي والتثقيف بإهمية الفحص المبكر خاصة للاعمار الصغيرة.
- العمل على ايجاد علاج للحالات الخاصة بالتعاون مع دائرة الحماية الاجتماعية، وتأمين بطاقات صحية مجانية للمستفيدات من الحماية الاجتماعية.
- اقامة ندوات صحية توعوية بالتنسيق في عدد من المؤسسات الحكومية تهتم الستراتيجية الوطنية لتنظيم الاسرة والمباعدة بين الولادات حيث أجرت (٦٣١) ندوة.
- تُقدم الرعاية الصحية في المراكز الطبية داخل السجون والدوائر الاصلاحية للمراة والفتيات من خلال فحصهن ومعاينتهن لتلقي العلاج اللازم او الاحالة الى المستشفيات في حال تطلب الامر بالاضافة الى يلقيها محاضرات صحية متنوعة الاطباء الذين يقومون بزيارات دورية الى السجون والاقسام الاصلاحية. وبتنفيذ ورش توعوية عن مرض سرطان الثدي واضرار التدخين والصحة الانجابية بالاضافة الى توزيع كارتات صحية خاصة بمرض سرطان الثدي لتسهيل حصول المرأة على الرعاية الصحية في هذا المجال ومراجعة المراكز الصحية سنويا. أُنشئت مراكز صحية على شكل وحدات او شعبة بحسب الطاقة الاستيعابية لكل قسم وتدريب العاملين فيها لتكون الخدمات متلائمة مع الموجود الفعلي للأقسام الاصلاحية وبالتنسيق بينها ووزارة الصحة لتجهيزها بالملاك الطبي والمستلزمات الطبية. كذلك تخصيص جناح خاص لرقود النزيلات في المستشفيات العامة إذا استدعت الحاجة، مع وجود تنسيق مستمر بين دائرة الاصلاح العراقية ووزارة الصحة لتهيئة العلاجات والمستلزمات الصحية والملاكات. - تقديم برنامج الرعاية الصحية من خلال التنسيق بينها وشعبة الصحة العامة والمركز الصحي في القسم السجني لغرض متابعة الحالة الصحية للنزيل

والنزيلة وتقديم العلاج الطبي الخاص به. وإجراء اتصال هاتفي لتقليل معاناة النزيلات المعاقات مما يسهم في اكسابهن الراحة النفسية عند التحدث مع ذويهن. كذلك أُنشيء مركز خاص تابع الى وزارة العدل يختص بتأهيل المدمنين على تعاطي المخدرات او المؤثرات العقلية لشمول أكبر عدد ممكن من المستفيدين، وافتتاح ردهة الكندي في مستشفى الكندي لاستقبال النزلاء والمودعين في الأقسام الإصلاحية كافة.

- إطلاق الوثيقة الوطنية المحدثة للسياسة السكانية ٢٠٢٣ التي اعدتها اللجنة الوطنية للسياسات السكانية لتؤكد محاورها في استهداف دقيق لأوضاع سكان العراق في التعليم والصحة والطفولة والشباب وقضايا المرأة والفئات السكانية الهشة والبيئة والتغيرات المناخية إضافة الى قضايا الهجرة والنزوح والتماسك المجتمعي، بهدف مواجهة التحديات السكانية وايجاد بيئة سياسات مناسبة لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لأفراد المجتمع. كما وتجدر الإشارة هنا الى ان الوثيقة الوطنية للسياسة السكانية ٢٠٢٣ تضمنت أحد عشر محوراً، حيث تناولت جانب المرأة بشكل خاص في بعض محاورها، فقد تضمن المحور **الثاني: (الصحة والصحة الإنجابية)** الأهداف الاتية: -
  ١. رعاية تكفل تحسن الوضع الصحي للسكان بما في ذلك الجانب النفسي وتطيل أعمارهم.
  ٢. الاهتمام بالصحة الإنجابية لتقليل مخاطر وفيات الأمهات والأطفال.

الاجراءات الخاصة بالتعافي الاقتصادي من جائحة كوفيد ١٩ وضمان توجيهه لسد الفجوات بين الجنسين من حيث الفقر او التوظيف او الحماية الاجتماعية او التعليم او الصحة او جميعها، التي تسببت الجائحة في تفاقمها

أولاً: وثيقة الاستجابة وخطة التعافي من تداعيات أزمة COVID 19 عام ٢٠٢١

وهي بمثابة خطة طوارئ للتعامل مع اثار الازمة تاركة التعامل مع المشكلات الهيكلية لستراتيجيات التنمية الموسعة وخططها، باستثناء الحد من تفاقم المشكلات الهيكلية كنتيجة مباشرة للازمة. وأشارت وثيقة الاستجابة وخطة التعافي الى ان الازمة المركبة اعاقت تحقيق الأهداف المستجيبة للمرأة في العراق فتعمقت الفجوات النوعية وانخفضت معدلات المشاركة الاقتصادية في سوق العمل وخاصة بين المراة العاملة في القطاع الخاص غير المنظم مما عمق من ظاهرة تأنيث الفقر في العراق، كما ازدادت الأعباء التقليدية التي تقدمها المرأة للأطفال وكبار السن وخاصة عند الحظر والاغلاق.

وتتمحور توجهات الخطة فيما يخص المرأة كما يأتي:

- تعزيز قدرات القطاع الصحي على التعافي لمواجهة الازمة من خلال رفع مستوى التمكين التوعوي والصحي للمراة خاصة في الريف.
- تعزيز نظم الحماية الاجتماعية وتحسين إستهداف الفئات الهشة كالنازحين والعائدين والمراة المعيلة والعاملين في القطاع الخاص غير الرسمي/ غير المنظم من خلال: تعزيز قدرات وشمولية نظم الحماية الاجتماعية على التعامل مع تأثيرات الأزمة,وتخفيف أثر الازمة في المشاركة الاقتصادية والتمكين الاقتصادي للمراة وخفض تفاقم معدلات العنف.

- دعم المرأة في مواجهة الازمة من خلال: تعزيز المشاركة الاقتصادية في سوق العمل وتضمنت عدد من الأنشطة خلال العام ٢٠٢٠ ومنها (توفير القروض الميسرة لدعم المشاريع الصغيرة، تاهيل وتدريب المراة التي فقدت عملها، وتنمية المهارات لدى المراة خاصة المهارات الرقمية، تعزيز وصول المراة الى الوظائف غير التقليدية، والارشاد المهني وبناء الشراكات مع القطاع الخاص لضمان التوظيف، وتعزيز دور المراة في مجال إدارة المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر الملائمة في ظروف النزاع او الناجيات منهن، والإعلان عن حزم اقتصادية ومالية واجتماعية لتحفيز الاقتصاد).
- نشر مطبوعات توعية عن طرق الوقاية والحماية الذاتية للتقليل من فرصة الاصابة بالمرض ومنع انتشاره.

ثانيا: تحقيق التعليم لجميع الفئات المشمولة (ذكور واناث) في ظل جائحة كوفيد -١٩، والحفاظ على استمراريته من خلال التلفزيون التربوي ووسائل التواصل المختلفة (التعليم والتعلم عن بعد) لمواجهة مخاطر الانقطاع عن الدوام المدرسي والجامعي. ومن اهم النشاطات المرتبطة بهذه الآلية:

- إطلاق حملة التلفزيون التربوي **(مدرستي)** التي تكللت بإنتاج الدروس التعليمية للمراحل الدراسية كافة وبكافة الاختصاصات **(الاكاديمية والمهنية)** وسجلت بين عام (٢٠٢٠ – ٢٠٢٣) ١٢,٩٦٥ درس.
- إطلاق **(منصة نيوتن التعليمية) من وزارة التربية / التلفزيون التربوي** التي اسهمت في تحقيق التواصل بين الطلبة والتلاميذ والملاكات التعليمية من خلال اشتراك الطلبة والتلاميذ بها بحسابات خاصة لكل طالب، واستحداث شعبة **(التعليم عن بعد)** لتكون المنظم لعمل المنصة ومتابعة عملها والاشراف بشكل كامل على محتوياتها التعليمية بما لا يتعارض مع المناهج التربوية، إضافة الى الاشراف المباشرلتعزيز اليات عمل التعليم عن بعد وتحقيق اهدافه.
- إطلاق مشروع **(بنك الاسئلة) من وزارة التربية / التلفزيون التربوي** لتهيئة حزم متكاملة من الاسئلة لكافة المواد الدراسية بكافة الاختصاصات
- اجراء تعليم المواد الأساس في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي اثناء الدوام المباشر ويعزز تعليم الطلبة بأسلوب التعليم عن بعد لهذه المواد، اما المواد غير الأساس والإنسانية يكون تعليمها عن بعد.
- تحويل بث فضائية العراق التربوية الى باقة قنوات شبكة الاعلام العراقي وبنفس التردد وذلك لاستهداف أكبر عدد ممكن من الطلبة والتلاميذ واستغلال الانتشار الواسع لباقة قنوات شبكة الاعلام العراقي التي تدخل في كل بيت وتتابعها معظم الاسر العراقية كونها القنوات الرسمية لجمهورية العراق. ورفعت ساعات البث الكاملة للدروس الى أربعة وعشرون ساعة بدلاً من ١٦ ستة عشرة ساعة يومياً للاسهام في تعويض الطلاب عن النقص الحاصل للدروس.

ثالثاً: تأليف خلية أزمة خلال جائحة كورونا وإصدار التوجيهات والإعمامات الخاصة بالجائحة:

وتهدف تلك الخلية الى نشر الوعي بكيفية التصدي لجائحة كورونا والتوعية الصحية، والتقيد بالتباعد الاجتماعي واجراء حملات التلقيح والتعفير ضد الجائحة والتوعية والإرشادات في كيفية استعمال المطهرات والمعقمات، ووضع اعلانات واللائحات التوعوية والارشادية الصحية. والأهم من ذلك تقليل الدوام ٥٠ % مع مراعاة الحالات المرضية للنساء.

رابعاً: اجراءات مواجهة جائحة كوفيد ١٩ في السجون

اعداد خطة عمل للحد من تفشي الوباء في اقسام السجون، تضمنت اجراءات اوقفت تفشي الوباء بين النزلاء والنزيلات، إضافة الى تهيئة المستلزمات الصحية والادوية في الوحدات الصحية الموجودة في الاقسام السجنية مع زيادة الملاك الطبي بما يتلاءم مع أعداد النزلاء والنزيلات، إضافة الى تهيئة المواد المعقمة الخاصة بالتعفير والتنسيق بينها ووزارة الصحة لتكثير (مادة الديتول والكلور والكمامات والكفوف).

((البعد الثالث: التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية))

اولويات العمل على مواجهة انواع العنف تجاه المراة والفتيات

تبنت الدولة من خلال مؤسساتها المعنية بالتصدي للعنف تجاه المرأة والفتيات مجموعة من الإجراءات وكما يأتي:

- إعادة العمل بمحاكم مختصة بالعنف الاسري في كافة المناطق الاستئنافية التابعة الى السلطة القضائية الاتحادية وقد أصدر مجلس القضاء الاعلى عددًا من التوجيهات والاعمامات الى تلك المحاكم الغرض منها سهولة وصول ضحايا العنف الى محاكم التحقيق المختصة بالعنف لتسجيل أخبار بالجريمة وسرعة اخذ الاجراءات القانونية بحق مرتكبيها واقرار تلقي الشكوى عن جرائم العنف الاسري التي تقدم عن طريق الهاتف أو إحدى وسائل التواصل الاجتماعي لضمان سرعة الوصول الى ضحايا العنف وأخذ الإجراءات القانونية اللازمة بحقه.
- التصدي لجرائم العنف والعمل على الحد منه من خلال استقبال الشكاوى واخذ الإجراءات القانونية (وفقا للقوانين النافدة) بحق مرتكبيها وتوعية أفراد المجتمع بمخاطره وتأثيره على الفرد والمجتمع وأمنه والعمل على خلق مجتمع امن وخال من العنف اذ تستقبل الشكاوى والبلاغات من المراة والمعنفة على مدار (٢٤) ساعة وتكون بالطرق الاتية:

- استقبال شكاوى العنف الأسري عن طريق حضور المعنف او المعنفة الى أقسام حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري في بغداد والمحافظات، إذ تسجّل شكوى أصولية لها وعرضها على أنظار قاضي التحقيق المختص.

- تلقي الأخبار من المستشفيات والمدارس والجهات الحكومية الأخرى عن علمهم بحصول حالات العنف.
- إجراء المقابلة مع المعنفات والمعنفين مع مراعاة جنس الضحية إذ يُقابل يتم مقابلة المراة ضباط من العنصر النسوي في غرفة معدة لهذا الغرض.
- إرسال الضحايا الى الفحص الطبي ومعالجتهم وربط التقارير الطبية التي تؤيد حصول الاعتداء عليهم في القضايا التحقيقية.
- استقبال البلاغات والاستفسارات والإرشاد القانوني عن طريق الخط الساخن المجاني ذي الرقم (١٣٩) إذ تُسجّل شكاوى المرأة والأطفال ولقاء القبض على المشكو منه بعد استحصال قرار من قاضي التحقيق المختص. علمًا أنه توجد خطوط ساخنة (٣) لاستقبال الشكاوى التي تُبلَّغ من خلال المكالمات الهاتفية وهي (١٣٩) الخاص بمديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري والخط (٤٩٧) الخاص بقسم الشرطة المجتمعية والخط (٥٣٣) الخاص بمكافحة إجرام بغداد/ الابتزاز الإلكتروني.
- الترويج للخط الساخن المجاني المرقم (١٣٩) من خلال مواقع التواصل الاجتماعي والقنوات التلفزيونية ورسائل (SMS) التي أُرسلت بشبكات الهاتف العاملة في العراق.
- الاتصال بالخط الساخن (٤٩٧) الخاص بقسم الشرطة المجتمعية، عند التعرض للابتزاز الالكتروني في حال كان الجاني له صلة قرابة بالمجني عليها، اما إذا كان الأمر يتطلب تقديم شكوى فيكون ذلك من خلال مديرية حماية الأسرة والطفل وخطها الساخن المذكورآنفاً في الفقرة رقم (١)، اما اذا كان الشخص غريبًا ومجهولًا فيكون الاتصال بجهاز الأمن الوطني العراقي وخطه الساخن (١٣١) او من خلال مديرية مكافحة الاجرام.
- زيادة اعداد المراة في الشرطة المجتمعية وتدريبهن على مهارات العمل، إذ بلغ عدد الورش التدريبية لبناء القدرات في إدارة النزعات وحلّها (٢٨) بمشاركة (١١٣) سيدة برتبة ضابط.
- تأليف لجنة لإعداد خطة وزارية لمكافحة التطرف (٢٠٢٠-٢٠٢٥) والعمل مستمر فيها ، إذ بلغ عدد الحملات التوعوية (١٤١) (مديرية شؤون العشائر، ومديرية حقوق الإنسان، ودائرة التخطيط والمتابعة) أُشركت المرأة في هذه الحملات
- تأليف فريق نسوي لتنفيذ عمليات القبض والتحري الخاصة بالمرأة التي تصدر بحقهن أوامر قبض، إذ دُربت (٦٠) ضابطة ومنسوبة لهذه المهمة.
- اعتماد آليات عمل لزيادة تمكين المرأة في تبوء المناصب القيادية في القطاع الأمني.
- الموافقة على مدونة السلوك الخاصة بقوى الأمن الداخلي التي عُدّلت وإضافة مادة تعنى **(بحقوق المرأة والعدالة الجنائية)** وهذه المدونة تتضمن قواعد سلوك لتنظيم التعامل والحفاظ على السلوك المهني في التعامل مع المرأة.
- اقامة دورات تدريبية وورش عمل ومحاضرات لرفع كفاءة الضباط العاملين في مديرية حماية الأسرة وتطوير أدائهم الوظيفي في مجال التحقيق والتعامل مع حالات العنف الأسري ، إذ نفذت مديرية التدريب والتأهيل في الأعوام (٢٠١٩و٢٠٢٠و٢٠٢١) عددًا من البرنامج التثقيفية والتوعوية لنشر ثقافة حقوق الإنسان للضباط والمراتب كافة، إذ بلغ عدد الدورات (٣٩٦) وعدد المشاركين (١٢,٥٧٠) مشاركًا، إذ أضيف تدريس مبادئ حقوق الإنسان في المناهج الدراسية لكلية الشرطة والمعهد العالي للتطوير الأمني والإداري في وزارة الداخلية، إذ بلغ عدد الدورات التدريبية في مجال حقوق الإنسان في المراكز التدريبية في بغداد والمحافظات لعام (٢٠٢٢) (٩٩) وعدد المشاركين (١٣٢٤) وفيما يتعلق بالنشاطات التدريبية في مجال حقوق الإنسان في المراكز التدريبية في بغداد والمحافظات لعام (٢٠٢٣) فقد بلغت (١١٤) وعدد المشاركين (١١٥٨) .

- أُلف فريق عمل عالي المستوى لمنح المستمسكات الثبوتية للنازحين بما فيهم (المرأة والأطفال) ،إذ أُنجزت زيارة مخيمات النازحين في محافظة (اربيل – دهوك) وأُصدرت المستمسكات الثبوتية لهم وقد بلغ مجموع ما قد أصدر من الوثائق الثبوتية لغاية (٢٠٢٣/٩/٣١) (٩٧٩٤٠) وثيقة.
- أُعدّ منهج تدريبي متكامل حول مشاركة المراة في التفاوض وإدارة النزاعات، وإجراء تحليل عن وضع المرأة في اثناء وبعد النزاع وبعده ونشر توصياته في بحث علمي بعنوان (الألم النفسي للمرأة في اثناء النزاع وخلال النزوح).
- إعداد تقرير متكامل مفصل عن مراجعة القوانين والتشريعات النافذة التي تتعلق بقضايا العنف والتحرش).
- إعداد خطة تنفيذية لستراتيجية مكافحة التطرف العنيف المؤدي للإرهاب تضمنت عقد العديد من الانشطة من دوائر شؤون المرأة في المؤسسات الحكومية والجامعات العراقية الحكومية والاهلية.
- أُعطيت الاولوية في العمل على جرائم الابادة الجماعية والاعتداءات الجنسية والسبي التي ارتكبها تنظيم داعش الارهابي تجاه المراة من الاقليات الاثنية والدينية. فبمجرد تحرير المناطق التي سيطر عليها التنظيم الارهابي فقد أعيد تأليف المحاكم في تلك المناطق ومنها محاكم التحقيق المختصة بالنظر في الجرائم الارهابية والجرائم المرتكبة من التنظيم الارهابي وتلقي الشكوى من الضحايا نساء ورجالاً (المجنى عليهم) والمدعيين بالحق الشخصي ومن ثم الشروع باخذ الاجراءات القانونية وإصدار أوامر قبض بحق أفراد التنظيم الارهابي واجراء التحقيق معهم وجمع الادلة وإحالتهم الى محاكم الجنايات المختصة وإصدار قرارات حكم بتجريمهم ومعاقبتهم والاحتفاظ للمجنى عليهم/ن بحق المطالبة بالتعويض.
- تنسيب عدد من القضاة لترؤس لجان مختصة بتسليم طلبات التعويض التي يتقدم بها ضحايا الجرائم الارهابية لإستكمال الاجراءات التحقيقية فيها ومن ثم إحالتها الى لجان التعويض للحصول على تعويض ملائم.
- تعزيز مكانة المرأة وصيانة حقوقها وحمايتها ولقد تجلى ذلك في محاور عديدة منها محور مشاركة المرأة في السلطة القضائية اذ يسعى مجلس القضاء الاعلى الى تعزيز مشاركة المرأة في سلك القضاء والادعاء العام وقد زادت هذه المشاركة فعلا إذ بلغ العدد الكلي للسيدات بمنصب قاضي وأعضاء الادعاء العام من النساء ولغاية إعداد هذا التقرير (١٢٢) مئة واثنين وعشرين سيدة قاضي وعضو إدعاء عام. كما أن مجلس القضاء الاعلى قرر قبول عدد أخر من النساء في ثلاث دورات حديثة حاليا" لدى المعهد القضائي وسوف يكون موعد تخرج هذه الدورات الثلاث في سنة (٢٠٢٥) ويبلغ عدد النساء في هذه الدورات الثلاث (١٩) طالبة في المعهد القضائي.
- منح عدد من القاضيات مناصب مهمة في المجلس أذ قد منح منصب مدعي عام لخمس نساء وتنسيبهن للعمل في رئاسة الادعاء العام , كما قد مُنحت اثنتان من السيدات القضاة منصب مدعي عام منطقة استئنافية ومنح منصب قاضي استئناف وقاضي أخرى منصب رئيس للمحكمة التجارية كما قام مجلس القضاء الاعلى بمنح منصب المدير **العام للمعهد القضائي إلى امرأة** ، إضافة الى منح عدد من المناصب الادارية والمالية الى المراة.
- تنفيذ العديد من البرامج التدريبية والتثقيفية لترسيخ مفاهيم المشاركة وتعزيز دور المرأة وبواقع (٣١٨٩) ضمن مفاصل وزارة الداخلية المتمثلة بدائرة العلاقات والأعلام ومديرية التدريب والتأهيل ومديرية حقوق الإنسان وكليات الشرطة.

الجدول (٧)

إحصائيات بإجراءات مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري بخصوص ضحايا العنف الأسري والحد منه للفترة من ٢٠٢٣/١/١ لغاية ٢٠٢٣/١٠/٣١

ت	النشاطات	العدد
١	البلاغات والاستفسارات والإرشاد القانوني على الخط الساخن (١٣٩)	٤٩٦٩
٢	الزيارات الى المدارس والجامعات والمستشفيات للتعريف بمخاطر العنف الاسري والتعريف بالخط الساخن (١٣٩)	٧٥٧
٣	اعداد اقسام حماية الاسرة في المحافظات كافة	١٦
٤	المنشورات المطبوعة التي تحث على الحد من العنف الأسري	٧٠٠٠
٥	اعداد السيدات برتبة ضابط في اقسام الحماية	٦
٦	اللقاءات التليفزيونية مع مدير حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري لتوعية المواطنين بخطورة العنف الأسري	٢٧
٧	الرسائل النصية التي تم ارسالها للمواطنين من خلال شبكات الهاتف العاملة في العراق للتعريف بالخط الساخن (١٣٩)	٣٠,٠٠٠

استراتيجيات التصدي للعنف تجاه المراة والفتيات

- إطلاق الستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف تجاه المراة والفتيات المحدثة للسنوات (٢٠١٨-٢٠٣٠).
- إعداد الخطة الوطنية لحقوق الانسان (٢٠٢١-٢٠٢٥) فيما يخص الملاحظات والتوصيات الصادرة من اللجان التعاهدية لحقوق الانسان في مجال حماية المرأة من العنف.
- اطلاق الوثيقة الوطنية المحدثة للسياسة السكانية ٢٠٢٣ والمعدة من قبل اللجنة الوطنية للسياسات السكانية لتؤكد في محاورها استهداف دقيق لأوضاع سكان العراق في التعليم والصحة والطفولة والشباب وقضايا المرأة والفئات السكانية الهشة والبيئة والتغيرات المناخية فضلاً عن قضايا الهجرة والنزوح والتماسك المجتمعي، بهدف مواجهة التحديات السكانية وايجاد بيئة سياسات مناسبة لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لأفراد المجتمع العراقي لا سيما بعد احداث الاحتلال والهجرة والنزوح عام ٢٠١٤. كما وتجدر الإشارة هنا الى ان الوثيقة الوطنية للسياسة السكانية ٢٠٢٣ تضمنت أحد عشر محوراً، حيث تناولت جانب المرأة بشكل خاص في بعض محاورها، فقد تضمن المحور الخامس (حماية المراة) الاهداف الآتية:

١. توليد بيئة تمكينية معززة لحقوق المرأة وزيادة مشاركتها في اخذ القرارات داخل الاسرة وخارجها.
٢. رفع معدل المشاركة الاقتصادية للمرأة لا سيما في القطاع الخاص المنظم والمحمي.
٣. ضمان تكافؤ الفرص لمشاركة المرأة في السلطة التنفيذية بزيادة نسبة المناصب القيادية للمرأة في القطاعين العام والخاص.
٤. ضمان الحماية والوقاية للمرأة لتقليل معدلات العنف التي ترتكب تجاه المراة والفتيات بكافة اشكاله.
٥. تأمين أوضاع المراة والفتيات من ذوات الإعاقة.

اجراءات منع العنف الذي تيسره التكنولوجيا تجاه المراة والفتيات

- ان الابتزاز الالكتروني جريمة يعاقب عليها القانون وفق المادة (٤٥٢) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩.
- قامت وزارة الداخلية بتوفير خط ساخن مجاني بالرقم (١٣٩) يستقبل شكاوى الضحايا واخذ الاحراءات المناسبة قبل احالتها الى قاضي التحقيق.
- يتم تقديم الشكاوى من قبل الضحايا الى قاضي التحقيق المختص ومن ثم يتم أجراء التحقيق الأصولي من قبل الأجهزة الأمنية المختصة (مديرية تحقيق الأدلة الجنائية).
- تم اتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة تجاه مرتكبي جرائم الابتزاز الالكتروني وبالتعاون مع الاجهزة الامنية المختصة في ذلك المجال بتتبع أولئك المتهمين عبر مواقعهم والقبض عليهم وأجراء التحقيق معهم ثم محاكمتهم. بناءًا على الأمر القضائي الصادر من مجلس القضاء الأعلى (٢٠٢٢/١١٣٣) في ٢٠٢٢/١١/١٦.
- تم تشكيل لجنة في وزارة الداخلية لرصد المخالفات المتمثلة بحالات التجاوز في مواقع التواصل الاجتماعي وتعرض نتائج أعمالها على المحاكم المختصة بقضايا النشر والأعلام.
- تم أطلاق منصة الكترونية عبر **(خدمة بلغ)** للإبلاغ عن المحتويات الإعلامية المتضمنة إساءة للذوق العام وتحمل رسائل سلبية تزعزع الاستقرار المجتمعي.

تدابير توفير الموارد لمنظمات المجتمع المدني التي تعمل على منع العنف تجاه المراة والفتيات

لم يكن دعم منظمات المجتمع المدني غائبًا عن أنظار الحكومة العراقية حيث يمتلك العراق نظام قانوني متقدم يتمثل في قانون (المنظمات غير الحكومية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠) والذي أطر عمل المجتمع المدني من خلال تيسير وتنظيم ومراقبة ومتابعة عمل المنظمات غير الحكومية والتي تجاوز عددها الألاف منها (٢٧٥) منظمة تعمل في مجال حماية المرأة العراقية وتمكينها، وقد أصدر مجلس الوزراء في شهر أب من عام ٢٠٢٣ قراره رقم (٢٣٤٦٥) المتضمن تخصيص (٥) مليارات دينار عراقي لدعم عمل المنظمات غير الحكومية وبهدف تعزيز التواصل وتحقيق الشراكة بين الدائرة الوطنية للمرأة العراقية وهذه المنظمات تم توقيع عدد من آليات التعاون ومذكرات التفاهم مع المنظمات الفاعلة تم بموجبها تحديد الأدوار وتوزيع المسؤوليات لتنفيذ الأنشطة والبرامج.

اجراءات معالجة الصورة النمطية للنساء والفتيات والتحيز تجاه المرأة في وسائل الاعلام والتواصل الاجتماعي

يتضمن قانون شبكة الاعلام العراقي رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٥ في المادة (٥) ضمن اهداف الشبكة، تأمين برامج اعلامية من شأنها المساهمة في نشر وتعزيز التنوع الثقافي للمجتمع العراقي وثقافة حقوق الانسان وتعزيز دور المراة وضمان حقوقها، وهو نص مباشر ضمن اهداف الشبكة عن المرأة التي تنسجم بشكل

كامل مع الاتفاقات الدولية واهداف التنمية المستدامة. وتعمل الشبكة على نقل وتفسير كل الستراتيجيات والقرارات الحكومية واليات تنفيذها لايصالها الى المجتمع العراقي بشكل عام مايعمل على تحقيق لمنهاج عمل بيجين، وقد عملت الشبكة في السنوات الخمس الماضية عبر رسائلها الاعلامية المقدمة في وسائلها المختلفة المرئية والمسموعة والمقروءة على دعم المرأة وتعزيز مكانتها في المجتمع مراعية تنوع المجتمع العراقي، عبر قنواتها (الاخبارية-العامة-الرياضية-الوطنية) لاسيما قناتها الوطنية وبلغات عدة وكذلك اذاعاتها ومجلتها وصحيفتها.وفيما يخص المجالات ال١٢ لمنهاج عمل بيجين او ابعاده الستة يبرز دور شبكة الاعلام العراقي في البعد الثالث المرتبط ارتباطا مباشرا بها المرأة ووسائل الاعلام، ولايغيب في الابعاد الاخرى لتعلقها بمجالات الحياة التي يعمل الاعلام بتماس مباشر معها وكما موضح ادناه:

- اصدار هيئة الاعلام والاتصالات قواعد التغطية الإعلامية فقرة خاصة بشأن المراة اعلاميًا حيث يتوجب على وسائل الاعلام في تغطيتها التي تتناول قضية المراة المرشحة ان تلتزم بتقديم محتواها الإعلامي على النحو الاتي:
  - الامتناع عن بث المواد الإعلامي التي تنطوي في مضمونها التمييز على أساس الدين او القومية او التحريض على الكراهية او العنف تجاه المراة المرشحة.
  - مراعاة الياقة والاداب العامة في تغطية الانتخابات للمراة المرشحة.
  - تجنب الاتهامات الجمعية للمراة المرشحة عبر التاكيد على ان الفعل الخاطئ خاص بشخص معين دون تعميمه.
  - الامتناع عن التوظيف الدعائي لاخبار وقصص النازحات والناجيات وغيرها من ضحايا العنف بطريقة غير مهنية لا تراعي كرامتهن ووجودهن الإنساني.
  - ابداء اقصى درجات الحرص والمراعاة في الأمور التي تتعلق بالحياة الخاصة للمراة المرشحة واسرتها وبما لا يعرضها للحرج المجتمعي.
  - مراعاة ذوات الاحتياجات الخاصة من النساء وعدم بث أي مادة تجعلهم عرضة للسخرية والانتقاص.
- في بعد التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية، تم التركيز من خلال جميع برامج الشبكة وفي كل وسائلها على مواضيع العنف ضد المراة والفتيات لاسيما في فترة كورونا (عبر برامج خاصة وتقارير) وكذلك العنف الذي تيسره التكنولوجيا من ابتزاز وتحرش ومطاردة وسرقة الصور. كذلك تم التركيز على معالجة القوالب النمطية للمرأة والفتيات ومعالجة مواضييع التمييز ضد المرأة في المجتمع وفي وسائل التواصل الاجتماعي (معالجة انتهاكات حقوق المرأة وتعزيز العدالة بين الجنسين)، كذلك العمل على كسر القوالب النمطية عبر الدراما (التلفزيونية والاذاعية) المقدمة في الشبكة.
- التصدي لمواضيع العنف تجاه الفئات المهمشة من المراة والفتيات، والتوعية بكل حقوق المرأة وتعزيز مكانتها في الاسرة والمجتمع ويسهم في التنمية المستدامة للعراق.
- العمل على برامج تعزيز العدالة بين الجنسين في مجال العمل والرعاية وتحسين الوصول الى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات للقضاء على الفقر بين المراة والفتيات وتشجيع المراة على العمل والاستثمار وانشاء المشاريع كذلك تشجيع العيش في مجتمعات مسالمة لايهمش فيها احد من اجل التنمية المستدامة للمجتمع.

- القيام بحملات اعلامية لتحسين النتائج الصحية للمراة والفتيات في العراق (الحملة الوردية والحملة البرتقالية) فضلا عن حملات التمكين الاقتصادي والحملات الخاصة بالبيئة والتشجير
- انتاج افلام وثائقية عن المراة وقضاياها الاجتماعية ومكانتها في المجتمع، وإطلاق كتابين عن المرأة الاول (نساء اوائل رائدات التغيير في الحياة العراقية) والثاني (نصب نساء الرافدين التذكارية ايقونات عالمية).
- تغطية المواضيع التي تهم المراة والفتيات بمختلف دياناتهم وقومياتهم وانتمائاتهم وبما ينسجم مع اهداف الشبكة في قانونها وبما يضمن الحقوق والحريات والتنوع، ومؤازرة مشاريع القوانين المناصرة للمرأة ولحقوقها وتعديل نصوص القوانين التمييزية، وإبراز المراة المميزة في مواقع القرار ومنظمات المجتمع المدني وكل مجالات الحياة.
- قامت شبكة الاعلام العراقي باطلاق برامج تعنى بالمراة العراقية المتخصصة والمنجزة والمثمرة في مجال اختصاصها واداءها ومهنيتها لخدمة بلدها العراق وأهله ومنها (برنامج النخلة العراقية الأسبوعي الذي بدأ بتاريخ ١٨/ تشرين الثاني/٢٠٢٠) و(برنامج نطقت شهرزاد الأسبوعي).

اجراءات التصدي للعنف تجاه الفئات المهمشة من المراة والفتيات

١. إطلاق (الستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف تجاه المراة والفتيات) وجعل هذه الاستراتيجية منسجمة مع التطورات الحاصلة والمستجدات من خلال مراجعة دورية شاملة عليها ونتيجة لذلك تم اعتماد التحديث الأول لها (٢٠١٨ -٢٠٣٠) ومن ثم جرى اعتماد التحديث الثاني للستراتيجية (٢٠٢٣ -٢٠٣٠) حيث تم أطلاقه في شهر أب/٢٠٢٣ ولضمان تحقيق أهداف وغايات الستراتيجية تم تأليف فريق عمل وطني برئاسة (الدائرة الوطنية للمرأة العراقية) وعضوية الجهات القطاعية يتولى رصد ومتابعة تنفيذها وإعداد تقارير الإنجاز إلى جانب فرق فرعية في كل محافظة للمتابعة على النطاق المحلي.

٢. إشتملت (الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية (٢٠٢٣ -٢٠٣٠) على محور خاص لحماية المرأة والحد من العنف تجاهها وقد تبنت جملة من الأهداف الرئيسة والفرعية والتي ركزت على توفير الأطر القانونية والمؤسساتية الحامية للمرأة في المجال العام وفي بيئة العمل، وتيسير الإجراءات والأليات الخاصة بالشكاوى والبلاغات التي تتقدم بها النساء اللواتي يتعرضن للعنف.

٣. اعتماد الخطط الوطنية (لأجندة المرأة والأمن والسلام) حيث تم اطلاق الخطة الوطنية الثانية (٢٠٢١ - ٢٠٢٤) والتي ضمنت إلى جانب ركائز القرار (١٣٢٥) تنفيذ بنود البيان المشترك الموقع بين العراق والأمين العام للأمم المتحدة في شأن مناهضة العنف الجنسي تجاه المراة والفتيات في أوقات النزاع، وقد اشتملت هذه الخطط على العديد من البرامج والأنشطة التي نفذتها الجهات القطاعية كلاً بحسب مهامه، وكان مناهضة العنف الجنسي والحد منه ومعالجة ضحاياه والحرص على عدم أفلات الجناة من العقاب من ابرز مستهدفات الخطط الوطنية وقد تضمنت الخطة الثانية عدد من البرامج موزعة على الجهات المعنية بالتنفيذ وكما يأتي:

الجدول (٨)
انشطة الخطة الوطنية الثانية لأجندة المرأة والأمن والسلام

ت	الجهات	عدد الجهات	عدد الأنشطة
١	الوزارات	١٦	١٤٦
٢	الجهات غير المرتبطة بوزارة	١٣	٨٥
٣	المحافظات	١٥	٢٠
٤	إقليم كوردستان	١	٦٧

٤. استحداث (مراكز الحماية المجتمعية) للحماية حيث تم افتتاح (٥) مراكز في (٥) محافظات عراقية (ذي قار والأنبار والديوانية وكركوك ونينوى) لغاية تاريخه والاستعدادات تجري في عدد من المحافظات لاستحداث مراكز مجتمعية للحماية من العنف للنساء فاقدات المأوى. وبهدف تنظيم عمل (مراكز الحماية المجتمعية) وتوحيد إجراءاته لجعلها منسجمة مع متطلبات تقديم الخدمات متعددة القطاعات لضحايا العنف انتهت (الدائرة الوطنية للمرأة العراقية) من إعداد نظام موحد لإدارة تلك المراكز وتم إحالته إلى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للسير في إجراءات إصداره أصوليا.

٥. استحداث وتعديل **مدونات سلوك وظيفية** مراعية لمتطلبات المراة والفتيات لضمان توفير الحماية لهن ومراعاة حاجاتهن في اغلب مؤسسات الدولة حيث انتهت (الدائرة الوطنية للمرأة العراقية) من إعداد مدونة سلوك وظيفي للعاملين في (دوائر الإصلاح العراقية) وتم إحالتها إلى وزارة العدل للسير في إجراءات اعتمادها. ويجري الاعداد لمدونة سلوك جهاز الامن الوطني.

٦. المصادقة على (مدونة السلوك الوظيفي) لمنتسبي وزارة الداخلية من خلال أضافة مادة خاصة فيها تحت عنوان (حقوق المرأة والعدالة الجنائية) وقد أطلقت (الدائرة الوطنية للمرأة العراقية) برنامج تدريبي على مستوى القيادات في وزارة الداخلية لتفعيل العمل بهذه المدونة.

٧. ارسال الحكومة مشروع قانون الحماية من العنف الأسري وإرساله إلى مجلس النواب بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٩٤ لسنة ٢٠٢٠).

٨. إصدار (مجلس القضاء الأعلى) مجموعة من المبادئ التوجيهية من ضمنها منع توقيف المراة في الجرائم غير العمدية إلى جانب توجيهات في شأن منح قضايا العنف الأسري الأولوية في سرعة الإنجاز من قبل قضاة التحقيق وتشديد الإجراءات القانونية في الحالات التي تتكرر فيها الإساءة.

٩. تشكيل لجنة عليا برئاسة (الدائرة الوطنية للمرأة العراقية) وعضوية الجهات ذات العلاقة تتولى متابعة أوضاع المرأة في السجون في الدوائر الإصلاحية، حيث تم وضع خارطة طريق لتأهيل الملاكات العاملة في المؤسسات الإصلاحية وتدريبهم فضلًا عن وضع برامج لتدريب السجينات والمحتجزات، فضلًا عن إعداد لائحة سلوك خاصة بموظفي الدوائر الإصلاحية والعاملين فيها.

١٠. تشكيل فرق محلية لحماية المرأة في بغداد والمحافظات تتولى متابعة حالات العنف تجاه المراة والفتيات وتنسيق الجهود على مستوى المحافظة لغرض تقديم الخدمات متعددة القطاعات لضحايا وتسريع

إجراءات الاستجابة ومتابعة الحالات وتتكون هذه الفرق من ممثلي (مجلس القضاء الأعلى، الدائرة الوطنية للمرأة العراقية، وزارة الداخلية، وزارة الصحة تشكيلات تمكين المرأة في المحافظة)

١١. إعادة تشكيل محاكم الأسرة بواقع محكمة في مركز كل منطقة استئنافية بواقع (١٦) محكمة أسرة في العراق عمومًا. إلى جانب تشكيل هيئة تحقيقية مختصة بجرائم العنف والإرهاب التي وقعت تجاه الأقليات، وخاصة المراة والفتيات اللواتي تعرضن للعنف أثناء النزاع أبان سيطرة عصابات داعش الإرهابية.

١٢. يتولى مجلس القضاء الاعلى دوراً مهماً في مراقبة السجون والمواقف التي تودع فيها المراة والفتيات، أذ نسب مجلس القضاء الاعلى اعضاء من الادعاء العام في تلك السجون والمواقف لضمان مراقبة تطبيق معايير حقوق الانسان وحسن تطبيق القانون ولمتابعة الاجراءات القانونية والطعون المقدمة من قبل السجينات في الاحكام الصادرة بحقهن وكذلك التزام عضو الادعاء العام بأعداد تقارير دورية عن أوضاع السجينات وحاجاتهن (الصحية والنفسية والقانونية).

١٣. تنسيب مجلس القضاء الاعلى عضو ادعاء عام مختص بمتابعة ومراقبة دور تأهيل الاناث فاقدات الرعاية الاسرية والمعنفات بمتابعة موقفهن القانوني وتقديم تقارير دورية عن أوضاع تلك الدور , والخدمات التي تقدم لهن. وقام بتشكيل محاكم متخصصة بالجرائم الارهابية والجرائم المرتكبة من لدن تنظيم داعش الارهابي وتنسيب قضاة متخصيين بالتحقيق في تلك الجرائم في المناطق التي تم تحريرها من عصابات داعش الارهابية وأجراء محاكمة المتهمين بجرائم الابادة الجماعية وجرائم الاعتداء الجنسي والسبي تجاه المراة. كما قام بتشكيل لجان متخصصة يرأسها قاضي يتلقى طلبات التعويض من ضحايا جرائم التنظيم الارهابي (داعش).

١٤. قرار الخطة الوطنية الشاملة للحد من الهجرة غير الشرعية بقرار مجلس الوزراء (٢٣٥٧٠ لسنة ٢٠٢٣) والتي أشتمل محورها الرابع (البعد الاقتصادي وسوق العمل) أهمية الحفاظ على رأس المال البشري ودعم عملية التنمية في العراق من خلال جملة من الأنشطة والبرامج تركز على بناء قدرات المراة وتطوير مهاراتهن المهنية والتسويقية إلى جانب تطوير قدرات الفتيات (الشابات) وتوفير فرص العمل لهن للحد من هجرة المراة والفتيات إلى خارج العراق بطرق غير شرعية وحمايتهن من الوقوع ضحية لظروف قاسية إلى جانب عمليات النصب والاحتيال.

١٥. على الرغم من قلة حالات الأنتحار في العراق قياسًا بالمعدل العالمي، إلا أن الحكومة العراقية سعت إلى التصدي إلى هذه الظاهرة ومعالجة جذورها من خلال إقرار (الستراتيجية الوطنية للوقاية من الانتحار في العراق (٢٠٢٣-٢٠٣٠) التي ركزت على تعزيز أنماط الحياة الصحية من خلال برامج توعوية تراعي الاعتبارات الثقافية والاجتماعية خاصة بين الفئات المعرضة لخطر الانتحار إلى جانب إنشاء نظام متكامل لجمع البيانات من خلال رصد حالات الانتحار و اجراء البحوث وتطوير تدخلات متعددة القطاعات للوقاية من السلوك الانتحاري وتنفيذ مبادرات لمساعدة المتضررين من الانتحار والحد من توافر وسائله والتركيز على تقديم خدمات متخصصة لدعم الأسر المتضررة بشكل مباشر من السلوكيات الانتحارية، إلى جانب تنفيذ تدخلات تعزز القدرات الشخصية والاجتماعية لدى المراة والأطفال والمراهقين والبالغين وكبار السن. وبذلك يكون العراق من الدول السباقة في المنطقة التي اعتمدت ستراتيجية وطنية للوقاية من الانتحار.

١٦. إقرار الحكومة الستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر (٢٠٢٣ – ٢٠٢٦) طبقًا لالتزامات العراق الدولية والإقليمية وأحكام قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢، ومن خلال الخطط

المرحلية لتنفيذ الستراتيجية تم التركيز على دراسة وتحليل العوامل الجذرية المسببة لوقوع المراة ضحية للإتجار بالبشر، والبدء بحملات توعية وتثقيف بشأن هذه الجريمة خاصة في صفوف المراة والفتيات إلى جانب الحد من تسرب الفتيات من التعليم وتعزيز فرص إكمال دراساتهن ومحو الأمية في صفوف المراة. وتعزيز القدرة الاقتصـــادية للمرأة من خلال تقديم القروض والمنح للفئات الهشـــة ومحدودي الدخل من النساء وافتتاح عيادات قانونية بالتنسيق مع نقابة المحامين لتقديم الاستشارات القانونية لضحايا الاتجار بالبشر من المراة والفتيات لحمايتهن وتقديم المساعدة للضحايا منهن.

((البعد الرابع: المشاركة والمسائلة والمؤسسات المراعية لمنظور العدالة بين الجنسين))

اجراءات وتدابير تعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار

١. وفرت النصوص والمبادئ الدستورية التي تضمنها دستور ٢٠٠٥ النافذ الحماية للمرأة العراقية على الأصعدة كافة سواء من خلال الإشارة بذلك صراحة أو من خلال عموم اللفظ الذي شمل المواطن العراقي (ذكرًا كان أو انثى) حيث ســـاوت المادة (١٤) بين الرجل والمرأة من خلال نصَها على أن العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز، وحمت المادة (١٥) حق المرأة في الحياة والأمن والحرية...) إلى جانب المادة (٢٠) التي كفلت حق مشـــاركتها في الحياة العامة وتمتعها بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح، والمادة (٢٢/أولا) التي كفلت لها الحق بالعمل من خلال نصـــها على أن العمل حق مكفول لكل العراقيين ولم تميز في ذلك بين المرأة والرجل ، وبذلك فأن الدستور العراقي بإعتباره المظلة للمنظومة التشريعية في العراق وفر غطاء قانونيًا لايمكن تجاهلة أو مخالفة أوامره ونواهيه في شـــأن دعم وتعزيز دور المرأة ومكانتها في المجتمع على الاصعدة كافة.

٢. واستنادًا للمادة (٤٩/ فقرة رابعًا) من الدستور العراقي التي اوجبت على المشرعين تنظيم عملية الانتخابات بقوانين خاصة شريطة أن تضمن كوتا نسوية في مجلس النواب لاتقل عن (٢٥%) من عدد اعضاءه وتأسيسًا على ذلك صدر قانون انتخابات مجلس النواب والمحافظات والأقضية (٤ لسـنة ٢٠٢٣) لضـــمان انتخابات حرة ونزيهة وعادلة لمجلس النواب ومجالس المحافظات غير المنتظمة في إقليم والارتقاء وضـــمان مشـــاركة شـــرائح المجتمع كافة إلى جانب التوزيع العادل للمقاعد وقد جاء في القانون عدد من الأحكام الخاصة بالمراة وكما ياتي:

- المادة (٩/ثالثًا/أ) اشترطت أن تكون نسبة النساء المرشحات لا تقل عن (٢٥%) في القائمة المفتوحة.
- المادة (٩/ثالثًا/ب) نصت على مراعاة تسلسل النساء بعد كل ثلاث رجال.

- المادة (٩/ثالثًا/ج) تحديد نسبة (٢٥%) للنساء من أعضاء مجلس النواب ومجلس المحافظة.
- المادة (٨/ ثالثًا) اشترطت أشغال المقعد الشاغرة الذي يعود إلى أمراه بامرأة أخرى تحل محلها.
- وفي ذات الأطار والتوجه الزم قانون استبدال أعضاء مجلس النواب رقم (٦ لسنة ٢٠٠٦) المعدل بموجب القانون رقم (١٥ لسنة ٢٠٢٣) في حال وجود مقاعد شاغرة في مجلس النواب نتيجة تسنم عدد من أعضاءه مناصب تنفيذية وبغية أشغال هذه المقاعد جاء في (المادة الثانية) (الفقرة ٣) نصًا إلزام تعويض المقاعد الشاغرة الذي يخص (أمرأة) (بأمراة أخرى) تحل محلها بغض النظر عن تجاوز الحد الأدنى لتمثيل النساء في المجلس.

٣. وفي توجه حكومي عال المستوى يستهدف تعزيز المشاركة السياسية للمرأة العراقية على الأصعدة كافة وفي مقدمة دورها في صنع القرار خاصة في الهيئات التشريعية تم **تأليف اللجنة العليا المشرفة على دعم مشاركة المراة في انتخابات٢٠٢١** بموجب الامر الديواني رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١. وقد أطلقت تلك اللجنة " الخطة التنفيذية لدعم المشاركة السياسية للمراة في انتخابات ٢٠٢١"، بمساندة عدد من مؤسسات الدولة الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات والوكالات الدولية. وفيما يأتي اهم الاجراءات لعمل تلك اللجنة:

١. اعداد خطة عمل تضمنت اربعة اهداف رئيسية:
- الهدف الأول -الاطر والإجراءات التي تعتمدها المؤسسات التي تسمح بتعزيز المشاركة السياسية للمرأة وعلى وجه الخصوص توسيع مشاركة النساء في الانتخابات.
- الهدف الثاني - حماية مشاركة المرأة السياسية ووقايتها عن طريق تنفيذ القوانين والأنظمة والإجراءات التي توفر حماية للمرشحات، وحملاتهن الانتخابية ووقايتهن من كل أنواع العنف والإساءة.
- الهدف الثالث - بناء قدرات النساء وتمكينهَن من العمل السياسي، والمشاركة بالانتخابات عن طريق تنمية المعرفة السياسية العامة والمهارات التي تتطلبها للمشاركة الفاعلة في الانتخابات.
- الهدف الرابع - زيادة الفهم المجتمعي والمدني للنوع الاجتماعي، ودور المرأة في المشاركة السياسية.

٢. وضع إجراءات والية ميسرة لحماية المرشحات وحملاتها الانتخابية، فقد تم توجيه المرشحات بشان تقديم طلبات لتوفير الحماية لتجمعاتهن الانتخابية قبل ٢٤ ساعة من موعد النشاط، وتسمية منسقين من قبل مديريات الشرطة في بغداد والمحافظات كافة، لغرض اخذ الإجراءات الخاصة بحماية الحملات الانتخابية.

٣. وضع آلية ميسرة ومعلنة لتلقي الشكاوى، حيث أصدر مجلس القضاء الاعلى اعمامه ذي العدد (٦٦٧) في ٢٠٢١/٨/١ الذي تضمن عرض الشكاوى الخاصة بالمرشحات لدى مكاتب المحققين القضائيين في المحاكم.

٤. تم تخصيص الخطوط الساخنة (٥٣٣)التابع لمديرية مكافحة اجرام بغداد و (٤٩٧) التابع الى دائرة العلاقات والاعلام لاستقبال الشكاوى والطلبات الخاصة بالمرشحات، وتخصيص الخط الساخن لجهاز الامن الوطني العراقي (١٣١) لاستقبال شكاوى النساء واتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة بشأنها.

٥. توجيه مجلس القضـــاء الاعلى بكتابه ذي العدد ٨١١ في ٢٠٢١/٩/٩، لمحاكم التحقيق باتخاذ الاجراءات القانونية بحق كل من يخالف احكام المادة ٣٥ من قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ التي نصت على معاقبة من يتعمد الاعتداء على صور المرشحين او برامجهم الانتخابية في الاماكن المخصصة لها.
٦. تنفيذ برامج تدريبية لدعم المرشحات في الانتخابات، فقد نفذت مستشارية الامن القومي برامج تدريبية لما يقارب (٦٦٩) مرشحة من مجموعة (٩٨٠) مرشحة شمل البرنامج التدريبي (الامن الشخصي، امن المعلومات، الهندسة الاجتماعية.
٧. تنفيذ دورات تدريبية مركزة لـ (٦٦٩) مرشحة لتدريبهن على كيفية الظهور الإعلامي وتزويدهن بالمعرفة وأفضل أساليب الترويج لبرامجهن الانتخابية واللقاء مع الجمهور وكل ذلك بالتنسيق مع هيئة الاعلام والاتصالات
٨. اعداد عددًا من الادلة الارشـــادية والتوجيهية والتقارير واســـتطلاعات الرأي والورش حول المشاركة السياسية للمرأة.
٩. اجراء حملات للرصـــد الإعلامي لوســـائل الإعلام كافة ومتابعتها من خلال هيئة الاعلام والاتصالات بواقع (٢٤) ساعة يومياً. وارسال رسائل SMS للتوعية باهمية المشاركة النسوية في الانتخابات وتحفيزهن.
١٠. عقد اجتماعات مع منظمات المجتمع المدني والقيادات الاجتماعية لدعم فرص وتشجيع النساء على المشاركة في الانتخابات، وتحديد دورها في المرحلة الحالية وما هي الاجراءات والنشاطات التي سوف تأخذها المنظمات واعداد قاعدة بيانات بتلك النشاطات وتقديم الدعم والرعاية الممكنة لها.
١١. إطلاق فرق رصد من مديري مكاتب مفوضية حقوق الانسان في بغداد والمحافظات الى مكاتب المفوضية العليا للانتخابات وفتح افاق للتعاون لاعداد ملاك متمكن من المراقبين من كلا الجنسين للمراقبة وقياس الاثر الذي تركته جهود الوزارات كافة في التوعية والتثقيف عند التنفيذ.
١٢. وبعد نجاح عمل اللجنة (اللجنة العليا لدعم مشاركة المرأة السياسية) في انتخابات مجلس النواب العراقي وبعد تحقيقها لنتائج مثمرة في انتخابات مجلس النواب لسنة ٢٠٢١ حيث تمكنن النساء من تجاوز نسبة الكوتا بفوز (٩٦) أمرأة بعضوية المجلس (٥٧) منهن فازن بقوتهن التصويتية بعد أن جمعن أصـــوات اعلى من الرجال ، تم تأليف (**اللجنة العليا لدعم مشـــاركة المرأة السـياسـية في انتخابات مجالس المحافظات/ ٢٠٢٣**) بموجب الأمر الديواني ذي العدد (٣٣ لسنة ٢٠٢٣) لتعزيز دور المرأة وضمان مساهمتها في الانتخابات المحلية على مستوى المحافظات، وكان باكورة عمل اللجنة هو وضـــع خطة تنفيذية مقرونة بتوقيتات زمنية ومهمات موزعة على الجهات القطاعية كلًا حسب دورة وواجباته من خلال تبنى برامج نوعية تستهدف مساعدة (المرشحات) وتزويدهن بالمعرفة والخبـــرات وكان من نتائج عمل اللجنة فوز (٧٦) امراة في الانتخابات حصـــل البعض منهن على اعلى الأصـــوات وفيما يأتي اهم اجراءات عمل اللجنة:

١. اعداد خطة عمل تضنت (اربعة) أهداف رئيسة:
- الهدف الأول: مراجعة الأطر والإجراءات التي تعتمدها المؤسسات لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة في الانتخابات.
- الهدف الثاني: توفير الحماية القانونية للمرأة في الانتخابات ووقايتها من كل أنواع العنف أثناء الانتخابات
- الهدف الثالث: زيادة الفهم المجتمعي ورفع الوعي في شأن أهمية مشاركة المرأة سياسيًا
- الهدف الرابع: تنمية وتطوير قدرات النساء للعمل السياسي والمشاركة الفاعلة في الانتخابات

٢. تشكيل لجان فرعية (نظيرة للجنة العليا) في كل محافظة تتولى توفر الدعم للمرشحات في المحافظة وتدريبهن على المستوى المحلي أثناء الانتخابات وتوفير الحماية اللازمة لهن.

٣. اعتماد قاعدة بيانات للنساء المرشحات لعضوية المجالس المحلية في المحافظات كافة من خلال البيانات والاحصاءات المتوافرة في المفوضية العليا للانتخابات، التي بينت أن عدد المرشحات على المستوى المحلي في انتخابات مجالس المحافظات لسنة ٢٠٢٣ بلغ (١٦٥٦) مرشحة

٤. حماية المرأة المرشحة في الانتخابات والمساهمة بعدم تعرضها لأي تهديد او ابتزاز الكتروني من خلال عدد من الإجراءات، إذ تم تهيئة خطين من الخطوط الساخنة الخط (٥٣٣) التابع لمديرية مكافحة أجرام بغداد وكذلك (٤٩٧) الخاص بالشرطة المجتمعية يتم من خلالها تلقي الشكاوى والطلبات وتحديد منسقين لإرسال أي مؤشر الى الجهات ذات العلاقة ليتم اخذ ما يلزم بصددها.

٥. تم أعداد حملة إعلامية للتعريف بالخطوط الساخنة ودعم مشاركة المرأة الأمنية في الانتخابات والتوعية. كما قامت أقسام حقوق الإنسان في المحافظات بتنفيذ الخطة الخاصة بدعم مشاركة المرأة في انتخابات مجالس المحافظات وبالتنسيق مع مكاتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان في المحافظات.

٦. اقامة العديد من الورش والندوات التوعوية والتثقيفية التي أُعدت خصيصاً لتأهيل القيادات النسائية وتأهيل وتثقيف النساء سياسياً. فضلاً عن ذلك، تم عقد ورش (توجيهية -تفاعلية) في محافظات العراق كافة تحت عنوان (معوقات التمكين السياسي للمرأة وسبل مواجهتها) حيث تم تكليف (٤١) تدريسياً (ثلاثة من كل محافظة باختصاص القانون، الاعلام، وعلم النفس) من الجامعات والكليات العراقية الحكومية والاهلية لغرض عقد الورش لمرشحات انتخابات المجالس المحلية للمحافظات (٢٠٢٣/٢٠٢٤).

٧. أبرز انجازات تنفيذ خطة دعم مشاركة المرأة في انتخابات مجالس المحافظات(2023) :

- توقيع مذكرة تعاون مع (صندوق الأمم المتحدة للسكان) للتعاقد مع مركز تابع لهيئة الأمم المتحدة لتوفير الحماية للنساء المرشحات والحد من الأساءة والتجاوزات والتشهير والتسقيط السياسي وعمليات الابتزاز الالكتروني التي يمكن أن تتعرض لها المرشحة على مواقع التواصل الاجتماعي والفضاء الالكتروني والتي تعد الأولى من نوعها في العالم.
- توفير منهاج تدريبي يركز على تعزيز فهم المرشحة وتزويدها بالخبرات في مجال إدارة الحملات الانتخابية وشرح أبعاد ومضامين الإطار القانوني المنظم لهذه الحملات وشرح النظام الانتخابي لمجالس المحافظات والية الاقتراع وشروط الحملات الانتخابية، وكيفية معالجة التحديات والمعوقات والفرص المتاحة أمامها.
- تم تدريب (١٤٠٠) امرأة مرشحة لخوض الانتخابات، وقد تولى التدريب الدائرة الوطنية للمرأة العراقية ومستشارية الامن القومي والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في ١٥

محافظة. كما نفذت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات مجموعة من البرامج التدريبية التثقيفية استهدفت الموظفات في المؤسسات الحكومية كافة حول قانون الانتخابات والنظام الانتخابي المتبع في العراق والية الاقتراع وطرق احتساب الكوتا ضمن صيغة سانت ليغو .

- الحماية القانونية للمرأة في الانتخابات وحمايتها من كل أنواع العنف أثناء الانتخابات، حيث قامت الدائرة الوطنية للمرأة العراقية بتوفير الحماية للمرشحات والحد من الإساءة والتشهير والتسقيط السياسي وعمليات الابتزاز الإلكتروني. كما تم تيسير إجراءات تسجيل شكاوى المراة المرشحة عن طريق عرض الشكاوى الخاصة بالمرشحات لدى مكاتب المحققين القضائيين في المحاكم.
- نظم مجلس القضاء الاعلى مسالة معاقبت المتهمين بالإساءة للمرشحات والذين قاموا بتمزيق وتشويه صورهن.
- قامت وزارة الداخلية بتوفير الخطوط الساخنة للمرشحات والناخبات. كما ان المفوضية العليا لحقوق الانسان قامت بتشكيل فرق رقابية ونشرها على مراكز الاقتراع لتأشير المخالفات والانتهاكات وتقييم مستوى مشاركة المرأة.
- رفع الوعي وزيادة الفهم المجتمعي في شأن أهمية مشاركة المرأة سياسيًا. حيث نظمت شبكة الاعلام العراقي وهيئة الاعلام والاتصالات العديد من الأنشطة ساهمت في رفع الوعي المجتمعي لدعم المرشحات.

اجراءات زيادة قدرة المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار في وسائل الاعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)

ساهمت شبكة الاعلام العراقي في عمل وتنفيذ برامج تدريبية خاصة لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار عبر تدريب وتأهيل المراة المرشحة لانتخابات مجلس النواب العراقي ٢٠٢١ على ادارة الحملات الانتخابية والظهور الاعلامي واليات التعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي وذلك لزيادة قدرة المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار عبر وسائل الاعلام كذلك تم تدريب وتأهيل المرشحات لانتخابات مجالس المحافظات ٢٠٢٣برعاية الامانة العامة/ الدائرة الوطنية للمراة العراقية ، وقامت بتوفير دعم للمرشحات لايصال برامجهم الانتخابية للجماهير مجانا بالتساوي مع المرشحين.

وصـــف الاجهزة الوطنية المعنية بالمرأة وتعزيز العدالة بين الجنســـين وتدابير انشائها وتعزيزها

❖ الدائرة الوطنية للمرأة العراقية

هي احدى دوائر الأمانة العامة لمجلس الوزراء تم اسـتحداثها بموجب قرار مجلس الوزراء (٣٣٣ لسـنة ٢٠١٦) لتكون الآلية الوطنية المعنية بإدارة ملف المرأة العراقية بعد الغاء وزارة الدولة لشـــؤون المرأة. تتكون الدائرة من ثلاث أقسـام (قسـم التنمية المجتمعية وقسـم حقوق المرأة وقسـم الدعم التنسـيقي) وتعتمد رؤيتها على أداء حكومي متميز يُســـهم في تعزيز دور المرأة العراقية وفقا لأحدث المعايير الدولية، من خلال الاعتماد على قيم (الشـفافية، والعدالة، والعمل بروح الفريق، وتشـجيع المبادرة، وجودة الخدمات، والأداء المتميز والتحسين المستمر) وأن قرب الدائرة من مركز صنع القرار الحكومي كونها احدى دوائر الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وعضـــويتها في المجلس الأعلى للمراة منحها فرصـــة كبيرة في تحقيق إنجاز متقدم ومثمر.

❖ تشكيلات شؤون المرأة

وهي شبكة وطنية فاعلة من الشركاء في المؤسسات الحكومية كافة تتمثل في تشكيلات شؤون المرأة في المحـافظـات والوزارات والجهـات غير المرتبطـة بوزارة بواقع (٢٣) وزارة و(٣٨) هيئـة غير مرتبطـة بوزارة و(١٥) محافظة لتكون بمجموعها (٧٦) تشكيل أداري ضمن الهيكل المؤسسي في الدولة العراقية. فضـــلًا عن المجلس الأعلى لشـــؤون المرأة في الإقليم. وهي آليات طورتها الحكومة العراقية لضـــمان ونجاعة إدماج مقاربة العدالة بين الجنسين، من خلال استحداث قسم شؤون المرأة وارتباطه مباشرة برأس الهرم الاداري، ومن مهامه تنفيذ الإستراتيجيات والخطط الوطنية والانشطة والبرامج المعنية بدعم المرأة وحماية وتعزيز وترسيخ حقوقها في المجالات كافة لتحقيق العدالة بين الجنسين.

وصـــف الآليات والأدوات الوطنيـة الاخرى المعنيـة بـالمرأة وتعزيز العدالة بين الجنســـين (على ســـبيل المثال الســـلطات التنفيذية والتشـــريعية والقضـــائية والمنظمات النسوية)

يمتلك العراق جملة من أطر العمل المؤسساتية التي تشترك في إدارة ملف المرأة منها:

- ❖ **لجنـة المرأة والأســـرة والطفل البرلمانية (مجلس النواب العراقي)** وهي احدى اللجان التشريعية المهمة والفاعلة في مجلس النواب العراقي وهو اعلى سلطة تشريعية في النظام القانوني .
- ❖ **المجلس الأعلى لشؤون المرأة** برئاسـة دولة رئيس الوزراء وعضوية الدائرة الوطنية للمراة العراقية وعدد من السيدات الوزيرات ومستشـار رئيس مجلس الوزراء لشؤون المراة في الكابينة الحكومية الى جانب منظمات المجتمع المدني، الذي يُعد جهة وضـــع السـياســـات العامة لقضـــايا

المراة، والدائرة الوطنية للمراة العراقية والوزارات ذات العلاقة تنفيذ الأنشطة والبرامج الخاصة بالمراة كافة.

- **دائرة الحماية الاجتماعية للمرأة:** ومقرها في بغداد وترتبط بها أقسام وشعب للحماية الاجتماعية في المحافظات غير المنتظمة في إقليم مؤلفة بقانون الحماية الاجتماعية رقم ١١ لسنة ٢٠١٤ تقدم خدمات الرعاية الاجتماعية للفئات (الأرملة، المطلقة، زوجة المفقود، المهجورة، الفتاة البالغة غير المتزوجة، العزباء)
- **(مديريتي حماية الأسرة والطفل والشرطة المجتمعية)** وهي دوائر بمستوى مديريات عامة تعني بمتابعة وحماية المرأة وتمكينها وللمديريتين آنفًا تشكيلات بمستوى أقسام تغطي مساحة العراق كافة وتصل أذرعهما إلى ربوعه كافة.
- **محاكم مختصة بقضايا الأسرة** لتكون ساحات عدالة مستجيبة لحاجات المراة وحمايتها تعنى بحسم قضايا المرأة وتوفير إجراءات قضائية سريعة ومستجيبة لحاجات ومتطلبات المرأة العراقية، وعددها (١٦).
- **منظمات المجتمع المدني**

حيث يمتلك العراق نظام قانوني متقدم يتمثل في قانون (المنظمات غير الحكومية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠) والذي أطر عمل المجتمع المدني من خلال تيسير وتنظيم ومراقبة ومتابعة عمل المنظمات غير الحكومية والتي تجاوز عددها الألاف منها (٢٧٥) منظمة تعمل في مجال حماية المرأة العراقية وتمكينها، وقد أصدر مجلس الوزراء في شهر أب من عام ٢٠٢٣ قراره رقم (٢٣٤٦٥) المتضمن تخصيص (٥) مليارات دينار عراقي لدعم عمل المنظمات غير الحكومي وبهدف تعزيز التواصل وتحقيق الشراكة بين الآلية الوطنية وهذه المنظمات تم توقيع العشرات من آليات التعاون ومذكرات التفاهم تم بموجبها تحديد الأدوار وتوزيع المسؤوليات بين الجانب الحكومي وبين الجهد المجتمعي الذي تمثله تلك المنظمات.

المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الانسان ودورها في معالجة انتهاكات حقوق المرأة وتعزيز العدالة بين الجنسين

- **المفوضية العليا لحقوق الانسان**

وهي هيئة عليا مشكلة وفق القانون (٥٣) لسنة (٢٠٠٨) المعدل تهدف الى ضمان حماية وتعزيز احترام حقوق الانسان في العراق وحماية الحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور وفي القوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل العراق وترسيخ وتنمية وتطوير قيم وثقافة حقوق الانسان .

- **لجنة حقوق الانسان البرلمانية.**
- **دائرة حقوق الانسان في وزارة العدل.**
- **لجان حقوق الانسان في مجالس المحافظات.**
- **دوائر واقسام حقوق الانسان في المؤسسات الحكومية.**

((البعد الخامس: المجتمعات المسالمة التي لايهمش فيها أحد))

اجراءات اقامة السلام والحفاظ عليه من اجل التنمية المستدامة وتنفيذ خطة المرأة والأمن والسلام

١. اعتماد الخطط الوطنية (لأجندة المرأة والأمن والسلام) إذ تم اطلاق الخطة الثانية (٢٠٢١ - ٢٠٢٤) والتي ضمنت إلى جانب ركائز القرار (١٣٢٥) تنفيذ بنود البيان المشترك الموقع بين العراق والأمين العام للأمم المتحدة في شأن مناهضة العنف الجنسي تجاه المراة والفتيات في أوقات النزاع، وقد اشتملت هذه الخطط على العديد من البرامج والأنشطة التي نفذتها الجهات القطاعية كلاً بحسب مهامه، وكان مناهضة العنف الجنسي والحد منه ومعالجة ضحاياه والحرص على عدم أفلات الجناة من العقاب من ابرز مستهدفات الخطط الوطنية وقد تضمنت الخطة الثانية عدد من البرامج موزعة على الجهات المعنية .

٢. توفير الحماية القانونية الى المراة والفتيات في مخيمات النزوح وقد بلغ مجموع ما تم إصداره من الوثائق الثبوتية لغاية تاريخه (٩٧٩٤٠) وثيقة.ولايزال العمل مستمراً الى حين إكمال كافة الاعداد التي تم رصدها والتي بحاجة الى تلك المستمسكات. ومنح كتب التأييد الى دوائر الدولة كافة لمساعدتهن في الحصول على الامتيازات والحقوق التي تقدمها الدولة العراقية.

٣. شمول (١٤٦٦) امرأة ايزيدية ناجية من الارهاب براتب شهري، اذ تم تخصيص ٢٥ مليارديناردينار ضمن موازنة ٢٠٢٣-صرف ١٦ مليار دينار وتامين ٩ مليارات دينار كأمانات تضاف الى ما يخصص في العام ٢٠٢٣ وصرف بدل وحدة سكنية الى (١٠,٨٥٨) امراة من ذوي الشهداء، ولكل واحدة منهن صرف مبلغ (١٠) مليون. وتخصيص منحة عقارية الى (٥,٧٠٥) امراة من ذوي الشهداء، كما تم منح قطع أراضي الى (٥,٣٩٠) امراة، وصرف اعانة صحية الى (٤,٥٠٠) امراة، صرف نفقات الحج الى (١٧٦٠) امراة.

٤. توفير رواتب الحماية الاجتماعية للنساء المطلقات والارامل والفئات الهشة الاخرى من النازحات والعائدات حيث يصل عدد الاسماء التي عكستها الوزارة الى الوزارة المعنية ما يقارب (٩٠٠٠) شخص منذ عام ٢٠٢٠ ولغاية فترة اعداد هذا التقرير.

٥. العمل على تعزيز المشاركة الفعالة للمرأة وتأثيرها في عمليات صنع السلام على جميع المستويات وتفعيل دورها المهم والفاعل في حل النزاع وصنع السلام من خلال **(تأليف شبكة وسيطات السلام الوطنية)** التي تعد الأولى من نوعها في المنطقة حيث لم يسبق للعراق او المنطقة العربية تشكيل مثل هذه الشبكة التي تستهدف تعزيز دور المرأة في صنع الأمن والسلام والمحافظة عليه، وقد أعدت الشبكة خطة تنفيذية لعملها للفترة (٢٠٢٣-٢٠٢٥) وتم وضع معايير اختيار المراة وسيطة السلام في الشبكات المحلية على مستوى المحافظات وإعداد استمارة للتقديم. حيث من المؤمل أن تتضمن الشبكة (٣٠) امرأة.

٦. تنفيذ رؤية العراق للتنمية المستدامة ٢٠٣٠ "المستقبل الذي نصبوا اليه"، التي ساهمت في الربط بين التنمية المستدامة واجندة المرأة والأمن والسلام. إذ تم اعداد رؤية العراق للتنمية المستدامة ٢٠٣٠: " العراقي مُمَكَّن في بلد آمن، ومجتمع موحد، واقتصاد متنوع، وبيئة مستدامة، ينعم بالعدالة والحكم الرشيد "وتضع رؤية العراق ٢٠٣٠ خمس أولويات وطنية هي **(بناء الانسان، الحكم الرشيد، اقتصاد متنوع، مجتمع آمن، بيئة مستدامة)**.

٧. تقدم خدمات الرعاية الاجتماعية للفئات (الأرملة، المطلقة، زوجة المفقود، وزوجة السجين المهجورة، الفتاة البالغة غير المتزوجة، العزباء) من خلال (دائرة الحماية الاجتماعية للمرأة) وفروعها في المحافظات كافة استنادًا لقانون الحماية الاجتماعية رقم ١١ لسنة ٢٠١٤.
٨. الانصاف والعدالة في توزيع الثروة وتوفير فرص العمل للجميع، والتأكد من ان السياسات العامة عادلة ومنصفة بالنسبة لأكثر شرائح السكان ضعفاً وتهميشاً، من الفقراء والنساء والأطفال والمسنين وذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، وان ضمان الوصول الى هذهِ المجموعات وتوفير فرص عادلة لهم سيكون له اثار إيجابية ديناميكية في النمو الاقتصادي والسلم المجتمعي على المدى الطويل.
٩. قدم العراق التقرير الطوعي الأول حول اهداف التنمية المستدامة ٢٠١٩ عنوانه **"انتصار إرادة وطن"**، والتقرير الطوعي الوطني الثاني للمتحقق من اهداف التنمية المستدامة ٢٠٢١ عنوانه **"العراق .. والعودة الى المسار التنموي"**.
١٠. وفي سياق اعداد فصل تحسين راس المال البشري والحد من الفقر في خطة التنمية الوطنية (٢٠٢٤-٢٠٢٨) تم اعداد محور خاص بالمرأة ضمن الخطة الوطنية الخمسية بعنوان **تعزيز الدور التنموي للمرأة في العراق**، تناول المحور توجهات الدولة في هذا المجال والتي تم تبنيها في الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية (٢٠٢٣-٢٠٣٠) والمنهاج الوزاري، كما تتناغم مع المرامي الدولية ضمن الهدف الخامس والثامن من اهداف التنمية المستدامة، واستعرض هذا المحور واقع حال المرأة العراقية وتم تبني اهداف مستقبلية للسنوات الخمس القادمة.
١١. تم اعداد محور خاص بالمرأة ضمن فصل التنمية البشرية والاجتماعية في سياق خطة التنمية الوطنية (٢٠١٨-٢٠٢٢)، حيث تناول المحور واقع المرأة العراقية من عدة جوانب وهي التعليم والمشاركة الاقتصادية والصحة والحماية الاجتماعية والأوضاع الاجتماعية، وتم تبني اهداف مستقبلية للسنوات الخمس القادمة وشملت ما ياتي:

- الهدف الأول: تمكين المرأة علمياً ومعرفياً، وتشمل وسائل تحقيق الهدف خفض نسب تسرب الفتيات من المدارس وزيادة معدلات التحاق الفتيات في التعليم الابتدائي لاسيما في الريف.
- الهدف الثاني: تمكين المرأة اقتصادياً، ويتم تحقيقه من خلال تحسين مشاركة المرأة في سوق العمل وزيادة نسبة التحاق المرأة بالقطاع الخاص.
- الهدف الثالث: تمكين المرأة صحياً، ويجري من خلال تحسين الخدمات الصحية الموجهة للنساء ورفع مستوى الوعي بأهمية الكشف المبكر عن الامراض النسائية مثل سرطان الثدي والرحم.
- الهدف الرابع: تمكين المرأة في المناطق المتضررة من الاعمال الإرهابية، ويشمل عدة وسائل تحقق منها تعزيز دور المرأة في عملية البناء والتنمية تجسيدا لمبدأ تكافؤ الفرص وتبني برامج تدريبية لوضع فقرات القرار (١٣٢٥) موضع التنفيذ.
- الهدف الخامس: توسيع مشاركة المرأة في القطاع الخاص، ويشمل توفير حاضنات اعمال تساعد على خلق بيئة ممكنة للمرأة في القطاع الخاص واعتماد اليات الضمان الاجتماعي للمرأة على وجه الخصوص للمهن والاعمال التي تمارسها المرأة في القطاع الخاص

اجراءات دعم قيادة المرأة ومشاركتها في منع نشوب الصراعات وحلها واقامة السلام

١. إقرار العراق للخطط الوطنية بشأن تنفيذ اجندة (المرأة والأمن والسلام) حيث أطلق خطته (الأولى) في عام ٢٠١٤ وخطة الطوارئ لعام ٢٠١٥ و(الخطة الثانية) في عام ٢٠٢٠ ويجري العمل على إطلاق الخطة الوطنية الثالثة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ مع بداية ٢٠٢٥

٢. **تأليف شبكة وسيطات السلام الوطنية بهدف** تعزيز المشاركة الفعالة للمرأة وتأثيرها في عمليات صنع السلام على جميع المستويات وتفعيل دورها المهم والفاعل في حل النزاع وصنع السلام والتي تعد الأولى من نوعها في المنطقة حيث لم يسبق للعراق او المنطقة العربية تشكيل مثل هذه الشبكة التي تستهدف تعزيز دور المرأة في صنع الأمن والسلام والمحافظة عليه، وقد أعدت الشبكة خطة تنفيذية لعملها للفترة (٢٠٢٣-٢٠٢٥) وتم وضع معايير اختيار المراة وسيطة السلام في الشبكات المحلية على مستوى المحافظات وإعداد استمارة للتقديم. حيث من المؤمل أن تتضمن الشبكة (٣٠) امرأة.

٣. تعزيز دور المرأة في السلك الأمني وقوات انفاذ القانون حيث بلغ عدد النساء العاملات في وزارة الداخلية (١٠,٠٧٠) امراة يعملن في كافة الميادين ووصلن الى مستويات قيادية (٥١٤) سيدة برتبة ضابط (٤) سيدات بمنصب مدير مديرية و(١١) سيدة بمنصب مدير قسم، (١١٢) سيدة بمنصب مدير شعبة. كما بلغت رتبهن العسكرية (٣) سيدة برتبة عميد، (٢) سيدة برتبة عقيد ،(٤٦) سيدة برتبة مقدم، (١٤٠) سيدة برتبة رائد ، وفي وزارة الدفاع (٧٨٢) سيدة برتبة ضابط والمراتب (٥٠١) سيدة، و(٢١) سيدة مسؤول قسم و (١٠٧) سيدة مسؤول شعبة.

٤. تعزيز دور المرأة في إعداد وتنفيذ الستراتيجيات والسياسات الأمنية حيث تتولى مستشارية الامن القومي اعداد وإطلاق ومتابعة تنفيبذ عدد من الستراتيجيات الأمنية المهمة منها (ستراتيجية الفكر المتطرف المؤدي الى الإرهاب، ستراتيجية إدارة التنوع، ستراتيجية مكاقفحة المخدرات).

٥. تعزيز دور المراة في رسم السياسات الامنية وتنفيذها من خلال مشاركة (٣٨) امراة في المستشارية الذي يشكل نسبة (١٠%) من مجموع الملاك الوظيفي للمستشارية حيث تشغل منصب مدير عام (١) وخبير (١) ومعاون مدير عام (٢) ومدير قسم (٤) ومدير شعبة (٢) الى جانب تشكيل مجموعة العمل النسوية التي تعمل تحت مظلة اللجنة الوطنية لمكافحة التطرف العنيف المؤدي الى الإرهاب. وللمستشارية دور فاعل في اشراك المراة في السلك الأمني.

((البعد السادس: الحفاظ على البيئة وحمايتها واصلاحها))
اجراءات دمج منظور العدالة بين الجنسين في السياسات البيئية والتكيف مع التغيرات المناخية

١. تم اعداد رؤية العراق للمناخ في مطلع شهر تشرين ٢ من عام ٢٠٢٣ وتناول المسار (١٢) المتعلق بالتنمية الريفية المستجيبة ورسالته دعم المرأة الريفية وتمكينها ، كما وتناول المسار (١٧) المتعلق بالموارد البشرية استثمار وتمكين الفتيات والاهتمام بالمرأة والطفولة, واستثمار الهبة الديموغرافية للعراق في مقاومة التغيرات المناخية وزج النساء والفتيات في المشاريع المناخية التي تعمل على التكيف معها والتخفيف من اثار التغير المناخي ، بالإضافة الى الاهتمام بالمرأة الريفية ودعمها وتمكينها بيئياً مع وضع برامج تدريبية لها بما يقلل من تأثير التغير المناخي عليها.

٢. تشكيل (فريق المرأة الوطني لدعم الطاقة) برئاسة الدائرة الوطنية للمرأة العراقية وعضوية مديري تشكيلات شؤون المرأة في الوزارات والهيئات و المحافظات كافة بموجب امر المبادرة الوطنية رقم (٧) لسنة ٢٠٢٣، المبلغ بكتاب وزارة البيئة بالعدد ١٠٢٣ المؤرخ في ٢٠٢٣/١٠/٥، يتولى العمل على إعداد خطة لمواجهة تحديات تغير المناخ والحفاظ على البيئة والمياه وتفعيل دور المرأة في حماية البيئة ومواجهة التغيرات المناخية الذي يعد فريقاً سانداً للمبادرة الوطنية للطاقة وتقليل الانبعاثات المؤلفة بموجب الامر الديواني رقم ٢٣٥٥٢ المؤرخ في ٢٠٢٣/٦/٢٦ برئاسة الوكيل الفني لوزارة البيئة وعضوية وكلاء وزارات الجهات القطاعية والمعنية يتولى الفريق رسم سياسة وطنية لتنظيم استهلاك الطاقة وترشيدها واستدامتها وتقليل الانبعاثات الاعتماد على تطبيق المواصفة الدولية لادارة الطاقة (ISO 50001) ,وصولاً الى تقليل الانبعاثات والاحتباس الحراري الذي يسهم في مواجهة التطرف المناخي، وكان من أبرز إنجازات الفريق الوطني لدعم الطاقة الاتي: -

- تنفيذ مبادرة السيد رئيس مجلس الوزراء لزراعة الخمسة مليون شجرة.
- إقامة حملات التوعية والتثقيف في الوزارات والهيئات والجامعات العراقية والمدارس تحث على النظافة وترشيد استهلاك الطاقة وهدر المياه.
- التعاون مع منظمات المجتمع المدني لإقامة حملات تنظيف ضفاف نهر دجلة وتوعية المحال والدور السكنية ضمن القاطع
- المشاركة في المؤتمرات المعنية بالتغيير المناخي ومنها مؤتمر التغير المناخي والامن في مجلس النواب).
- إقامة المعارض الخاصة بالزهور والشتلات الزراعية والمشاركة في فعاليات مهرجان الزهور الدولي (١٢) واستثمار المناسبة للتوعية والتشجيع على الزراعة في المنازل الصغيرة والشقق السكنية ونشر الوعي العلمي حول زراعة النباتات ذات المكافحة البيولوجية.
- عقد مؤتمرين علميين الأول تحت شعار (الحفاظ على البيئة والتغيرات المناخية في أجندة العدالة وتمكين المراة) والثاني تحت شعار (المرأة والتغيرات المناخية.... تحديات وحلول) لتفعيل دور المرأة في الحفاظ على البيئة وإدامتها والتعاطي مع التغيرات المناخية وفقًا لأهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠ وتسليط الضوء على أدوار المراة العراقية في مواجهة الأزمات وتغير المناخ وأهمية دور أنظمة الإنذار المبكر في حماية المراة من أثار التغيرات المناخية وإدخال التقنيات

الزراعية المستدامة في عمل المزارعات للحفاظ على البيئة. وتقديم مجموعة من البحوث والدراسات التي تم اعتمادها ونشرها في المجلات العلمية .

- اعداد تقرير التغيرات المناخية في العراق عام ٢٠٢٣ من قبل اللجنة الدائمة لمتابعة التغيرات المناخية وتناول دراسة وتحليل إثر التغيرات المناخية على مختلف القطاعات ووضع حلول إجرائية تعمل على التكيف والتخفيف من اثار هذهِ التغيرات. وقد أوضح التقرير الاثار الجانبية للتغيرات المناخية على المرأة ونص على ضرورة التوعية البيئية لها، لما يقع على عاتقها من دور أساسي في التربية البيئية السليمة وحماية افراد الاسرة من تأثير الاضرار المحتملة بالشكل الذي يكون له مردود في الحد من التلوث البيئي، فالفيضانات او حالات الجفاف الشديد يمكن ان تؤدي الى العنف بحق المراة والفتيات. ومن الإجراءات التنفيذية المقترحة للحد من اثار التغير المناخي فقد تم تبني عدد من أنشطة وإجراءات التخفيف والتكييف.

اجراءات دمج منظور العدالة بين الجنسين في السياسات والبرامج للحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على التكيف البيئي

يعد العراق خامس أكثر البلدان هشاشة تجاه التغيرات المناخية. حيث اضحت الظواهر المناخية محسوسة بشكل يومي ويظهر التأثير المباشر على مختلف أطياف المجتمع العراقي، مما جعل مشاركة العراق عاملا حاسما ومهما في مؤتمرات الاطراف العالمية (مؤتمرات الاطراف لتغير المناخ ٢٦ و٢٧ و٢٨) على مدى السنين الخمس المنصرمة ، وبلغت نسبة مشاركة المراة العراقية مايقارب ٥٨% من مجموع المفاوضين الفنيين من جمهورية العراق، فضلا عن مشاركة المراة من ممثلات المجتمع المدني والمجموعات النسائية المتطوعة في العمل لضمان اجندة العدالة بين المراة والرجل ضمن الاجندة الوطنية على الصعيدين المحلي والدولي، حيث شكلت المراة نسبة مشاركة عالية بلغت ٥٠% من مجموع الوفود العراقية في مؤتمرات الاطراف للمناخ مما يعكس اهمية أدوار المراة في الملف البيئي والذي يعد محط اهتمام وأولوية للبرنامج الحكومي ومن ضمنه التأثير السلبي على الفئات الاجتماعية الأكثر هشاشة والحد من تداعيات التغير المناخي، والتكيف مع آثاره على نمو العراق وتعافيه من خطر داهم وهو خطر الجفاف والتصحر وتدهور الأراضي وتراجع الإيرادات المائية بشكل كبير عبر استراتيجيات شاملة لمعالجة الأمن المناخي في العراق، مع التاكيد على دمج الأمن المائي والغذائي والطاقي.

لذا عملت حكومة العراق على التركيز على مشاركة المراة والشباب في المشاورات المجتمعية والفنية كافة حول سياسات وبرامج التكيف البيئي والحد من المخاطر ازاء العمل المناخي والمناقشات البيئية الحيوية الاخرى وخاصة التي تؤشر بشدة على أهوار العراق ، أذ لم تقتصر رؤية حكومة العراق على النظر للمراة كمتأثرة سلبيا بالتغيرات المناخية وانما ايضا مساهمات في التصدي والتكيف كما أن الطموح الوطني للالية الوطنية للمرأة العراقية لم يقتصر على زيادة اعداد المراة في وفود التفاوض وانما ايضا التركيز على الاستفادة من خبرات النساء وادوارهن المجتمعية وخبراتهن المتراكمة في التعاطي مع البيئة والتغيرات المناخية بشكل مباشر، كماعكست المُفاوضات العراقيات التزام العراق بمعالجة القضايا الرئيسية مثل حرق الغاز، وتقليل الانبعاثات والدور الفاعل الذي تؤديه المراة لانجاح الخطط الوطنية على مواجهة تحديات تغير المناخ والتدهور البيئي في جنوب العراق، وتعزيز القدرة على التكيف مع المناخ وممارسات الزراعة المستدامة. من جانب اخر دافعت الناشطات عن حقوق المراة والفتيات في المناقشات المناخية لتقوية أنظمة الصحة والقضايا المتعلقة بالنزوح الناتج عن تغير المناخ ودعم استراتيجيات الصمود والتكيف في المجتمعات الضعيفة.

كما تعمل حكومة العراق على بذل أقصى جهد بهدف تطوير حلول عملية لمستقبل العراق المستدام. وتنفيذ خطط شاملة لإدارة البيئة والنمو، مثل مساهمات العراق الوطنية المحددة، والإجراءات التخفيفية المناسبة وطنياً، والخطة الوطنية للتكيف، واستراتيجية البيئة، واستراتيجية النمو الأخضر .

ان حكومة العراق فخورة بتقديم وثيقة المساهمات المحددة وطنيا الخاصة به في أكتوبر ٢٠٢١. وتعد هذه الوثيقة بمثابة السياسة العليا للبلاد للعمل المناخي وتبدأ الخطوات الأولى نحو اقتصاد أخضر أكثر تنوعاً من خلال تشجيع استخدام الطاقات المتجددة، وتعزيز الحلول المعتمدة على الطبيعة، وتقوية الإدارة المتكاملة لموارد المياه، والحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من قطاع النفط والغاز، لتعميم المساهمات المحددة وطنياً في جميع الوزارات والمؤسسات في العراق مع التركيز على الطاقة والتأهب للجفاف والإدارة الفعالة للمياه. من جانب اخر أثرت العالمات والاكاديمات العراقيات الرؤية الوطنية بالعديد من الابحاث والدراسات المبتكرة حول اليات الاستثمار في ادوار ومعارف النساء المحليات القاطنات في مناطق الاهوار والمناطق الرطبة والمزارعات، وادماج هذه المعارف المحلية التي انتجتها المراة وتوارثتها بوصفها اليات طبيعية للتكيف البيئي مع المنهجيات الحديثة التي تطرحها الدراسات العلمية الحالية.

Women and Climate change conference

Women and Climate change in Mayssan
Mayssan green house

في عام ٢٠٢١، جددت حكومة العراق التزامها بمكافحة تغير المناخ وانتهت من وثيقة المساهمات المحددة وطنيا (NDC) لاتفاقية باريس، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بالحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري. وقادت العملية وزارة البيئة العراقية بمشاركة الوزارات الأخرى ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني، كما تم انشاء الوحدة الوطنية لتغير المناخ، وهي هيئة وطنية مسؤولة عن تنفيذ متطلبات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. تطورت هذه الوحدة فيما بعد إلى المركز الوطني العراقي للتغير المناخي وتسهم المراة المتخصصة في المجالات الفنية دورا كبيرا فيها، وتم إنشاء اللجنة الوطنية الدائمة للتغير المناخي برئاسة وزارة البيئة والوزارات العراقية المعنية بالتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، والمؤسسات البحثية، ومنظمات المجتمع المدني. وتتعاون اللجنة مع المركز الوطني العراقي للتغير المناخي في صياغة وتنفيذ الخطط الاستراتيجية والتنسيق مع الجهات المعنية وبناء القدرات الوطنية ورفع الوعي الوطني ومتابعة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وركزت المساهمات المحددة وطنيا على التكيف مع تغير المناخ. حيث تم تحديد تسعة قطاعات الأكثر عرضة لتغير المناخ. وتشمل هذه القطاعات (المياه، الزراعة، الصحة، النظم الإيكولوجية الطبيعية والغابات، المناطق الساحلية وارتفاع مستوى سطح البحر، الصرف الصحي والنفايات، المناخ، الأحداث والمخاطر المتكررة وبطيئة الحدوث، الطاقة والنقل، السياحة والتراث العالمي) والتركيز على ادوار المراة فيها على الرغم من التحديات الكبيرة في هذه القطاعات مما جعلها ضمن اولويات السنوات القادمة.

القسم الرابع
(المؤسسات الوطنية والإجراءات)

وصف الستراتيجية الوطنية لتحقيق العدالة بين الجنسين وأولوياتها وتمويلها وموائمتها مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

إستناداً الى الأمر الديواني رقم (١) لسنة ٢٠٢٢، المتضمن تأليف فريق إعداد الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية (٢٠٢٣ ـ ٢٠٣٠) بإشراف الأمين العام لمجلس الوزراء ورئاسة المدير العام للدائرة الوطنية المرأة العراقية وعضوية الجهات ذات العلاقة، تم إعداد الستراتيجية الوطنية للمراة العراقية خلال عامٍ واحدٍ من تاريخ إصدار الأمر الديواني المذكور آنفاً وهي متماسكة مع أهداف التنمية المستدامة والبرنامج الحكومي، كونها الستراتيجية الأولى في العراق.

تحدد الستراتيجية مساراً عاماً للدولة والحكومة في العمل على دعم المرأة وتعزيز حقوقها. وتعمل على دراسة وتشخيص التحديات التي تواجه المرأة، كونها وسيلة للكشف عن واقع المرأة وتحديد الفجوات. كما تُمكن الستراتيجية من تحديد الأولويات الخاصة بتعزيز دور المرأة، وتعد أداة لإدماج المرأة في التنمية المستدامة، وهي بمثابة برنامج تُعبّئ فيه قوى الدول والمجتمع كافة للعمل على تعزيز دور المرأة. كما ان الستراتيجية هي وسيلة لقياس تطور أوضاع المرأة، وجاءت مبادرة الدائرة الوطنية المرأة العراقية لصياغة إستراتيجية وطنية معنية بالمرأة مستندة إلى أساسين هما:

١. إنَّ تمكين المرأة العراقية من التمتع بحقوقها الأساسية وإزالة العقبات التي تحد من قدرة إدماجها في التنمية بأبعادها المتنوعة ، يتطلب وجود إطاراً ستراتيجيًا توجيهيا محددا بطريقة تحليل البيانات والمعلومات والمعطيات عن واقع المراة والفتاة في العراق لوضع الأهداف المركزية للستراتيجية وتحقيقها، وإن وضع مثل هذا الإطار وصياغته أصبح جزءاً من سياسات الدول التي تعاني فيها المراة والفتاة من تحديات في مجالات متعددة، لذا فإن صياغة الإستراتيجية الوطنية للمرأة ووضعها موضع التنفيذ من خلال سياسة جديدة للتعامل مع قضايا المرأة العراقية لإستعادة القدرة على توجيه المجالات جميعها وتسخير الوسائل المتاحة كلها لتحقيق أغراض تمكين المرأة وأهدافها
٢. إقتراح الدائرة الوطنية للمرأة لوضع ستراتيجية وطنية للمرأة يمثل ضرورةً لوضع مجالات دعم المرأة جميعها في إطار توجيهي عام ، فالملحوظة الأساس التي يمكن تأشيرها من واقع التجربة العملية هي إنّ موضوع تعزيز دور المرأة موضوع عام وشامل لمجالات متنوعة ترتبط بعمل مؤسسات الدولة معظمها ، وإنّ متابعة قضايا المرأة في هذه المجالات جميعها لايمكن إنّ يكون بطريقة إنتقائية وعشوائية تعتمد على أساس التفاعل مع كل موضوع على انفراد من دون النظرة الشاملة ، كما لا يمكن أنّ يكون دون جهد حكومي شامل، ولذلك وجدت الدائرة الوطنية المرأة إنّ

الضـــرورة تقتضـــي إعتماد ســـتراتيجية وطنية للمرأة العراقية شـــاملة وعامة ومتنوعة المضـــامين والأهداف.

الجهات المسؤولة عن تنفيذ الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية

أولاً: المؤسسات الرسمية

❖ الدائرة الوطنية للمرأة العراقية

تعد الدائرة الوطنية المرأة العراقية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء الآلية الوطنية المعنية بإدارة ملف المرأة العراقية ودمج دور المرأة في الخطط والسياسات والستراتيجيات الحكومية المقرة، ومتابعة تنفيذها بوساطة شبكة وطنية فاعلة كما تعمل على تحقيق بيئة خالية من التمييز تجاه المرأة وتهيئة الحماية القانونية لها، وتحرص الدائرة على تنفيذ التزاماتها التعاهدية بموجب القرارات الأممية والإتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة، إضافة الى بناء شراكة حقيقية مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية العاملة في العراق.

وتعد الدائرة الوطنية المرأة العراقية الجهة المشرفة على تنفيذ الستراتيجية وتنسيق العمل بين مؤسسات وأجهزة الدولة المختلفة لإعداد الخطط والبرامج المتعلقة بتحقيق أهداف الستراتيجية إضـــافة الى دورها بالتنســـيق مع المنظمات والوكالات الدولية لتحقيق الدعم والمشـــورة، ومسؤوليتها عن متابعة إنجاز أهداف الستراتيجية وإعداد التقارير الدورية.

❖ التشكيلات الحكومية

تضطلع مؤسسات الدولة اضطلاعاً عاماً بمهمة تنفيذ الستراتيجية الوطنية، بما فيها الوزارات والهيئات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات من خلال تشـــكيلات شـــؤون المراة، ويقع على عاتقها التقيد بالأهداف العامة ووضـــع الإجراءات والبرامج لإنجاز الأهداف الفرعية الى جانب مشاركة السلطة التشريعية والسلطة القضائية في تحقيق الأهداف الستراتيجية المرأة وتعزيز حقوقها بقدرتعلق الأمر بأختصاصاتها ووظائفها.

ثانيا: الشركاء في تنفيذ الإستراتيجية

❖ منظمات المجتمع المدني

تعد منظمات المجتمع المدني شريكاً أساسياً في تنفيذ الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية، لما لها من انتشار واسع وخبرات متراكمة في مجال دعم قضايا المرأة وتعزيز حقوقها، لذا تمثل مشاركة منظمات المجتمع المدني في إعداد البرامج وتنفيذها والأنشطة وإعداد برامج التوعية والتدريب الداعمة والساندة للجهد الحكومي في تنفيذ الستراتيجية، احد عناصر تحقيق أهداف الستراتيجية الوطنية للمرأة.

❖ وسائل الاعلام

تعد المؤسسات الاعلامية شريكاً مهماً في تنفيذ الإستراتيجية، وتستهدف الستراتيجية تأسيس شراكة فاعلة مع المؤسسات الإعلامية من أجل تقديم الإسناد لدعم تنفيذ الستراتيجية وتحقيق

أهدافها ولاسيما فيما يرتبط بتعزيز ثقافة حقوق المرأة ومواجهة القيم السلبية التي ترسخ التمييز تجاهها، ونشر الوعي الثقافي وتغيير الصور النمطية السلبية عن المرأة.

❖ **الوكالات والمنظمات الدولية**

تمثل الوكالات والمنظمات الدولية التابعة للامم المتحدة شريكا مهما في تقديم الخبرة الفنية وتهيئة الدعم اللوجستي لتعزيز قدرة المؤسسات في تحقيق الأهداف الستراتيجية.

محاور عمل الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية

- ✓ المحور الأول: المشاركة والتمكين السياسي للمرأة العراقية
- ✓ المحور الثاني: التمكين الإقتصادي للمرأة العراقية
- ✓ المحور الثالث: التمكين الإجتماعي للمرأة العراقية
- ✓ المحور الرابع: حماية المرأة ومواجهة العنف الذي تتعرض له
- ✓ المحور الخامس: المرأة وإدارة مخاطر التغير المناخي

يتضمن كل محور هدفاً ستراتيجياً وأهدافاً فرعية، وفي كل محور تتناول الستراتيجية ما يأتي:

- تحليل الوضع الحالي: الإنجازات والتقدم المحرز.
- مؤشرات عدم المساواة والفجوات.
- الهدف العام والأهداف الفرعية.
- مؤشرات قياس الاثر.
- التداخلات والبرامج والسياسات التي من شأنها تحقيق الهدف العام والأهداف الفرعية.

وتتضمن المرحلة الثانية للإستراتيجية خطط تنفيذية من الوزارات لكل محور تترجم التداخلات والسياسات والبرامج الى خطط تنفيذية وبمدد زمنية محددة وستحدد الخطط التنفيذية الجهات المسؤولة عن التنفيذ والجهات الساندة والموارد المطلوبة واسهامات المشاركين والداعمين لتحقيق أهداف الإستراتيجية.

_ تشكيل لجنة برئاسة الدائرة الوطنية للمراة العراقية يتولى مهمة متابعة تنفيذ الستراتيجية الوطنية للمراة العراقية للسنوات (٢٠٢٣-٢٠٣٠) وفق اليات متابعة تعتمد إجراءات العمل القياسية.

وصف النظام الخاص بالميزانية الوطنية للاستثمار لتعزيز العدالة بين الجنسين وتمكين المرأة ووضع ميزانية مستجيبة لبرامج المراة.

رغم الجهود الملحوظة التي تبذلها الالية الوطنية للمرأة العراقية في أدارة وتنفيذ البرامج والمشاريع على الصعيد الوطني عبر اعتماد منهجيات عمل متعددة ومتنوعة لضمان تبني اجندة العدالة وتمكين المراة عبر بناء الشراكات المبتكرة والمستدامة مع المؤسسات المحلية من القطاع العام والخاص والمجتمع المدني فضلا عن الشراكات مع وكالات الامم المتحدة وغيرها من المؤسسات الدولية العاملة في العراق مازالت الموازنة الوطنية العامة مبنية على نموذج (ميزانية الابواب وليست موازنة برامج) اذ ان هذا النموذج مازال يشكل تحديا ملموسا في جعلها مستجيبة او حساسة لحاجات المراة ومازالت اشكالية

توفير التخصـــيصـــات المالية المســـتدامة لبرامج تمكين المراة والفتاة في العراق بحاجة الى المزيد من الجهود وحملات المدافعة على اكثر من صعيد. وعلى الرغم من ذلك هناك تخصيصات لمشاريع تخص المرأة ومنها كمثال مايأتي:

الجدول (٩)

المشاريع الاستثمارية التنموية ذات الصلة بالمرأة

الباب	القسم	الفصل	المادة	النوع	التسلسل	عنوان المشروع	الكلفة المعدلة مليون دينار	الجهة المنفذة	نوع التمويل
٠٤٩	٠٠١	٠٤	٠٠٩	٠٠٣	٠٠٥	انشاء مراكز للمرأة عدد ٢ في (المعامل ، المدائن)	٢،٢٥٣،٧٢٩	محافظة بغداد	تنمية اقاليم
٠٥٠	٠٠١	٠٤	٠٠٩	٠٠٤	٠١١	انشاء مبنى دائرة المرأة	٦٧٥،٠٠٠	محافظة ذي قار	بترو دولار
٠٦١	٠٠١	٠٤	٠٠١	٠٠١	٠٩٠	انشاء بناية دائرة رعاية المرأة في صلاح الدين	٧٥٠،٠٠٠	محافظة صلاح الدين	بترو دولار
٠٥٤	٠٠١	٠٤	٠٠١	٠٠١	١٢٦	انشاء بناية دائرة المرأة في العمارة	٦٠٠،٠٠٠	محافظة ميسان	تنمية اقاليم

الآليات الرسمية المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد اعلان بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

❖ الدائرة الوطنية للمرأة العراقية

وهي احدى دوائر الأمانة العامة لمجلس الوزراء تم استحداثها بموجب قرار مجلس الوزراء (٣٣٣ لسنة ٢٠١٦) لتكون الآلية الوطنية المعنية بإدارة ملف المرأة العراقية بعد الغاء وزارة الدولة لشـــؤون المرأة. تتكون الدائرة من ثلاث أقسام (قسم التنمية المجتمعية وقسم حقوق المرأة وقسم الدعم التنسيقي) وتعتمد رؤيتها على أداء حكومي متميز يُســـهم في تعزيز دور المرأة العراقية وفقا لأحدث المعايير الدولية، من خلال الاعتماد على قيم (الشـفافية، والعدالة، والعمل بروح الفريق، وتشـجيع المبادرة، وجودة الخدمات، والأداء المتميز والتحسين المستمر) وأن قرب الدائرة من مركز صنع القرار الحكومي كونها احدى دوائر الأمانة العامة لمجلس الوزراء، وعضـــويتها في المجلس الأعلى للمراة منحها فرصـــة كبيرة في تحقيق إنجاز متقدم ومثمر.

❖ تشكيلات شؤون المرأة

وهي شبكة وطنية فاعلة من الشركاء في المؤسسات الحكومية كافة تتمثل في تشكيلات شؤون المرأة في المحافظات والوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة كافة بواقع (٢٣) وزارة و(٣٨) هيئة غير مرتبطة بوزارة و(١٥) محافظة لتكون بمجموعها (٧٦) تشكيل أداري ضمن الهيكل المؤسسي في الدولة العراقية. فضـــلًا عن المجلس الأعلى لشـــؤون المرأة في الإقليم. وهي آليات طورتها الحكومة العراقية لضـــمان ونجاعة إدماج مقاربة العدالة بين الجنسين، من خلال استحداث قسم شؤون المرأة وارتباطه مباشرة برأس الهرم الاداري، ومن مهامه تنفيذ الإستراتيجيات والخطط الوطنية والانشطة والبرامج المعنية بدعم المرأة وحماية وتعزيز وترسيخ حقوقها في المجالات كافة لتحقيق العدالة بين الجنسين.

❖ الآليات الوطنية للتنمية المستدامة

تم تأليف خلية تتولى متابعة تحقق رؤية العراق واهداف التنمية المســتدامة ٢٠٢٠-٢٠٣٠ بموجب الامر الديواني رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٠ برئاسة وزير التخطيط وعضوية الأمين العام لمجلس الوزراء والوكلاء الفنيين في المؤسـسـات الحكومية كافة، كما تم تأليف لجان تنفيذ اهداف التنمية المسـتدامة في المحافظات كافة لضمان مشاركة الحكومات المحلية في الاهداف كونها العامل والذراع الاساسي للتنمية المستدامة.

الآليات والأدوات الوطنية الاخرى المعنية بالمرأة وتعزيز العدالة بين الجنسين (على سبيل المثال السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية والمنظمات النسوية)

يمتلك العراق جملة من أطر العمل المؤسساتية التي تشترك في إدارة ملف المرأة منها:

- **لجنـة المرأة والأســـرة والطفل البرلمانية (مجلس النواب العراقي)** وهي احدى اللجان التشـــريعية المهمة والفاعلة في مجلس النواب العراقي وهو اعلى ســـلطة تشـــريعية في النظام القانوني.
- **المجلس الأعلى لشؤون المرأة** برئاسة دولة رئيس الوزراء وعضوية الدائرة الوطنية للمراة العراقية وعدد من السيدات الوزيرات ومستشار رئيس مجلس الوزراء لشؤون المراة في الكابينة الحكومية الى جانب عدد من الناشطات في مجال المراة، الذي يُعد جهة وضع السياسات العامة لقضـــايا المراة، والدائرة الوطنية للمراة العراقية والوزارات ذات العلاقة تنفيذ الأنشـطة والبرامج الخاصة بالمراة كافة.
- **دائرة الحمايـة الاجتمـاعية للمرأة:** و مقرها في بغداد وترتبط بها أقســـام وشـــعب للحماية الاجتماعية في المحافظات غير المنتظمة في إقليم مؤلفة بقانون الحماية الاجتماعية رقم ١١ لسـنة ٢٠١٤ تقدم خدمات الرعاية الاجتماعية للفئات (الأرملة، المطلقة، زوجة المفقود، المهجورة، الفتاة البالغة غير المتزوجة، العزباء)
- **(مديريتي حماية الأسـرة والطفل والشـرطة المجتمعية)** وهي دوائر بمسـتوى مديريات عامة تعني بمتابعة وحماية المرأة وتمكينها وللمديريتين آنفًا تشكيلات بمستوى أقسام تغطي مساحة العراق كافة وتصل أذرعهما إلى ربوعه كافة.

❖ **محاكم مختصة بقضايا الأسرة** لتكون ساحات عدالة مستجيبة لحاجات المراة وحمايتها تعنى بحسم قضايا المرأة وتوفير إجراءات قضائية سريعة ومستجيبة لحاجات ومتطلبات المرأة العراقية، وعددها (١٦).

❖ **منظمات المجتمع المدني**

حيث يمتلك العراق نظام قانوني متقدم يتمثل في قانون (المنظمات غير الحكومية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٠) والذي أطر عمل المجتمع المدني من خلال تيسير وتنظيم ومراقبة ومتابعة عمل المنظمات غير الحكومية والتي تجاوز عددها الألاف منها (٢٧٥) منظمة تعمل في مجال حماية المرأة العراقية وتمكينها، وقد أصدر مجلس الوزراء في شهر أب من عام ٢٠٢٣ قراره رقم (٢٣٤٦٥) المتضمن تخصيص (٥) مليارات دينار عراقي لدعم عمل المنظمات غير الحكومي وبهدف تعزيز التواصل وتحقيق الشراكة بين الآلية الوطنية وهذه المنظمات تم توقيع العشرات من آليات التعاون ومذكرات التفاهم تم بموجبها تحديد الأدوار وتوزيع المسؤوليات بين الجانب الحكومي وبين الجهد المجتمعي الذي تمثله تلك المنظمات.

وصف كيفية مساهمة الجهات المعنية في إعداد تقرير بيجين

١. تم تشكيل لجنة وطنية لمتابعة تنفيذ منهاج عمل بيجين +٣٠ بموجب كتاب دائرة شؤون الوزراء واللجان المرقم (٣٦٣٠٧ في ٨ / ٢٠٢٣/٨) برئاسة مدير عام الدائرة الوطنية للمرأة العراقية وعضوية الجهات المختصة بالتنفيذ، تم عقد عدة اجتماعات تمخضت عن عدة توصيات من ضمنها اعداد تقرير يتضمن الاجابة على الاسئلة التوجيهية بصورة مفصلة عن انجازات الوزارات والتشكيلات الاخرى والتحديات والعوائق والاولويات التي تواجهها وتزويد اللجنة بالبيانات والاحصاءات المتوافرة من عام ٢٠١٩ ولغاية ٢٠٢٣.

٢. قام قسم شؤون المرأة في كل وزارة أو تشكيل بإعداد التقرير الخاص بالعمل الميداني وفي نطاق اختصاص الوزارة او التشكيل وجمع المعلومات والبيانات المطلوبة لغرض اعداد التقرير وتوجيهه الى الدائرة الوطنية للمرأة العراقية.

٣. قامت الدائرة الوطنية للمرأة العراقية مراجعة التقارير كافة ودمجها وتوليفها في تقرير وطني شامل.

٤. عقدت اللجنة الوطنية أربعة اجتماعات لمناقشة مضمون وهيكل التقرير وتحديد المعلومات والبيانات المطلوبة، وكيفية كتابتها وتنسيقها.

٥. تم عقد ورشة عمل ختامية شارك فيها اعضاء من الجهات المعنية بشؤون المرأة واعضاء لجنة كتابة التقرير للمراجعة النهائية قبل اعتماد وإقرار التقرير.

٦. المصادقة على التقرير من الامين العام لمجلس الوزراء.

وصف خطة العمل والجدول الزمني لتنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والاستعراض الشامل لحقوق الانسان ومعالجة التمييز بين الجنسين

تمثل وزارة العدل/ دائرة حقوق الانسان الجهاز المؤسسي المكلف بمتابعة تنفيذ التزامات العراق الدولية في مجال حقوق الانسان، وهذا يعكس رغبته في الالتزام بتعزيز واقع حقوق الانسان اذ ان خطة العمل والجدول الزمني المتبع يقع من ضمن مهام الدائرة لاعداد التقارير التعاهدية ومتابعة تنفيذ التوصيات والملاحظات الختامية ومنها اتفاقية القضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) وكالاتي:

- بعد مناقشة التقرير يتم استلام الملاحظات الختامية الصادرة من اللجنة المعنية في الامم المتحدة من خلال وزارة الخارجية.
- مرحلة دراسة الملاحظات الختامية وتحليلها ومن ثم تعميمها على الجهات المعنية لتنفيذها.
- مرحلة جمع المعلومات من خلال استلام الاجابات من الجهات ذات العلاقة.
- مرحلة الصياغة والكتابة لاعداد مسودة التقرير من قبل قسم كتابة التقارير الدولية.
- دراسة المسودة من قبل اللجنة الوطنية المعنية بكتابة التقارير الممثلة فيها الجهات ذات العلاقة ثم المصادقة عليها ورفعها الى الامانة العامة لمجلس الوزراء للمصادقة عليها.
- تقديم التقرير الى اللجنة المعنية عن طريق وزارة الخارجية تمهيدا للمناقشة مع الالتزام بالوقت المحدد لتقديم التقرير.
- الاخذ بنظر الاعتبار ادماج الملاحظات الختامية الخاصة بالمناقشة الدورية للاستعراض الدوري الشامل عند اعداد الخطة الوطنية وبذلك رسمت طريقا ومنهجا يعتد به لتنفيذ ما ورد من توصيات ذات صلة بالمعالجات التمييزية ضد المرأة.

القسم الخامس
(البيانات والإحصاءات)

يتعين أن يسلط القسم الخامس الضوء على التقدم المحرز بشأن توافر البيانات المصنفة حسب الجنس وإحصاءات جنسانية، وربط عملية رصد تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بالتنفيذ المستجيب لمنظور المساواة بين الجنسين لخطة عمل التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

مجالات التقدم المتعلق باحصاءات الجنسين على المستوى الوطني

يعد العراق من الدول التي لطالما اولت الاهتمام بالاحصاءات والبيانات عناية فائقة ، ويعد الجهاز المركزي للاحصاء من الاجهزة المتقدمة والمتطورة في الشرق الاوسط حيث اسس منذ عام ١٩٣٠ واستمر بالعمل والتحديث ووفر كوادر وطنية متخصصة . تم تعديل قانون تأسيسه وتسميته ليكون اكثر ملاءمة وحداثة تجاه التغيرات التكنلوجيا حيث اضحى يسمى **هيئة الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية**. ولابد من الاشارة الى ان الهيكلية الوطنية لهيئة الاحصاء مازالت تتضمن أقسام الاحصاء المتخصصة في كل وزارة من الوزارات وفي كل محافظة عراقية فضلا عن وجود **نقاط الارتكاز في كل قطاع مهني مؤهلين تقنيا** بخبرات فنية

سعت هيأة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية على رصد المؤشرات وبناءها مصنفة على اساس:

- الجنس : رجل /أمراة – فتى /فتاة
- العمر : فئات عمرية بناء على المعايير الدولية المعتمدة احصائيا
- التوزيع الجغرافي : البيانات مصنفة على الاساس : الحضر /ريف وايضا على اساس الوحدات الاصغر (قضاء/ناحية)

عملت هيئة الاحصاء في جمهورية العراق على التطوير المستمر للملاكات العاملة وبناء القدرات الوطنية في اصدار البيانات واعادة معالجتها فضلا في مجال المساهمة في النتاجات المعرفية واصدار التقارير بهذا الشان SDG5 report 2022 ،

اجراء المسوحات الوطنية والتي وفرت كما ونوعا جيدا من البيانات مثال : المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق (**I-Wish II**) ، والمسح العنقودي ، والمسح الاجتماعي والاقتصادي للاسر العراقية لتوفير الإحصاءات المصنفة والمحدثة على المستوى الوطني الا ان التحديات التي واجهتها معظم مؤسسات العراقية الحكومية خلال الفترة التي نشأت بفعل الهجمة الارهابية وموجات النزوح بالاضافة الى الازمة الاقتصادية الناتجة عن انخفاض اسعار النفط واثار جائحة كوفيد ١٩ فضلا عن بعض التحديات الداخلية والمتمثلة في تحديد الاولويات الحكومية ومن ضمنها اولويات

الانفاق الحكومي على اعادة اعمار المدن المحررة والاهتمام بأنهاء ملف النزوح واجهت هيئة الاحصاء ايضا تاخيرا لافتا في اجراء عدد من المسوح الوطنية خلال فترة جائحة كورونا ليطلقها مباشرة بعد الانتهاء من الاجراءات الاغلاق والحظر ،

سعت هيئة الاحصاء ومازالت تسعى الى بناء قواعد البيانات والمنصات الوطنية المتطورة المستدامة لمساعدة صناع السياسات ومطوري الخدمات للاسترشاد في تطوير السياسات المبنية على الادلة بالاضافة الى منصات التعليم عن بعد اثناء جائحة كوفيد١٩ ، وانما امتدت هذه الجهود لبناء **منصات التوظيف ، منصة الطفولة ،** وأمثلة اخرى لمنصات ناجحة ساعدت وتساعد المواطنين نساء ورجالا في العراق لتسهيل سبل الوصول الى الخدمات وضمان الشفافية والعدالة ولكن الجهود مازالت قائمة ، حيث بدأت حكومة جمهورية العراق من خلال تنسيق وتعاون حثيث بين الالية الوطنية للمراة وهيئة الاحصاء بالاضافة الى القطاعات المختلفة الى بناء منصة وطنية متقدمة حول بيانات المرأة العراقية ، من خلال تشكيل لجنة عليا برئاسة الدائرة الوطنية للمراة العراقية تتولى التهيئة والاعداد لانشاء منصة وطنية للمراة العراقية وادامتها.

أولويات تعزيز الإحصاءات الوطنية

أكدت وتؤكد السياسات الوطنية الاحصائية في العراق على اهمية استخدام بيانات أكثر مراعاة للتصنيف بين المراة والرجال في صياغة السياسات وتنفيذ البرمج وعدم الاقتصار على القطاعات التقليدية وانما الغوص في القطاعات كافة، من خلال تطوير اليات جمع البينات وتحليلها بناء على اجراء مسوحات وطنية جديدة لانتاج المعلومات وتحسين مصادر البيانات لتعزيز انتاج المعارف، ولعله من المفيد الاشارة الى التعاون بين الدائرة الوطنية للمرأة العراقية وهيئة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية في وزارة التخطيط

١. اعداد منصة للبيانات الإحصائية على المستوى الوطني معتمدة مؤشرات الهدف الخامس من اهداف التنمية المستدامة ومجالات منهاج عمل بكين واجندة المرأة والسلام والامن لاطلاق تشغيلها في يوم المرأة العالمي ٢٠٢٥
٢. ضمن خطة عمل هيئة الإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية سوف يتم احتساب فقر النساء متعدد الابعاد وستكون التجربة الاولى من نوعها في العراق الامر الذي سوف يسهم في تحسين جودة ستراتيجية مكافحة الفقر وسياسات الحماية الاجتماعية وسياسات التشغيل ٢٠٢٥-٢٠٢٦
٣. احتساب مؤشرات التغيير المناخي التي تؤثر على المراة .٢٠٢٥-٢٠٢٦
٤. احتساب مؤشرات عمل المراة في القطاع الخاص غير المنتظم.
٥. بالاضافة الى مواصلة العمل على احتساب مؤشرات التربية والتعليم، احتساب مؤشرات العنف، احتساب المؤشرات الصحية.

أولويات مؤشرات منظور العدالة بين الجنسين لرصد التقدم المحرز في اهداف التنمية المستدامة

الخصائص الديموغرافية للمرأة:

- عدد سكان العراق ونسب الذكور والاناث.
- التوزيع الديموغرافي للسكان حسب الحالة الزواجية والجنس والعمر.
- الزواج المبكر للنساء اللواتي تزوجن قبل بلوغهن ١٥-١٨ سنة.
- إحتساب فقر النساء متعدد الابعاد.

صحة المرأة:

- نسبة النساء بعمر ١٥ سنة فأكثر بحسب رأيهن بمستوى صحتهن.
- التوزيع النسبي للنساء بعمر ١٥ سنة فأكثر حسب أنماط اخذ القرارات داخل الأسرة / الصحة الإنجابية لدى النساء.
- وفيات الامهات لكل/ ١٠٠٠٠٠ ولادة حية.
- نسبة الولادات التي تجري بإشراف موظفين من ذوي الاختصاص.
- نسبة النساء المدخنات بعمر ١٥ سنة فأكثر.

تعليم المراة وتدريبها:

- معدلات الالتحاق الصافية بالتعليم المدرسي (رياض الاطفال – الإبتدائي – الثانوي – المهني).
- معدلات محو الامية في العراق.
- معدل الالتحاق الصافي بالتعليم الجامعي للأفراد بحسب العمر والجنس.
- إكمال التحصيل الدراسي للنساء بعمر 15 سنة فأكثر.

العمل والمرأة

- النشاط الاقتصادي والبطالة للأفراد بحسب الجنس والعمر .
- النشاط الاقتصادي والحالة العلمية.
- الأنشطة الاقتصادية للنساء.
- العمل الرئيسي للنساء.

تمكين المرأة

- مدى وعي المرأة بعدم التمييز بين الأبناء والبنات.
- أسباب تهميش المرأة.
- النساء بعمر ١٥ سنة فأكثر بحسب مشاركتها في منظمات المجتمع المدني والانتماء لحزب سياسي.
- أعداد القضاة والادعاء العام.
- أسباب عدم مشاركة النساء بالانتخابات.

التمكين الاقتصادي للمرأة

- نسبة النساء بعمر ١٥ سنة فأكثر اللاتي لديهن حساب مصرفي
- نسبة النساء اللاتي طلبن قرضاً من مؤسسة ما
- نسبة النساء بعمر ١٥ سنة فأكثر اللاتي يمتلكن بطاقات مصرفية

إدارة الوضع الاقتصادي خلال أزمة فيروس كورونا

- أنماط اخذ القرارات داخل الأسرة بين الزوج والزوجة
- إدارة الشؤون الاقتصادية للأسرة
- التوزيع النسبي للنساء بعمر ١٥ سنة فأكثر بحسب أنماط اتخاذ القرارات/ يقمن بإجراء تعديلات صيانة في المنزل
- عدد ضحايا الاتجار بالبشر بحسب الجنس
- عدد حالات الانتحار في العراق بحسب الجنس
- التعرض للعنف بحسب استخدام الانترنت

تصنيفات البيانات للمسوحات الرئيسة

١. الموقع الجغرافي
٢. البيئة
٣. الجنس
٤. العمر
٥. الحالة التعليمية
٦. حالة العمل
٧. الحالة الاجتماعية

القسم السادس
(الاستنتاجات والخطوات القادمة)

الدروس المستخلصة من عملية مراجعة التقرير والاستفادة منها للتغلب على التحديات التي تواجه تحقيق العدالة بين الجنسين

ان النظرة المتفحصة لواقع العراق ومن خلاله واقع المراة والفتيات خلال السنوات الخمس الماضية المليئة بالتحديات والصعوبات والغنية بالفرص والنجاحات فرزت العديد من الدروس للمعنيين، ولعله ليس بالاستكشاف الصعب او المعقد ان تستقرأ جهود المراة العراقية وادوارها المهمة في عمليات اعادة اعمار الوطن واعادة بناء التماسك الاجتماعي ، بعد سلسلة الهجمات الارهابية التي تعرضت لها عددا من المدن العراقية ، وقد لايكون اعداد هذا التقرير المرة الوحيدة للجهد الذي قامت به الالية الوطنية للمرأة العراقية لاجراء المراجعات الوطنية اذ سبقت ذلك في العديد من التشاورات الوطنية على المستوى المحلي ومع مختلف شرائح المجتمع متضمنا المجموعات النسائية والشبابية اثناء انضاج الستراتيجيات الوطنية والخطط القطاعية المحلية ، وفي كل مرحلة من مراحل المراجعات كان هناك دائما زوايا واركان مهمة في حياة المراة والفتيات العراقيات اللاتي مررن بتجربة النزوح والعودة فضلاً عن تجربة أخرى غنية وهي تجربة المراة القاطنة في مناطق الاهوار والمناطق الريفية بعيدا عن المدن ، فضلا عن تجارب وتحديات المراة في القطاع الأمني. لقد اغنت عملية المراجعات والتشاورات مساحات واسعة من التحليل للاستفادة منها ليس لاغراض التوثيق فقط وانما ايضا لانضاج منهجيات عمل جديدة يمكن الاستفادة منها في العراق والدول الاخرى التي تمر فيها المراة بازمات شبيهة وواقع متقارب ، ولعل من اهم الدروس المستقاة من هذه المراجعات تتمثل فيما ياتي :

- أهمية التشاورات ومشاركة اوسع شريحة ممكنة من مختلف القطاعات الحكومية وغير الحكومية لتعزيز تبادل الخبرات واعتماد اليات تنسيق مستدامة بين الالية الوطنية للمرأة مع السلطة الشريعية والسلطة القضائية، لاتغفل اي جهة ولاتترك احدا في الخلف .
- التركيز على التوثيق وقصص المراة وتجاربها، فضلا عن أهمية تطوير عملية جمع البيانات المصنفة التفصيلية المحدثة وتوفيرها واعتماد الشفافية في تلك العملية.
- رصد وتحليل الفجوات واثارها بعيدة الامد على المراة والفتيات وتحفيز القطاعات المختلفة على العمل التكاملي لتحقيق الاهداف، مع أهمية بناء المعالجات عبر منهجيات مستقبلية مبتكرة.
- ضرورة العمل على المقاربة بين منهاج عمل بيجين والستراتيجيات والخطط الاخرى ذات العلاقة.
- الاهتمام بادماج مؤشرات الصحة النفسية في تطوير سياسات القطاع الصحي خاصة في مجتمعات مابعد الصراعات.
- التركيز على ادوار المراة بوصفها اداة تغيير في المجتمع وعدم الاقتصار على اعتبارها ضحية ومهمشة فقط، فمثلا أظهرت المراجعات اهمية ادوار النساء في مكافحة التطرف العنيف، وفي

مجال تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد ، واستخدام التكنلوجيا وفي سياسات التصدي والتعافي من اثار التغيرات المناخية واثرها على المرأة.

- تعزيز الشراكات مع القطاع الخاص حول مختلف قضايا المراة والفتيات وخاصة في القطاع الزراعي والمجالات المتعلقة فيه
- تعزيز ريادة الاعمال المراة في القطاع الصناعي والعمل التطوعي وتيسير سبل الوصول الى العدالة

الاجراءات ذات الاولوية لتسريع تنفيذ منهاج عمل بيجين وخطة عمل عام ٢٠٣٠

اهتمت دولة العراق ممثلة في مجلس النواب والحكومة مؤسساتها كافة ومختلف الهيئات الوطنية في العراق ، بتنفيذ الأولويات الخمس في الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية ، وإدماجها في ستراتيجيات وخطط عملها وشملت:

١ ـ المشاركة والتمكين السياسي للمرأة العراقية

دعم وتحفيز مشاركة المرأة والفتيات في الانتخابات وتعزيز وجودها الفاعل في مجلس النواب والمجالس المحلية المنتخبة، وتعزيز مشاركة المرأة في الحكم وتوسيع قاعدة تمثيلها في تولي المناصب القيادية العليا في الوزارات والمؤسسات التنفيذية والقضائية، ومنح المراة الفرصة في الاسهام في صنع السلم والمحافظة عليه.

٢ ـ التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية

ادماج العدالة بين الجنسين ضمن سياسات الاقتصاد الكلي والخطط التنموية، وتخصيص وتوجيه الانفاق العام لتعزيز الفرص الاقتصادية للنساء وتحسين وضع المرأة الاقتصادي، ورفع معدل النشاط الاقتصادي للمرأة والحد من البطالة ومكافحة الفقر ــ وتحقيق المساواة في فرص العمل في القطاعين العام والخاص، ودعم ريادة الاعمال للنساء.

٣ـ حماية المرأة ومواجهة العنف الذي تتعرض له

تحقيق الحماية القانونية والاجتماعية للمرأة مع تيسير سبل الوصول الى العدالة ، وتجريم العنف الذي تتعرض له المرأة والفتاة ، بما فيها العنف الاسري وتعزيز اليات الحماية المجتمعية وتمتين سياسات وبرامج الحماية والوقاية .

٤ ـ التمكين الاجتماعي للمرأة العراقية

بناء الاسرة على الاسس السليمة وتعزيز مكانة ودور المرأة داخل الاسرة، وتعزيز دورها في المجتمع من خلال تيسير وصولها الى التعليم والعدالة، وتوفير الرعاية الصحية للنساء واطفالهن اثناء الحمل وبعد الولادة، والعمل على الحد من تأثير الانماط الثقافية والعادات الاجتماعية التي تحط من كرامة المرأة وتسلب حريتها وتحد من دورها الاجتماعي داخل الاسرة وفي المجال العام

٥ ـ المرأة العراقية وادارة مخاطر التغير المناخي

مشاركة وتعزيز قدرات المرأة للمساهمة في إدارة ومواجهة مخاطر التغير المناخي وتلوث البيئة وتمكينها من الاضطلاع بدور اساسي في ايجاد انماط للاستهلاك والانتاج.

ان أولويات الستراتجية الوطنية للمرأة العراقية ٢٠٢٣-٢٠٣٠، رسمت مسارا يسهم على المدى الإستراتيجي بالنهوض بواقع النساء وتمكينهن للمشاركة الفاعلة والفعلية في مختلف نواحي الحياة

السـياسـية والإقتصـادية والثقافية والاجتماعية، لتحقيق العدالة بين الجنسـين. كما تجدر الإشـارة الى ان إسـتراتجية الوطنية للمرأة العراقية ٢٠٢٣-٢٠٣٠ جاءت متماشـية مع أهداف التنمية المسـتدامة لا سـيما الهدف الخامس المتعلق بالعدالة بين الجنسـين. وقد إنعكسـت هذه الأولويات الخمس في السـتراتيجيات الوطنية كافة، وخطط عمل الوزارات والمؤسسات الوطنية في العراق.

الملاحق
(القوانين والسترتيجيات والروابط الالكترونية)

(القوانين والستراتيجيات)

رقم الملحق	عنوانه
الملحق ١	الدستور العراقي
الملحق ٢	الستراتيجية الوطنية للمرأة العراقية ٢٠٢٣-٢٠٣٠
الملحق ٣	الستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة
الملحق٤	ستراتيجية التخفيف من الفقر الثانية في العراق ٢٠١٨-٢٠٢٢
الملحق ٥	تنفيذ أنشطة الستراتيجية الوطنية لمكافحة الانتحار للأعوام ٢٠٢٣-٢٠٣٠
الملحق ٦	ستراتيجيه تنميه الطفوله المبكرة في العراق ٢٠٢٢-٢٠٣٠.
الملحق ٧	قانون الضمان الصحي
الملحق٨	الخطة الوطنية لاجندة المرأة والامن والسلام ١٣٢٥
الملحق ٩	قانون الخدمة الوطنية
الملحق ١٠	قانون رعاية الطفولة
الملحق ١١	قانون العمل
الملحق١٢	الستراتيجية الوطنية للتربية والتعليم

(الروابط الالكترونية)

National strategy for family planning and birth spacing

National strategy for suicide prevention in Iraq

The National Plan for Human Rights in Iraq

Iraq labor force survey 2021

Early childhood strategy

The implementation plan for the child protection policy

Statistical report of women and men in Iraq

SDG5 report 2022

SDG5 report 2017

Conditions of rural women in Iraq 2023

https://mop.gov.iq/wp-content/uploads/2023/07/The-National-Population-v6.8.pdf

Iraq first VNR

Iraq Secon VNR

Iraq Vision 2030

Women and Men report 2021